



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه
صباح
الرمضان

www.ghaemiyeh.com
www.ghaemiyeh.org
www.ghaemiyeh.net
www.ghaemiyeh.ir

مكتبة دار الفکر

عَلَمُ الْإِسْلَامِ

مَجَلَّةٌ لَدَى مَجْلِسِ أَعْلَى دِينِ الْإِسْلَامِ

وَمَجْلِسِ أَعْلَى تَعْلِيمِ الْعِلْمِ وَالْإِسْلَامِ

بِهَيْئَتِهِ

جِلْد ١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دعائم الإسلام

كاتب:

نعمان بن محمد تميمي مغربي

نشرت في الطباعة:

دارالمعارف مصر

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
١٠	دعائم الإسلام المجلد ١
١٠	إشارة
١٠	الجزء الأول من دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام
١٠	ذكر الإيمان
١١	إشاره
١٤	ذكر فرق ما بين الإيمان والإسلام
١٥	ذكر ولاية أمير المؤمنين على بن أبي طالب ص و على الأئمة من ولده الطاهرين
١٧	ذكر ولاية الأئمة من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وعليهم أجمعين
٢٠	ذكر إيجاب الصلاة على محمد و على آل محمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين وأنهم أهل بيته وانتقال الإمامة فيهم والبيان على أنهم أمه محمدص
٢٤	ذكر البيان بالتوقيف على الأئمة من آل محمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين
٢٧	ذكر منازل الأئمة ص وأحوالهم وتبريهم ممن وضعهم بغير مواضعهم وتكفيرهم من الحد فيهم
٣٠	ذكر وصايا الأئمة ص أولياءهم ووصفهم إياهم ومعرفتهم لهم
٣٤	ذكر مودة الأئمة من آل محمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين والرهائب في موالاتهم
٣٩	ذكر الرغائب في العلم والحض عليه وفضائل طالبيه
٤٠	ذكر من يجب أن يؤخذ عنه العلم و من يرغب عنه ويرفض قوله
٤٦	كتاب الطهارة
٤٦	إشاره
٤٦	ذكر أمر الله عز و جل عباده المؤمنين بالطهارة و ماجاء من الرغائب فيها
٤٧	ذكر الأحداث التي توجب الوضوء
٤٧	ذكر آداب الوضوء
٤٨	ذكر صفات الوضوء
٥٠	ذكر المياه
٥١	ذكر الاغتسال

٥٣	ذكر طهارات الأبدان والثياب والأرضين والبسط
٥٣	ذكر السواك
٥٤	ذكر التيمم
٥٥	ذكر طهارات الأطعمة والأشربة
٥٥	ذكر التنظف وطهارات الفطرة
٥٧	ذكر طهارات الجلود والعظام والشعر والصوف
٥٧	ذكر الحيض
٥٨	ذكر الاستبراء
٥٩	كتاب الصلاة
٥٩	ذكر إيجاب الصلاة
٥٩	ذكر الرغائب في الصلاة والحض عليها والأمر بإتمامها وما يرجى من ثوابها
٦١	ذكر مواقيت الصلاة
٦٣	ذكر الأذان والإقامة
٦٥	ذكر المساجد
٦٦	ذكر الإمامة
٦٧	ذكر الجماعة والصفوف
٦٩	ذكر صفات الصلاة
٧٢	ذكر الدعاء بعد الصلاة
٧٥	ذكر الكلام والأعمال في الصلاة
٧٦	ذكر اللباس في الصلاة
٧٨	ذكر صلاة الجمعة
٨٠	ذكر صلاة العيدين
٨١	ذكر السهو في الصلاة
٨٢	ذكر قطع الصلاة
٨٢	ذكر صلاة المسبوق ببعض الصلاة
٨٣	ذكر الوقت الذي يؤمر فيه الصبيان بالصلاة إذا بلغوا إليه

٨٤	ذكر صلاة المسافرين
٨٥	ذكر صلاة العليل
٨٦	ذكر صلاة الخوف
٨٦	ذكر صلاة الكسوف
٨٧	ذكر صلاة الاستسقاء
٨٧	ذكر الوتر وركعتي الفجر والقنوت
٨٩	ذكر صلاة السنة والنافلة
٩٢	ذكر سجود القرآن
٩٢	كتاب الجنائز
٩٢	ذكر العلل والعيادات والاحتضار
٩٤	ذكر الأمر بذكر الموت
٩٤	ذكر التعازي والصبر ومارخص فيه من البكاء
٩٦	ذكر غسل الموتى
٩٨	ذكر الحنوط والكفن
٩٨	ذكر السير بالجنائز
٩٩	ذكر الصلاة على الجنائز
١٠٠	ذكر الدفن والقبور
١٠١	كتاب الزكاة
١٠١	ذكر الرغائب في إيتاء الزكاة والصدقة
١٠٣	ذكر التغليظ في منع الزكاة أهلها
١٠٥	ذكر زكاة الفضة والذهب والجواهر
١٠٦	ذكر زكاة المواشي
١٠٨	ذكر دفع الصدقات
١١١	ذكر زكاة الحبوب والثمار والنبات
١١١	ذكر زكاة الفطر
١١٢	كتاب الصوم والاعتكاف

- ١١٢ ذكر وجوب صوم شهر رمضان والرغائب فيه
- ١١٣ ذكر الدخول في الصوم
- ١١٤ ذكر ما يفسد الصوم وما يجب على من أفسده
- ١١٤ ذكر الصوم في السفر
- ١١٤ ذكر الفطر للعلل العارضة
- ١١٧ ذكر الفطر من الصوم
- ١١٨ ذكر ليلة القدر
- ١١٨ ذكر صيام السنة والنافلة
- ١٢٠ ذكر الاعتكاف
- ١٢٠ كتاب الحج
- ١٢٠ ذكر وجوب الحج والتغليظ في التخلف عنه
- ١٢٢ ذكر الرغائب في الحج
- ١٢٣ ذكر دخول مدينة النبي ص و ما ينبغي أن يفعله من دخلها زائرا يريد الحج
- ١٢٤ ذكر مواقيت الإحرام
- ١٢٤ ذكر الإحرام
- ١٢٥ ذكر التقليد والإشعار والتجليل والتلبية
- ١٢٦ ذكر ما يحرم على المحرم في حال إحرامه وما يجب عليه إذا أتى ما يحرم عليه
- ١٢٧ ذكر جزاء الصيد يصيبه المحرم
- ١٢٩ ذكر دخول الحرم والعمل فيه
- ١٣٠ ذكر الطواف
- ١٣١ ذكر المتعة
- ١٣٢ ذكر الخروج إلى منى والوقوف بعرفة
- ١٣٣ ذكر الدفع من عرفة إلى المزدلفة
- ١٣٤ ذكر رمى الجمار
- ١٣٤ ذكر الهدى
- ١٣٤ ذكر الحلق والتقشير

- ١٣٧ ذكر مايفعله الحاج أيام منى
- ١٣٧ ذكر النفر من منى
- ١٣٨ ذكر العمرة المفردة
- ١٣٨ ذكر الصد والإحصار
- ١٣٩ ذكر الحج عن الزمنى والأموات
- ١٤٠ ذكر فوات الحج
- ١٤٠ كتاب الجهاد
- ١٤٠ ذكر افتراض الجهاد
- ١٤٢ ذكر الرغائب فى الجهاد
- ١٤٢ ذكر الرغائب فى ارتباط الخيل
- ١٤٣ ذكر آداب السفر
- ١٤٤ ذكر مايجب للأمرء و مايجب عليهم
- ١٥١ ذكر الأفعال التى ينبغى فعلها قبل القتال
- ١٥٣ ذكر صفة القتال
- ١٥٣ ذكر قتال المشركين
- ١٥٤ ذكر الحكم فى الأسارى
- ١٥٥ ذكر الأمان
- ١٥٥ ذكر الصلح والموادعة والجزية
- ١٥٦ ذكر الحكم فى الغنيمه قبل القسم
- ١٥٧ ذكر قسمة الغنائم
- ١٥٨ ذكر قتال أهل البغى
- ١٦١ ذكر الحكم فى غنائم أهل البغى
- ١٦٢ ذكر الحكم فيما مضى بين الفئتين
- ١٦٣ ذكر من يسع قتاله من أهل القبلة
- ١٦٣ تعريف المركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

سرشناسه : فيضى، آصف، ١٨٩٩-١٩٨٢م. عنوان و نام پديدآور : دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله عليه وعليهم أفضل السلام/أبي حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيسون التميمي المغربي؛ تحقيق آصف بن علي اصغر فيضى. مشخصات نشر : مصر: دارالمعارف، ١٣٨٩ق=١٩٦٩م=١٣٤٨. مشخصات ظاهري : ج. وضعت فهرست نویسی : در انتظار فهرست نویسی (اطلاعات ثبت) موضوع : فقه اسماعيليه رده بندي كنگره : BP/١٨٤/٤ الف ٢٣د ٧ ١٣٢٩ رده بندي ديويي : ٢٩٧/٣٤٤ شماره كتابشناسي ملي : م ٥٤-١٢٨٨

الجزء الأول من دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام

للقاضى أبى حنيفة النعمان بن محمد التميمي المغربي بسم الله الرحمن الرحيم و به نستعين فى جميع الأمور الحمد لله استفتاحا بحمده وصلى الله على محمد رسوله وعبداه وعلى الأئمة الطاهرين من أهل بيته أجمعين أما بعد فإنه لما كثرت الدعاوى والآراء واختلفت المذاهب والأهواء واخترعت الأقاويل اختراعاً وصارت الأمة فرقا وأشياء ودثر أكثر السنن فانقطع ونجم حادث البدع وارتفع واتخذت كل فرقة من فرق الضلال رئيساً لها من الجهال فاستحلت بقوله الحرام وحرمت به الحلال تقليداً له واتباعاً لأمره بغير برهان من كتاب ولا سنة ولا إجماع جاء عن الأئمة والأئمة تذكرنا عند ذلك قول رسول الله ص لتسلكن سبل الأمم ممن كان قبلكم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلموه -رواية ١-٢-رواية ٢٢-١٢٢ و فى حديث آخر لتركبن سنن من كان قبلكم ذراعاً بذراع وباعاً بباع حتى لو سلخوا خشراً دبر لسلكتموه -رواية ١-٢-رواية ١٨-١٠٤ فكانت الأمة إلا- من عصم الله منها بطاعته وطاعة رسوله وأوليائه الذين افترض طاعتهم فى ذلك كمن حكى الله عز وجل نبأه من الأمم السالفة [صفحة ٢] بقوله سبحانه اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ -قرآن ١٦-٧٥ وروينا عن جعفر بن محمد أنه تلا هذه الآية فقال والله ما صاموا لهم ولا صلوا إليهم ولكنهم أحلوا لهم حراماً فاستحلوه وحرموا عليهم حلالاً فحرموه -رواية ١-٢-رواية ٢٨-١٥٣ وروينا عن رسول الله ص أنه قال إذا ظهرت البدع فى أمتى فليظهر العالم علمه فإن لم يفعل فعليه لعنة الله -رواية ١-٢-رواية ٣٩-١١٨. فقد رأينا وبالله التوفيق عند ظهور ما ذكرناه أن نيسط كتاباً جامعاً مختصراً يسهل حفظه ويقرب مأخذه ويغنى ما فيه من جمل الأقاويل عن الإسهاب والتطويل نقتصر فيه على الثابت الصحيح مما روينا عن الأئمة من أهل بيت رسول الله ص من جملة ما اختلفت فيه الرواة عنهم فى دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام فقد روينا عن أبى جعفر محمد بن علي أنه قال بنى الإسلام على سبع دعائم الولاية وهى أفضلها وبها وبالولى يوصل إلى معرفتها والطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد -رواية ١-٢-رواية ٥٠-١٨١ فهذه دعائم الإسلام نذكرها إن شاء الله بعد ذكر الإيمان الذى لا يقبل الله تعالى عملاً إلا به ولا يزكو عنده إلا من كان من أهله ونشفعها بذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام لما فى ذلك من التبعيد والمفروضات فى الأشرية والبياعات والمأكولات والمشروبات والطلاق والمناكحات والمواريث والشهادات وسائر أبواب الفقه المثبتات الواجبات وبالله نستعين وإياه نستوهد التوفيق لما يزكو لديه ويزدلف به إليه وهو حسبنا ونعم الوكيل [صفحة ٣]

روينا عن جعفر بن محمد أنه قال الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالأركان -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٩٢ و هذا الذى لا يصح غيره لا كما زعمت المرجئة أن الإيمان قول بلا عمل ولا كالذى قالت الجماعة من العامة إن الإيمان قول وعمل فقط وكيف يكون ما قالت المرجئة إنه قول بلا عمل وهم والأمة مجتمعون على أن من ترك العمل بفريضة من فرائض الله عز وجل التى افترضها على عباده منكرها أنها كافر حلال الدم ما كان مصرا على ذلك و إن أقر بالله ووحده وصدق رسوله بلسانه إلا أنه يقول هذه الفريضة ليست مما جاء به و قد قال الله عز وجل وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ فَأَخْرَجَهُمُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمَنْعِهِمُ الزَّكَاةَ وَبِذَلِكَ اسْتَحْلَقَ الْقَوْمَ أَجْمَعُونَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُرَارِيَهُمْ وَسَمَوْهُمْ أَهْلَ الرَّدَّةِ إِذْ مَنَعُوهُمْ الزَّكَاةَ. -قرآن- ٤٤٨-٤٩٩ و قدرونا عن جعفر بن محمدص أنه قال قال أبى رضوان الله عليه يوما لجابر بن عبد الله الأنصارى يا جابر هل فرض الله الزكاة على مشرك قال لا إنما فرضها على المسلمين قلت أنا له فأين أنت من قول الله عز وجل وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ قَالَ جَابِرٌ كَأَنِّي وَاللَّهِ مَا قَرَأْتُهَا وَإِنِّي لَفِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَتَزَلَّتْ فِيمَنْ أَشْرَكَ بُولَايَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى زَكَاتَهُ مِنْ نَصَبِ نَفْسِهِ دُونَهُ -رواية- ١-٢-رواية- ٤٤-٤٣٤ والكلام فى مثل هذا يطول . وقول الجماعة أن الإيمان قول وعمل بغير اعتقاد نية محال لأنهم قد أجمعوا على أن رجلا لو أمسك عن الطعام والشراب يومه إلى الليل وهو لا ينوى الصوم لم [صفحة ٤] يكن صائما ولو قام وركع وسجد وهو لا ينوى الصلاة لم يكن مصليا ولو وقف بعرفة وهو لا ينوى الحج لم يكن حاجا ولو تصدق بماله كله وهو لا ينوى به الزكاة لم يجزه من الزكاة وكذلك قالوا فى عامة الفرائض فثبت أن ما قال الإمام ع من أن الإيمان قول وعمل ونية هو الثابت الذى لا يجزى غيره . و قدرونا عن رسول الله ص أنه قال إنما الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لامرأة يتزوجها أولدنيا يصيبها فهجرته إلى ماهاجر إليه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٢-٢٢٣ والإيمان شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن الجنة حق والنار حق والبعث حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها والتصديق بأنبياء الله ورسله والأئمة ومعرفة إمام الزمان والتصديق به والتسليم لأمره والعمل بما افترض الله تعالى على عباده العمل به والانتفاء عما نهى عنه وطاعة الإمام والقبول منه . و قدرونا عن أبى عبد الله جعفر بن محمدص أن سائلا سأله عن أى الأعمال أفضل عند الله عز وجل فقال ما لا يقبل الله عز وجل عملا إلا به قال وما هو قال الإيمان بالله أعلى الأعمال درجة وأشرفها منزلة وأسناها حظا قال السائل قلت له أخبرنى عن الإيمان أقول وعمل أم قول بلا عمل قال الإيمان عمل كله والقول بعض ذلك العمل بفرض من الله بين فى كتابه واضح نوره ثابتة حجته يشهد له الكتاب ويدعو إليه قال قلت بين لى ذلك جعلت فداك حتى أفهمه قال إن الإيمان حالات ودرجات وطبقات ومنازل فمنه التام المنتهى تمامه ومنه الناقص البين نقصانه ومنه الراجح رجحانه قال قلت وإن الإيمان ل يتم وينقص ويزيد قال نعم قلت وكيف ذلك قال لأن الله تبارك وتعالى فرض الإيمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقه فيها فليس من جوارحه جارحة إلا وقد -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-١٠٠-ادامه دارد [صفحة ٥] وكلت من الإيمان بغير ما وكلت به أختها فمنها قلبه الذى به يعقل ويفقه ويفهم وهو أمير بدنه الذى لا تورد الجوارح ولا تصدر إلا عن رأيه وأمره ومنها عيناه اللتان يبصر بهما وأذناه اللتان يسمع بهما ويدها اللتان يبطش بهما ورجلاه اللتان يمشى بهما وفرجه الذى الباه من قبله ولسانه الذى ينطق به ورأسه الذى فيه وجهه فليس من هذه جارحة إلا وقد وكلت من الإيمان بغير ما وكلت به أختها بفرض من الله يشهد به الكتاب ففرض على القلب غير ما فرض على السمع وفرض على السمع غير ما فرض على اللسان وفرض على اللسان غير ما فرض على العينين وفرض على العينين غير ما فرض على اليدين وفرض على اليدين غير ما فرض على الرجلين وفرض على

الرجلين غير مافرض على الفرج وفرض على الوجه فأما مافرض على القلب من الإيمان فالإقرار والمعرفة والعقد والرضا والتسليم بأن الله تبارك وتعالى هو الواحد لا إله إلا هو وحده لا شريك له إلهها واحداً صمداً لم يتخذ صاحبه ولا ولداً وأن محمداً عبده ورسوله ص والإقرار بما كان من عند الله من نبي أو كتاب وذلك مافرض على القلب من الإقرار والمعرفة قال الله عز وجل **إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَ لَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ أَلَا يَذَكِّرُ اللَّهُ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ وَ قَالَ الْعَزِيزُ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فذللك مافرض الله عز وجل على القلب من الإقرار والمعرفة وهو عمله وهو رأس الإيمان وفرض على اللسان العقل والتعبير عن القلب ماعقد عليه فأقر به فقال تبارك وتعالى **قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَ مَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَ مَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ - رَوَايَاتُ -** از قبل ١- ١- رَوَايَاتُ - ٢- ٢- دَامَهُ دَارِدُ [صَفْحَةُ ٦] وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاقَ وَ يَعْقُوبَ وَ الْأَسْبَاطَ وَ مَا أُوتِيَ مُوسَى وَ عِيسَى وَ مَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَ نَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ - رَوَايَاتُ - از قبل ١٧٧- وَ قَالَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَ قَالَ قُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا وَ قَالَ وَقِيلَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْقَوْلِ بِهِ فَهَذَا مَافَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى اللِّسَانِ وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ فَرَضَ عَلَى السَّمْعِ الْإِصْغَاءَ إِلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ أَنْ يَتَنَزَّهُ عَنِ السَّمْعِ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ مِمَّا نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ وَ عَنِ الْإِصْغَاءِ إِلَى مَا سَخَطَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَالَ فِي ذَلِكَ وَ قَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَ يُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ثُمَّ اسْتَشَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَ قَالَ وَ إِمَّا يُنَسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ وَ قَالَ فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَ أُولَئِكَ هُمُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ثُمَّ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صِلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَ الَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَ الَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَ قَالَ وَ إِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَ قَالَ وَ إِذَا مَرَّوْا بِاللَّغْوِ مَرَّوْا كِرَامًا فَهَذَا مَافَرَضَ اللَّهُ عَلَى السَّمْعِ مِنَ التَّنَزُّهِ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ فَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْبَصَرِ أَنْ لَا يَنْظُرَ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ أَنْ يَغْضُ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ يَعْنِي مِنْ أَنْ - رَوَايَاتُ - ١- ١- دَامَهُ دَارِدُ [صَفْحَةُ ٧] يَنْظُرُ أَحَدُهُمْ إِلَى فَرْجِ أَخِيهِ وَ يَحْفَظُ فَرْجَهُ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ حِفْظِ الْفَرْجِ فَهُوَ مِنَ الزُّنَى إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ فَإِنَّهَا مِنَ النَّظَرِ ثُمَّ نَظَمَ مَافَرَضَ عَلَى الْقَلْبِ وَ اللِّسَانِ وَ السَّمْعِ وَ الْبَصَرِ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالَ وَ لَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنْ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤَادَ كُلَّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئَلًا وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَ لَا أَبْصَارُكُمْ وَ لَا جُلُودُكُمْ يَعْنِي بِالْجُلُودِ الْفُرُوجِ وَ الْأَفْخَاذِ فَهَذَا مَافَرَضَ عَلَى الْعَيْنِينَ مِنْ غَضِّ الْبَصَرِ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ وَ هُوَ عَمَلُهُمَا وَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ فَرَضَ عَلَى الْيَدَيْنِ أَنْ لَا يَبِطِشَ بِهِمَا إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنْ تَبِطِشَا إِلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ فَرَضَهُ عَلَيْهِمَا مِنَ الصَّدَقَةِ وَ صِلَةِ الرَّحِمِ وَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الطَّهْرِ لِلصَّلَاةِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَ قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ وَ قَالَ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَتَخْتَمْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَ إِمَّا فِدَاءً فَهَذَا أَيْضًا مَافَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى الْيَدَيْنِ لِأَنَّ الضَّرْبَ مِنْ عِلَاجِهِمَا وَ هُوَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ فَرَضَ عَلَى الرَّجْلَيْنِ الْمَشْيَ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَ أَنْ لَا يَمْشِيَ بِهِمَا إِلَى شَيْءٍ مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَ أَنْ تَنْتَلِقَا إِلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ فَرَضَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْمَشْيِ فِيمَا يَرْضَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَ لَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا وَ قَالَ وَ اقْصِدْ فِي مَشْيِكَ - رَوَايَاتُ - از قبل ١- ١- رَوَايَاتُ - ٢- ٢- دَامَهُ دَارِدُ [صَفْحَةُ ٨] وَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنْ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتُ لَصَوْتِ الْحَمِيرِ - رَوَايَاتُ - از قبل ٦٣- وَ قَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَ قَالَ وَ لِيُطَوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ فِيمَا شَهِدَتْ بِهِ الْأَيْدِي وَ الْأَرْجُلُ عَلَى أَنْفُسِهَا وَ عَلَى أَرْبَابِهَا مِنْ نَطْقِهَا بِمَا أَمَرَ اللَّهُ**

بَعْضٍ وَقَالَ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَقَالَ وَيُوتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا -روايت- ١-ادامه دارد [صفحه ١١] وَ هَاجَرُوا وَ جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ وَقَالَ وَ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَ مَغْفِرَةً وَ رَحْمَةً وَقَالَ لا- يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَ قَاتَلُوا وَ كَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَقَالَ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ فَهَذِهِ دَرَجَاتُ الْإِيمَانِ وَمَنَازِلُهُ وَوَجْهُهُ وَحَالَاتُ الْمُؤْمِنِينَ وَتَفَاضُلُهُمْ فِي السَّبْقِ وَ لَا يَنْفَعُ السَّبْقُ بِلَا إِيْمَانٍ وَ مِنْ نَقْصِ إِيْمَانِهِ أَوْ هَدْمِهِ لَمْ يَنْفَعِهِ تَقْدِمُهُ وَ لَا سَابِقَتُهُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيْمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَ هُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ -روايت- از قبل- ٧٥٦ قال جعفر بن محمد ص في قول الله عز و جل وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيْمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ قَالَ كَفَرَهُ بِهِ تَرْكُهُ الْعَمَلَ بِالذِي أَمَرَ بِهِ - روايت- ١-٢-روايت- ٢٥-١٣٧ و هذا أيضا مما يؤيد القول الذي قدمناه من أن الإيمان قول وعمل واعتقاد ولن يكون القول والعمل والاعتقاد إلا مع الإيمان والتصديق فحينئذ يكمل الإيمان و من قال وعمل واعتقد خلاف الإيمان والحق لم يكن مؤمنا و لم ينفعه عمله و لو أدب نفسه قال الله عز و جل وَ قَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَثُورًا وَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ جُودٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً وَالدلائل على ذلك كثيرة -قرآن- ٢٧٢-٣٣٨-قرآن- ٣٥٥-٤١٩ [صفحة ١٢]

ذكر فرق ما بين الإيمان والإسلام

قال الله عز و جل قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَقَالَ يَمْؤِنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا- تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامُكُمْ يَلِي اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَيِّدَاكُمْ لِلْإِيْمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَقَالَ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَذَلِكُمُ الْإِيْمَانُ الَّذِي كُنْتُمْ تُبْغُونَ لِلَّهِ وَاللَّهُ يَبْغِيكُمْ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْكُمْ أَلْحَبُ فَهُمُ الْمَخْرُجُونَ -روايت- ١-٢-روايت- ٥٩-١٦٦ و عنه ص أنه سئل عن الإيمان والإسلام فقال الإيمان ما كان في القلوب والإسلام ما تنوكح عليه وورث وحققت به الدماء والإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان الإيمانية هو الظاهر والإيمان هو الباطن الخالص في القلب - روايت- ١-٢-روايت- ٥٩-١٦٦ و عنه ص أنه سئل عن الإيمان والإسلام فقال الإيمان ما كان في القلوب والإسلام ما تنوكح عليه وورث وحققت به الدماء والإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان الإيمانية هو الظاهر والإيمان هو الباطن الخالص في القلب - محمد بن علي ص أنه قال الإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان الإيمانية هو الظاهر والإيمان هو الباطن الخالص في القلب - محمد بن علي ص أنه قال الإيمان يشرك الإسلام والإسلام لا يشرك الإيمان الإيمانية هو الظاهر والإيمان هو الباطن الخالص في القلب - ثم أدار حولها دائرة أخرى و قال هذه دائرة الإسلام -روايت- ١-٢-روايت- ٤٦-٢٠٠ أدارهما على مثل هذه الصورة فمثل الإسلام بالدائرة الخارجة والإيمان بالدائرة الداخلة لأنه معرفة القلب كما تقدم القول فيه وبأنه إيمان يشرك [صفحة ١٣] الإسلام ولا يشركه الإسلام يكون الرجل مسلما غير مؤمن و لا- يكون مؤمنا إلا- و هو مسلم و هذا يؤيد ما قدمناه في الباب الذي قبل هذا الباب إن الإيمان لا يكمل إلا بعقد النبوة وروينا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص أنه سئل ما الإيمان و ما الإسلام فقال الإسلام الإقرار والإيمان الإقرار والمعرفة فمن عرفه الله نفسه ونبهه وإمامه ثم أقر بذلك فهو مؤمن قيل له فالمعرفة من الله والإقرار من العبد قال المعرفة من الله حجة ومنه ونعمته والإقرار من يمين الله به علي من يشاء والمعرفة صنع الله في القلب والإقرار فعل القلب بمن من الله وعصمه ورحمه فمن لم يجعله الله عارفا فلاحجة عليه و عليه أن يقف ويكف عما لا يعلم ولا يعذب الله عليه جهله ويشبهه على عمله بالطاعة ويعذبه على عمله بالمعصية و لا- يكون شيء من ذلك إلا بقضاء الله وقدره وبعلمه وبكتابه بغير جبر لأنهم لو كانوا مجبورين لكانوا معذورين و غير محمودين و من جهل فعليه أن يرد إلينا ما أشكل عليه قال الله عز و جل فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ -روايت- ١-٢-روايت- ٥١-٧٨٦ و عنه ص أنه قيل له يا أمير المؤمنين ما أدنى ما يكون به العبد مؤمنا و ما أدنى ما يكون به كافرا و ما أدنى ما يكون به ضاللا قال أدنى ما يكون به مؤمنا أن يعرفه الله نفسه فيقر له بالطاعة و أن

يعرفه الله نبيه ص فيقر له بالطاعة و أن يعرفه الله حجته في أرضه وشاهده على خلقه فيعتقد إمامته فيقر له بالطاعة قيل و إن جهل غير ذلك قال نعم ولكن إذا أمر أطاع و إذا نهى انتهى وأدنى ما يصير به مشركا أن يتدين بشيء مما نهى الله عنه فيزعم أن الله أمر به ثم ينصبه ديننا ويزعم أنه يعبد الذي أمر به و هو غير الله عز و جل وأدنى ما يكون به ضالا أن لا يعرف حجة الله في أرضه وشاهده على خلقه فيأتم به -روایت- ۱-۲-روایت- ۱۳-۶۲۲ [صفحة ۱۴]

ذكر ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص و علي الأئمة من ولده الطاهرين

قال الله عز و جل إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ -قرآن- ۲۱-۱۴۴ وروينا عن أبي جعفر محمد بن علي ص أن رجلا قال له يا ابن رسول الله إن الحسن البصرى حدثنا أن رسول الله ص قال إن الله أرسلني برسالة فضايق بها صدرى وخشيت أن يكذبني الناس فتواعدني إن لم أبلغها أن يعذبني قال له أبو جعفر فهل حدثكم بالرسالة قال لا قال أما والله إنه ليعلم ماهى ولكنه كتمها متعمدا قال الرجل يا ابن رسول الله جعلنى الله فداك و ماهى فقال إن الله تبارك و تعالى أمر المؤمنين بالصلاة فى كتابه فلم يدروا ما الصلاة و لا كيف يصلون فأمر الله عز و جل محمدا نبيه ص أن يبين لهم كيف يصلون فأخبرهم بكل ما افترض الله عليهم من الصلاة مفسرا و فرض الصلاة فى القرآن جملة ففسرها رسول الله ص فى سنته وأعلمهم بالذى أمرهم به من الصلاة التى فرض الله عليهم وأمر بالزكاة فلم يدروا ماهى ففسرها رسول الله ص وأعلمهم بما يؤخذ من الذهب والفضة والإبل والبقر والغنم والزرع و لم يدع شيئا مما فرض الله من الزكاة إلا فسر له وأبينه لهم وفرض عليهم الصوم فلم يدروا ما الصوم و لا-كيف يصومون ففسره لهم رسول الله ص و بين لهم ما يتقون فى الصوم و كيف يصومون وأمر بالحج فأمر الله نبيه ص أن يفسر لهم كيف يحجون حتى أوضح -روایت- ۱-۲-روایت- ۴۱-ادامه دارد [صفحة ۱۵] لهم ذلك فى سنته وأمر الله عز و جل بالولاية فقال إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ففرض الله ولاية و لاء الأمر فلم يدروا ماهى فأمر الله نبيه ع أن يفسر لهم ما الولاية مثل ما فسر لهم الصلاة والزكاة والصوم والحج فلما أتاه ذلك من الله عز و جل ضاق به رسول الله ص ذرعا وتخوف أن يرتدوا عن دينه و أن يكذبوه فضايق صدره وراجع ربه فأوحى إليه يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك و إن لم تفعل فما بلغت رسالته و الله يعصمك من الناس فصدع بأمر الله و قام بولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص يوم غدير خم و نادى لذلك الصلاة جامعة وأمر أن يبلغ الشاهد الغائب و كانت الفرائض ينزل منها شيء بعد شيء تنزل الفريضة ثم تنزل الفريضة الأخرى و كانت الولاية آخر الفرائض فأنزل الله عز و جل اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام دينا قال أبو جعفر يقول الله عز و جل لا أنزل عليكم بعد هذه الفريضة فريضة قد أكملت لكم هذه الفرائض -روایت- از قبل- ۱۰۳۹ وروينا عن رسول الله ص أنه قال أوصى من آمن بالله و بى و صدقنى بولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص فإن و لاءه و لائى أمر أمرنى به ربي و عهد عهده إلى و أمرنى أن أبلغكموه عنه -روایت- ۱-۲-روایت- ۳۹-۱۹۶ وروينا أيضا عن علي بن أبي طالب ص أنه قال لما أنزل الله عز و جل و أنذر عشيرتک الأقربین جمع رسول الله ص بنى عبدالمطلب على فخذ شاء و قدح من لبن و أن فيهم يومئذ عشرة ليس منهم رجل إلا يأكل الجذعة و يشرب الفرق وهم بضع و أربعون رجلا- فأكلوا حتى صدروا و شربوا حتى ارتووا و فيهم يومئذ أبو لهب فقال لهم رسول الله ص يا بنى عبدالمطلب أطيعونى -روایت- ۱-۲-روایت- ۵۱-ادامه دارد [صفحة ۱۶] تكونوا ملوك الأرض و حكامها إن الله لم يبعث نبيا إلا جعل له وصيا و وزيرا و وارثا و أخا و وليا فأياكم يكون وصي و وارثي و وليي و أخى و وزيرى فسكتوا فجعل يعرض ذلك عليهم رجلا- رجلا- ليس منهم أحد يقبله حتى لم يبق منهم أحد غيرى و أنا يومئذ من أحدثهم سنا فعرض على فقلت أنا يا رسول الله فقال نعم أنت يا على فلما انصرفوا قال لهم أبو لهب لو لم تستدلوا على سحر

صاحبكم إلا بما رأيتم أتاكم بفخذ شاء وقدح من لبن فشبعتم ورويتم وجعلوا يهزءون ويقولون لأبي طالب قد قدم ابنك اليوم عليك -رواية- از قبل ٤٩٩- و قد روى كثير من العامة عن أسلافهم في تأويل قول الله عز وجل إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ أَنزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ص وَذَلِكَ أَنَّ سَائِلًا وَقَفَ بِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ فَرَمَى إِلَيْهِ بِخَاتَمِهِ وَالآيَةُ فِيهِ وَفِي الْأَثْمَةِ مِنْ وَلَدِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَأَمْرٌ غَدِيرِ خَمٍّ وَمَقَامُ رَسُولِ اللَّهِ ص فِيهِ بَوْلَايَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ص مَعْرُوفٌ وَمَشْهُورٌ لَا يَدْفَعُهُ وَلِيٌّ وَلَا عَدُوٌّ -قرآن- ٦٧-١٩٠ وأنه ص لما صدر عن حجة الوداع وصار بغدير خم أمر بدوحات فقممن له ونادى بالصلاة جامعة فاجتمع الناس وأخذ بيد علي فأقامه إلى جانبه وقال أيها الناس اعلّموا أن عليا مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي وهو وليكم بعدي فمن كنت مولاه فعلي مولاه ثم رفع يديه حتى رثى يياض إبطيه فقال اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من أخذله وأدر الحق معه حيث دار -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٤٠٦ فأى بيعة تكون أكد من هذه البيعة والولاية و قدرونا عن علي بن أبي طالب ص أن قوما سألوه فقالوا يا أمير المؤمنين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-ادامه دارد [صفحة ١٧] أخبرنا بأفضل مناقبك فقال أفضل مناقبي ما لم يكن لي فيه صنع قالوا وما ذلك يا أمير المؤمنين قال إن رسول الله ص لما قدم المدينة أمر ببناء المسجد فما بقي رجل من أصحابه إلا نقب بابا إلى المسجد فجاءه جبرئيل ع فأمره أن يأمرهم أن يسدوا أبوابهم ويدع بابي فبعث إليهم رسول الله ص معاذ بن جبل فأتى أبابكر فأمره أن يسد بابه فقال سمعا وطاعة فسد بابه ثم بعث إلى عمر فأمره أن يسد بابه فأتى رسول الله ص فقال يا رسول الله دع لي بقدر ما أنظر إليك بعيني فأبى عليه رسول الله ص فسد بابه ثم بعثه إلى طلحة والزبير وعثمان و عبد الرحمن وسعد وحمزة والعباس فأمرهم بسد أبوابهم فسمعوا وأطاعوا فقال حمزة والعباس يأمرنا بسد أبوابنا ويدع باب علي فبلغ ذلك رسول الله ص فقال قد بلغني ما قلتم في سد الأبواب والله ما أنفعت ذلك ولكن الله فعله وإن الله أوحى إلى موسى أن يتخذ بيتا طهرا لا يجنب فيه إلا هو وهارون وابناه يعني لا يجامع فيه غيرهم وإن الله أوحى إلى أن اتخذ هذا البيت طهرا لا ينكح فيه إلا أنا وعلي والحسين والحسين والله ما أنا أمرت بسد أبوابكم ولا فتحت باب علي بل الله أمرني به قالوا يا أمير المؤمنين زدنا فقال إن رسول الله ص أتاه حبران من أحبار النصارى فتكلما عنده في أمر عيسى فأنزل الله عز وجل عليه هذه الآية إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيدَ -رواية- از قبل ١-٢-رواية- ٢-ادامه دارد [صفحة ١٨] الحسن والحسين وفاطمة ثم خرج للمباهلة ورفع كفه إلى السماء وفرج بين أصابعه ودعاهم إلى المباهلة فلما رآه الحبران قال أحدهما لصاحبه والله إن كان نبيا لنهلكن وإن كان غير نبى كفانا قومه فكفا وانصرفا قالوا يا أمير المؤمنين زدنا قال إن رسول الله ص بعث أبابكر ومعه براءة إلى أهل الموسم ليقراها على الناس فنزل جبرئيل ع فقال يا محمد لا يبلغ عنك إلا على فدعاني رسول الله ص وأمرني أن أركب ناقته العضباء وأن ألحق أبابكر فأخذ منه البراءة فأقرأها على الناس بمكة فقال أبوبكر أسخطه هي فقلت لا إلا أنه نزل عليه أن لا يبلغ عنه إلا رجل منه فلما قدمنا مكة وكان يوم النحر بعد الظهر وهو يوم الحج الأكبر قمت قائما ثم قلت وقد اجتمع الناس ألا إنى رسول رسول الله ص إليكم وقرأت عليهم براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتكم من المشركين فسبيحوا في الأرض أربعة أشهر عشرين من ذى الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الأول وعشرا من شهر ربيع الآخر وقلت لا يطوفن بالبيت عريان ولا عريانة ولا مشرك ولا مشركة ألا ومن كان له عهد عند رسول الله ص وعلي أهل بيته وسلم فمدته هذه الأربعة الأشهر قال والأذن هو اسمى في كتاب الله عز وجل لا يعلم ذلك أحد غيري قالوا يا أمير المؤمنين زدنا -رواية- از قبل ١١٦٦ [صفحة ١٩] قال كنت أنا والعباس وعثمان بن شيبه في المسجد الحرام ففخرا علي فقال عثمان بن شيبه أعطاني رسول الله ص السدانة يعنى مفاتيح الكعبة وقال العباس بن عبدالمطلب أعطاني رسول الله ص وعلي أهل بيته السقاية وهى زمزم قالا ولم يعطك شيئا يا علي فأنزل الله عز وجل أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

الآخِرِ وَ جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَ اللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ هَاجَرُوا وَ جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ أَعْظَمَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَ أَوْلِيكَ هُمْ الْفَائِزُونَ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَ رِضْوَانٍ وَ جَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ خَالِدِينَ فِيهَا أَيْدِئاً إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ قَالُوا زِدْنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَاقِفَلٍ مِنْ حِجَّةِ الْوُدَاعِ مَتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ نَزَلَ بِغَدِيرِ خَمٍ فَأَمَرَ بِشَجَرَاتٍ فَكَسَحَ لَهُ عَنْهُمْ وَجَمَعَ النَّاسَ ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَرَفَعَهَا إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَ أَلَسْتُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ قَالُوا بَلَى قَالَ فَمَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِاهُ مِنْ الْوَالِيَةِ وَ عَادَ مِنْ عَادَاهُ - رَوَايَاتُ - ١ - ١٠٦١ وَ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَّنْ كَانَ عَلَى بَيْنَتِهِ مِنْ رَبِّهِ وَ يَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ قَالَ أَلَّذِي هُوَ عَلَى بَيْنَتِهِ مِنْ رَبِّهِ هَاهُنَا رَسُولَ اللَّهِ ص وَالشَّاهِدُ الَّذِي يَتْلُوهُ مِنْهُ عَلَى ص يَتْلُوهُ إِمَامًا مِنْ بَعْدِهِ وَ حِجَّةً عَلَى مَنْ خَلْفَهُ مِنْ أُمَّتِهِ - رَوَايَاتُ - ١ - ٢ - رَوَايَاتُ - ٥٦ - ٢٧٧ وَ رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ عَلَى مَنِي وَ أَنَا مِنْهُ وَ هُوَ لِي كُلِّ - رَوَايَاتُ - ١ - ٢ - رَوَايَاتُ - ٣٩ - ١٠٦١ - ٢ - ٢٠ [صَفْحَةٌ ٢٠] مُؤْمِنٌ وَ مُؤْمِنَةٌ بَعْدِي - رَوَايَاتُ - ٢١ - ٢١ وَ هَذَا أَيْضًا مِنْ مَشْهُورِ الْأَخْبَارِ وَ هُوَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَّنْ كَانَ عَلَى بَيْنَتِهِ مِنْ رَبِّهِ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ص وَ يَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَى مَنِي وَ أَنَا مِنْهُ فَذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ الشَّاهِدُ الَّذِي يَتْلُوهُ شَاهِدٌ عَلَى أُمَّتِهِ وَ حِجَّةً عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِهِ وَ إِمَامًا مَفْتَرَضَ الطَّاعَةَ وَ وَصِيَّهُ مِنْ بَعْدِهِ كَوْصِي مُوسَى فِي قَوْمِهِ وَ لَا يَقْتَضِي قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَعَلِي ع أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ خَلِيفَتُهُ فِي أُمَّتِهِ كَمَا قَالَ مُوسَى لِهَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَالْأَخْبَارُ وَالْحِجَّةُ فِي هَذَا الْبَابِ تَخْرُجُ عَنْ حَدِّ هَذَا الْكِتَابِ وَ لَوْ أَنَا اسْتَقْصَيْنَا مَا يَدْخُلُ فِي كُلِّ بَابٍ لَاحْتِجْنَا لَهُ إِلَى إِفْرَادِ كِتَابٍ إِنَّمَا شَرَطْنَا أَنْ نَذَكَرَ جَمَلًا مِنَ الْقَوْلِ يَكْتَفِي بِهِ اذْوَابُ الْأَلْبَابِ وَ اللَّهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ - قُرْآن - ٥٦ - ٩٣ - قُرْآن - ١١٤ - ١٣٧ - قُرْآن - ٤٢٩ - ٤٤٩

ذِكْرُ وَايَةِ الْأَثْمَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ - قُرْآن - ٢١ - ١١٣ وَ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ص أَنَّ سَائِلًا سَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَكَانَ جَوَابَهُ أَنْ قَالَ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا فَقَالَ يَقُولُونَ الْأَثْمَةُ الضَّلَالُ وَالِدَعَاءُ إِلَى النَّارِ هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ سَبِيلًا وَأَوْلِيكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ - رَوَايَاتُ - ١ - ٢ - رَوَايَاتُ - ٤١ - ٤١ - ٢ - ٢١ [صَفْحَةٌ ٢١] لَهُ نَصِيبًا أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ يَعْنِي الْإِمَامَةَ وَ الْخِلَافَةَ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا نَحْنُ الَّذِينَ عَنِ اللَّهِ هَاهُنَا وَ النَّقِيرُ النَّقْطَةُ الَّتِي رَأَيْتَ فِي وَسْطِ النَّوَاةِ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ نَحْنُ هَاهُنَا النَّاسُ الْمَحْسُودُونَ عَلَى مَا آتَانَا اللَّهُ مِنَ الْإِمَامَةِ دُونَ خَلْقِ اللَّهِ جَمِيعًا فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَ الْحِكْمَةَ وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا أَيْ جَعَلْنَا مِنْهُمْ الرُّسُلَ وَ الْأَنْبِيَاءَ وَ الْأَثْمَةَ إِلَى قَوْلِهِ ظِلًّا ظَلِيلًا ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَ إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ثُمَّ قَالَ إِيَّاكَ عَنِ بَهْدَا أَنْ يُؤَدَّى الْأَوَّلُ مِنَّا إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَهُ الْكُتُبُ وَ الْعِلْمُ وَ السَّلَاحُ وَ إِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِذَا ظَهَرْتُمْ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْجَمِيعُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ إِيَّاكَ عَنِ بَهْدَا فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ فَقَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّمَا وَ لِيْكُمْ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ قَالَ إِيَّاكَ عَنِ بَهْدَا قَالَ فَقَوْلُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ قَالَ نَحْنُ الصَّادِقُونَ وَ إِيَّاكَ عَنِ بَهْدَا قَالَ فَقَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَ رَسُولُهُ وَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ إِيَّاكَ عَنِ بَهْدَا قَالَ فَقَوْلُهُ وَ كَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَ يَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا قَالَ نَحْنُ الْأُمَّةُ الْوَسْطُ وَ نَحْنُ شُهَدَاءُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ حِجَّتُهُ فِي - رَوَايَاتُ - ١ - ٢ - رَوَايَاتُ - ٢ - ٢٢ [صَفْحَةٌ ٢٢] أَرْضُهُ قَالَ فَقَوْلُهُ فِي آلِ إِبْرَاهِيمَ وَ آتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا قَالَ الْمَلِكُ الْعَظِيمُ

أن جعل الله فيهم أئمة من أطاعهم أطاع الله و من عصاهم عصى الله فهذا الملك العظيم فكيف يقرون به في آل ابراهيم وينكرونه في آل محمدص قال فقوله يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَ اسْجُدُوا وَ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَ افْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَ جَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ قَالَ إِيَّانَا عَنِ بَدَلِكْ نَحْنُ الْمَجْتَبُونَ بِمَلَّةِ أَبِيْنَا اِبْرَاهِيمَ وَ اللَّهِ سَمَانَا الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ فِي الْكُتُبِ وَ فِي هَذَا الْقُرْآنَ لِيَكُونَ الرَّسُولَ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ فَرسول الله الشهيد علينا بما بلغنا عن الله ونحن الشهداء على الناس فمن صدق يوم القيامة صدقناه و من كذب كذبناه قال فقوله بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ قَالَ إِيَّانَا عَنِ بِهِذَا وَنَحْنُ الَّذِينَ أُوتِينَا الْعِلْمَ قَالَ فَقَوْلُهُ قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ قَالَ إِيَّانَا عَنِ وَ عَلَى أَوْلَانَا وَأَفْضَلِنَا وَخَيْرِنَا بَعْدَ النَّبِيِّ ص قَالَ فَقَوْلُهُ وَ إِنَّهُ لَعَدِ كَرَّ لَكَ وَ لِقَوْمِكَ وَ سَوْفَ تُسْأَلُونَ قَالَ إِيَّانَا عَنِ نَحْنُ أَهْلُ الذِّكْرِ وَنَحْنُ الْمَسْئُولُونَ قَالَ فَقَوْلُهُ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَ لِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ قَالَ الْمُنذِرُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ فِي كُلِّ زَمَانٍ إِمَامٌ مَنَا يَهْدِيهِمْ إِلَى مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص فَأَوْلُ الْهَدَاةِ بَعْدَهُ عَلَى بِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ص ثُمَّ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ السَّلَامِ وَاحِدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ قَالَ فَقَوْلُهُ وَ مَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَفْضَلُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ قَدْ عَلِمَهُ اللَّهُ جَمِيعَ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مِنَ التَّنْزِيلِ وَالتَّأْوِيلِ وَ مَا كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ شَيْءٌ إِلَّا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ ثُمَّ الْأَوْصِيَاءُ مِنْ بَعْدِهِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ -رواية-از قبل-1-رواية-2-ادامه دارد [صفحه 23] كله قال فقوله ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَ مِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَ مِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ قَالَ إِيَّانَا عَنِ بِهِذَا وَالسَّابِقُ مَنَا الْإِمَامَ وَالمُقْتَصِدُ الْعَارِفُ بِحَقِّ الْإِمَامِ وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ الشَّاكِ الْوَاقِفُ مَنَا -رواية-از قبل-299-والعامة تزعم أنها هي التي عنى الله عز و جل بقوله ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا وَ لو كَانَ كَمَا زَعَمُوا لَكَانُوا كُلَّهُمْ مَصْطَفِينَ وَ لَكَانُوا كُلَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَ كَذَلِكَ قَالُوا فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ الَّتِي بَدَأْنَا بِذِكْرِهَا فِي أَوَّلِ الْبَابِ قَوْلِينَ قَالَ بَعْضُهُمْ أَوْلُو الْأَمْرِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِطَاعَتِهِمْ هُمُ أَمْرَاءُ السَّرَايَا وَ قَالَ آخَرُونَ هُمُ أَهْلُ الْعِلْمِ يَعْنُونَ أَصْحَابَ الْفِتْيَانِ مِنْهُمْ وَ كَلَا هَذِينَ الْقَوْلِينَ يَفْسُدُ عَلَى التَّحْصِيلِ أَمَا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُمْ أَمْرَاءُ السَّرَايَا فَقَدْ جَعَلَ لَهُمْ بِذَلِكَ الْفَضْلَ عَلَى أئمتهم الذين أخرجوهم في تلك السرايا وأوجب طاعتهم لهم وأوجب لهم طاعة جميع المؤمنين لأن قول الله عز و جل يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا يَدْخُلْ فِيهِ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَ لَا يُجِبُ أَنْ يَسْتَشْنَى مِنْ ذَلِكَ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ إِلَّا بِحُجَّةٍ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ بَيَانٍ مِنَ الرَّسُولِ أَلَّذِي أَمَرَ بِالْبَيَانِ وَلَنْ يَجِدُوا ذَلِكَ وَهُمْ لَا يُوجِبُونَ طَاعَةَ صَاحِبِ السَّرِيَّةِ عَلَى غَيْرِ مَنْ كَانَ مَعَهُ فَبَطَلَ مَا دَعَا لَهُمْ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ وَ أَمَا قَوْلُ مَنْ قَالَ إِنَّهُمْ الْعُلَمَاءُ وَعَنِ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ وَهُمْ مُخْتَلِفُونَ وَ فِي طَاعَةِ بَعْضِهِمْ عَصِيَانٌ بَعْضٌ إِذَا طَاعَ الْمُؤْمِنُ أَحَدَهُمْ عَصَى الْآخَرَ وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يَأْمُرُ بِطَاعَةِ قَوْمٍ مُخْتَلِفِينَ لَا يَعْلَمُ الْمَأْمُورَ بِطَاعَتِهِمْ مَنْ يَطِيعُهُ مِنْهُمْ وَ هَذَا قَوْلُ بَيْنِ الْفَسَادِ يَغْنَى ظَاهِرُ فَسَادِهِ عَنِ الْاِحْتِجَاجِ عَلَى قَائِلِهِ وَ أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ وَ مَنْ قِيلَ لَهُمْ أَوْلُو الْأَمْرِ -قرآن-56-110-قرآن-198-223-قرآن-645-671 [صفحه 24] الأئمة الذين الأمر كله لهم وهم ولائته وهذا بين لمن تدبره ولا يقرون الله عز و جل بطاعته وطاعة رسوله طاعة من لا يجوز أمره في كل ما يجوز وينفذ فيه أمر الله عز و جل وأمر رسوله عن إقامة أحكام الله عز و جل في أرضه فيؤمر الخلق بالسمع والطاعة لهم وقول من قال من العامة أنهم أمراء السرايا وأنهم العلماء يرجع إلى قولنا هذا لأن أمراء السرايا مأمورون بطاعة الأئمة وهم أمروهم وتأميرهم استحقوا طاعة من قدموا عليه وقول من قال هم العلماء فالأئمة هم العلماء بالحقيقة والعلماء دون الأئمة والأئمة بالحقيقة أعلى العلماء في العلم منزلة وأجلهم علما. وروينا عن جعفر بن محمد بن محمد بن الحسن بن صالح بن حي و علي بن صالح بن حي سألاه عن قول الله عز و جل يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ مِنْ أَوْلُو الْأَمْرِ فَقَالَ الْعُلَمَاءُ فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ مَا صَنَعْنَا شَيْئًا إِلَّا كُنَّا سَأَلْنَاهُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ فَرَجَعَا إِلَيْهِ فَسَأَلَاهُ فَقَالَ الْأئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص -رواية-1-2-رواية-31-374-و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال في قول الله عز و جل وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ قَالَ هُمُ الْأئِمَّةُ مِنْ أَهْلِ

بيت رسول الله ص جعلهم الله أهل العلم الذين يستنبطونه ثم أوجب طاعتهم فقال أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٣٤٦ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه سمع رجلا يطوف بالبيت و هو يقول اللهم اجعلني من الذين إذا ذكروا بآياتك لم يخزوا عليها صمًا وَ عُمِيَانًا رَبَّ اجعلني من الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَ ذُرِّيَّتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا فقال له أبو عبد الله ع لقد سألت ربك شططا سألته أن يجعلك إماما للمتقين مفترض الطاعة -رواية- ١-٢-رواية- ٣١-إدامه دارد [صفحه ٢٥] فقال له بعض أصحابه جعلت فداك فيمن الآية الأولى قال فيكم أنزلت قال فالثانية قال فينا -رواية- از قبل ٩٦ و عنه ص أنه قال في قول الله عز و جل يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ قال هم الأئمة منا وطاعتهم مفروضة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧٥ وروينا عنه ع أنه سئل عن قول رسول الله ص من مات لا يعرف إمام دهره حيا مات ميتة جاهلية قيل له من لم يعرف الإمام من آل محمد أو غيرهم قال من جحد الإمام مات ميتة جاهلية كان من آل محمد أو من غيرهم -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-٢١٨ وروينا عنه ص أنه سئل عن قول الله عز و جل إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ قال هم الأئمة ينظرون بنور الله فاتقوا فراستهم فيكم -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١٤٥ وروينا عن رسول الله ص أنه قال لعلى ع يا على أنت والأوصياء من ولدك أعراف الله بين الجنة والنار لا يدخلها إلا من عرفكم وعرفتموه ولا يدخل النار إلا من أنكركم وأنكرتموه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-١٨٥ فهذا هو التأويل البين الصحيح الذى لا يجوز غيره لا كما تأولت العامة أن أصحاب الأعراف رجال قصرت بهم أعمالهم عن الجنة أن يدخلوها و لم يستوجبوا دخول النار فهم بين الجنة والنار و ما جعل الله عز و جل فى الآخرة غير دارين دار الثواب و دار العقاب الجنة والنار وهما درجات ينزل أهل الجنة فى الجنة على درجات أعمالهم من الخير و أهل النار فى النار على درجات أعمالهم من الشر فمن لم يستحق شيئا من عذاب الله فهو فى رحمته فكيف يكون أصحاب الأعراف بهذه الحال كما قالت العامة موقوفين بين الجنة والنار مقصرا بهم عن دخول الجنة مخلفين عن رحمة الله عز و جل و الله عز و جل يخبر فى كتابه عن عظيم منزلتهم وأنهم [صفحه ٢٦] يعرفون الناس يومئذ بسيماهم ويوقفون أهل النار على ذنوبهم ويكتونهم بها ويقولون لهم ما أغنى عنكم جمعكم و ما كنتم تستكبرون أهؤلاء الذين أقسمتم لا- يئالهم الله برحمة الآية يعنون قوما من أهل الجنة وينادون أهل الجنة أن سلام عليكم ويقولون ادخلوا الجنة لا خوف عليكم و لا أنتم تحزنون وينادونهم الناس استغاثة بهم وطمعا فى شفاعتهم كما ذكر الله عز و جل ذلك عنهم فى كتابه و دل به على عظيم منزلتهم وقدرهم وأنهم شهداؤه على خلقه وحججه على عباده وأصحاب الأعراف أصحاب المعالي والمنازل الرفيعة عند الله والعرف أعلى الشىء كما يقال عرف الديك و عرف الفرس و جمعه أعراف و قد قال بعض أهل اللغة كل مرتفع عند العرب أعراف و منه قيل لكدى الرمل أعراف وكذلك قال بعض أهل التفسير من العامة فى قوله عز و جل وَ نادى أصحاب الأعراف أنهم على كدى بين الجنة والنار و قال آخرون على سور عال بين الجنة والنار قالوا سمي بذلك لارتفاعه فحام القوم حول الحق بين عارف منكر و جاهل مقصر نعوذ بالله من الحيرة والضلالة وإنكار الحق والجهالة و على هذا من الفساد أكثر تأويل العامة لكتاب الله جل ذكره إنما هو على آرائهم وأهوائهم نعوذ بالله من القول بالرأى فى كتابه واتباع الهوى فيما يخالف الحق عنده و يكون مع هذا قوم مخلفون عن الجنة كما زعمت العامة هذا من فاسد التأويل ومما لا يحتاج على فساده إلى دليل وكذلك أكثر تأويلهم على ما يظهر من آرائهم عصمنا الله من القول بالرأى فى كتابه وحلامه وحرامه . -قرآن- ٩٠-٢٠١-قرآن- ٧٦٠-٧٨٤ وروينا عن رسول الله ص أنه قال أمرت بطاعة الله ربي وأمر الأئمة من أهل بيتى بطاعة الله وطاعتي وأمر الناس جميعا دونهم بطاعة الله وطاعتي -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-إدامه دارد [صفحه ٢٧] وطاعة الأئمة من أهل بيتى فمن تبعهم نجا و من تركهم هلك و لا يتركهم إلا مارق -رواية- از قبل ٨٤ وروينا عن جعفر بن محمد ع أنه قال فى قول الله عز و جل وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ من هم قال نحن أولو الأمر الذين أمر الله عز و جل بالرد إلينا -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٩٠ و عنه ع أن رجلا قال له جعلت فداك

إن رجالاتنا من عندنا يقولون إن قول الله عز وجل فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ علماء اليهود فتبسم وقال إذا والله يدعونهم إلى دينهم بل نحن والله أهل الذكر الذين أمر الله برد المسألة إلينا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٦٣ وعنه ع أنه قال في قول رسول الله ص من مات لا يعرف إمام دهره مات ميتة جاهلية فقال ع إماما حيا قيل له لم نسمع حيا قال قد قال والله ذلك يعني رسول الله ص -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧٨ وعنه ع أنه قال في قول الله عز وجل يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ فقال بمن كانوا يأتون به في الدنيا يدعى على ع بالقرن الذي كان فيه والحسن بالقرن الذي كان فيه والحسين بالقرن الذي كان فيه وعدد الأئمة ثم قال قال رسول الله ص من مات لا يعرف إمام دهره مات ميتة جاهلية -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣١٠ وعن أبي جعفر محمد بن علي ص أن رجلا قال له يا ابن رسول الله إن قريشا تجد في أنفسها من قولكم إنكم مواليهم فقال أبو جعفر الناس على ثلاثة أصناف صنف دعونه إلى الله فأجابنا فمنة الله ومنه رسوله ومنتنا عليه وصنف قتلناه وصنف من الله عليهم ورسوله عام الفتح فمنة الله ومنه رسوله عليهم لنا فمن أي الأصناف شاء أن يكون هذا القائل فليكن -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٣٦٧ وروينا عن أبي ذر رحمة الله عليه أنه شهد الموسم بعد وفاة رسول الله ص فلما احتفل الناس في الطواف وقف بباب الكعبة وأخذ بحلقة الباب -رواية- ١-٢-رواية- ٣٨-٣٨-ادامه دارد [صفحة ٢٨] وقال يا أيها الناس ثلاثا واجتمعوا ووقفوا وأنصتوا فقال من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبوذر الغفاري أحدثكم بما سمعته من رسول الله ص سمعته يقول حين احتضر إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي فإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض كهاتين وجمع بين إصبعيه المسبحتين من يديه وقرنهما وساوى بينهما وقال ولا أقول كهاتين وقرن بين إصبعيه الوسطى والمسبحة من يده اليمنى لأن إحداهما تسبق الأخرى ألا وإن مثلهما فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تركها غرق -رواية- ١-٢-رواية- ٥٠٩-٥٠٩ وروينا عن علي ص أنه سئل عن أهل الذكر من هم قال نحن أهل الذكر وعن أبي جعفر محمد بن علي ص -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-١٠٥ أنه سئل فقال مثل ذلك . والأخبار في هذا الباب تخرج عن حد هذا الكتاب وفيما ذكرناه منها كفاية لذوى الألباب ولمن وفق للصواب

ذكر إيجاب الصلاة على محمد و علي آل محمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين وأنهم أهل بيته وانتقال الإمامة فيهم والبيان على أنهم أمة محمد ص

قال الله عز وجل إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا -قرآن- ٢١-١٣٧ وروينا عن رسول الله ص أن قوما من أصحابه سألوه عند نزول هذه الآية عليه فقالوا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٢٩-ادامه دارد [صفحة ٢٩] عليك فقال تقولون اللهم صل على محمد و علي آل محمد كما صليت على إبراهيم و علي آل إبراهيم إنك حميد مجيد -رواية- ١-٢-رواية- ١١٣-١١٣ فبين لهم رسول الله ص كيف الصلاة عليه التي افترض الله عز وجل عليهم أن يصلوها عليه وأنها عليه و علي آلهم كما علمهم و بين لهم سائر الفرائض التي أنزل ذكرها عليه مجملا في كتابه كالصلاة والزكاة والصوم والحج والولاية والجهاد كما أنزل ذكر الصلاة عليه مجملا ففسر لهم رسول الله ص . و قدروت العامة هذا الحديث على نحو ما روينا فلما لم يجدوا في دفعه حيلة زعموا أن المسلمين كلهم آل محمد ليخرجوا أهل بيت رسول الله ص من هذه الفضيلة التي اختصهم الله عز وجل بها ونطق الكتاب بذكرها وقام رسول الله ص ببيانها وجعله الله عز وجل من الدلائل على إمامتهم ووجوب طاعتهم إذ قرنهم في ذلك برسول الله ص وهذه من العامة مكابرة لا يخفى فسادها على ذوى التمييز والعقول ويكتفى بظاهر إفكهم فيها عن أن يستدل عليه بدليل و قدرينا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أن سائلا سأله فقال يا ابن رسول الله أخبرني عن آل محمد ص من هم قال هم أهل بيته خاصة قال فإن العامة يزعمون أن المسلمين كلهم آل محمد فتبسم أبو عبد الله ثم قال كذبوا وصدقوا قال السائل يا ابن رسول الله ماعنى قولك كذبوا وصدقوا قال كذبوا بمعنى

وصدقوا بمعنى كذبوا في قولهم المسلمون هم آل محمد الذين يوحدون الله ويقرون بالنبى ع على ما هم فيه من النقص في دينهم والتفريط فيه وصدقوا في أن المؤمنين منهم من آل محمد و إن لم يناسبوه و ذلك لقيامهم بشرائط القرآن لا- على أنهم آل محمد الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فمن قام بشرائط القرآن و كان متبعا لآل محمد ع فهو من آل محمد على التولى لهم و إن بعدت نسبته من نسبه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-ادامه دارد [صفحه ٣٠] محمدص قال السائل أخبرنى ماتلك الشرائط جعلنى الله فداك التى من حفظها وقام بها كان بذلك المعنى من آل محمد فقال القيام بشرائط القرآن والاتباع لآل محمدص فمن تولاهم وقدمهم على جميع الخلق كما قدمهم الله من قرابه رسول الله ص فهو من آل محمد على هذا المعنى وكذلك حكم الله فى كتابه فقال جل ثناؤه وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ و قال يحكى قول ابراهيم فَمَنْ تَبِعَنِ فَإِنَّهُ مِنِّي وَ مَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ و قال فى اليهود يحكى قول الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا لَأَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بَقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قال الله عز و جل لنبيه قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِى بِالْبَيِّنَاتِ وَ بِالَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ و قال فى موضع آخر قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ و إنما نزل هذا فى قوم من اليهود كانوا على عهد رسول الله ص فلم يقتلوهم الأنبياء بأيديهم و لا كانوا فى زمانهم ولكن قتلهم أسلافهم ورضوا هم بفعلهم و تولوهم على ذلك فأضاف الله عز و جل إليهم فعلهم وجعلهم منهم لاتباعهم إياهم قال السائل أعطنى جعلنى الله فداك حجة من كتاب الله أستدل بها على أن آل محمد هم أهل بيته خاصة دون غيرهم قال نعم قال الله عز و جل و هو أصدق القائلين إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَ نُوحًا وَ آلَ إِبْرَاهِيمَ وَ آلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ثم بين من أولئك الذين اصطفاهم فقال ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ و لانكون ذرية القوم الإنسلمهم و قال عز و جل اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا -رواية- از قبل -١٤٧٨ [صفحه ٣١] و قال قَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَ تَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ و إنما كان ابن عم فرعون و قد نسب الله هذا المؤمن إلى فرعون لقرابته فى النسب و هو مخالف لفرعون فى الاتباع والدين و لو كان كل من آمن بمحمد ع من آل محمد الذين عناهم الله فى القرآن لمانسب مؤمن آل فرعون إلى فرعون و هو مخالف لفرعون فى دينه ففى هذا دليل على أن آل الرجل هم أهل بيته و من اتبع آل محمد فهو منهم بذلك المعنى لقول ابراهيم فَمَنْ تَبِعَنِ فَإِنَّهُ مِنِّي وَ مَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ و قال عز و جل أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ يعنى أهل بيته خاصة و أتباعهم عامه و من دخل النار من غير أهل بيت فرعون فإنما يدخلها بتوليه أهل بيت فرعون و هو منهم باتباعه لهم و آل فرعون أئمة عليهم فمن تولاهم فهو لهم تبع و قال سَلَامٌ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَ يُؤَسِّرُ الْيَاسِينَ و ياسين محمد و آل ياسين أهل بيته كما قال اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَ قَلِيلٌ مِنَ عِبَادِ الشُّكُورِ و قال عز و جل وَ بَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَ آلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ و ذلك أنه قد يكون من آل موسى و آل هارون و آل داود و آل ياسين من لانسب بينه وبينه إلا بالاتباع فأهل بيوتات الأنبياء الأئمة ص فمن تولاهم و اتبعهم فهو منهم على ذلك المعنى و على نحو ما وصف الله سبحانه ثم قال جعفر بن محمدص للسائل اعلم أنه لم يكن من الأمم السالفة و القرون الخالية و الأسلاف الماضية و لاسمع به أحد أشد ظلما من هذه الأمة فإنهم يزعمون أنه لافرق بينهم و بين أهل بيت نبينهم و لافضل لهم عليهم فمن زعم ذلك من الناس فقد أعظم على الله الفرية و ارتكب بهتاننا عظيما و إنما ميينا و هو بذلك القول برىء من محمد و آل محمد حتى يتوب -رواية- ١-ادامه دارد [صفحه ٣٢] ويرجع إلى الحق بالإقرار بالفضل لمن فضله الله عز و جل عليه من أهل بيت النبوة و موضع الرحمة و معدن العلم و أهل الذكر و مختلف الملائكة فمن زعم أنه لافضل لمن كانت هذه صفته عليه فهو منهم برىء فى الدنيا و الآخرة ثم قال وها هنا قول آخر من قبل الإجماع قال السائل و ما هو قال أ ليس ما اجتمع عليه المسلمون كان أولى بالحق و أخرى أن يؤخذ به مما اختلفوا فيه قال نعم قال أخبرنى عن المدعين من المسلمين أنهم آل محمد أ ليس هم مقرون أن أهل بيت محمد شركاؤهم فى ما دعوا من أنهم آل محمد قال بلى قال أ فلا ترى أن المدعين أنهم آل محمد مقرون لأهل بيت محمد الذين هم أهل بيته و أن آل محمد منكرون لما دعاه المدعون من ذلك و أنه

باطل مدفوع حتى يثبتوه لأنفسهم بأحد أمرين أما بإجماع من أهل بيت محمد وإقرار لهم بما ادعوه و أن يصدقوهم فيما ادعوه المدعون لآل محمد وشهدوا لهم أوبيئة من غيرهم تشهد لهم ممن ليس لهم في الدعوى شيء ولا يجدون لذلك سيلا فلاترى أن حق أهل بيت محمد قد ثبت و أن مادعا المدعون باطل لما فيه من الاختلاف بين الناس وحق آل محمد المجتمع عليه من الوجهين وبطلت دعوى المدعين بالوجه الذي ذكرنا فيه أولا بالحجة وبوجه الإجماع الذي بينا ذكره قال السائل أخبرني جعلني الله فداك عن أمه محمد أهم أهل بيت محمد قال نعم قال أ و ليس المسلمون جميعا و كل من آمن به و صدقه أمته قال جعفر بن محمد ص هذه المسألة مثل المسألة الأولى في آل محمد و ليس كل المسلمين ممن لم يكن من أهل بيت محمد من بنى هاشم أمه محمد و الناس كافة أهل مشارق الأرض ومغاربها من عربها وعجمها وإنسها وجنحها من آمن منهم بالله ورسوله و صدقه و اتبعه بالتولى للأمة التي بعث فيها فهو من أمه محمد بالتولى لتلك الأمة و من كان هكذا من المسلمين الذين يوحدون الله و يقرون بالنبى فهو من الأمة التي بعث إليها محمد -رواية- از قبل ١٦٨٤ [صفحہ ٣٣] و من أنكر فضل هذه الأمة فهو من الذين قالوا تومن ببعض و نكفر ببعض و أحبا أن يتخذوا بين ذلك سيلا وهم الذين إذا قيل لهم أتؤمنون بالله و برسوله قالوا نعم و إذا قيل لهم أفترقون بفضل آل محمد الذي أنتم به مؤمنون و له مصدقون قالوا لا لأنهم لافضل لهم علينا قال السائل و ما بالحجة في أن أمه محمد هم أهل بيت محمد الذين ذكرت دون غيرهم قال قول الله تبارك و تعالى و هو أصدق القائلين و إذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت و إسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ربنا و اجعلنا مسلمين لك و من ذريتنا أمة مسلمة لك و أرننا مناسكنا و تب علينا إنك أنت التواب الرحيم فلما أجاب الله دعوة إبراهيم و إسماعيل ع أن يجعل من ذريتهما أمة مسلمة و أن يبعث فيها رسولا منها يعنى من تلك الأمة يتلو عليها آياته و يزكيها و يعلمها الكتاب و الحكمة أورد إبراهيم دعوته الأولى لتلك الأمة التي سأل لها من ذريته بدعوة أخرى يسأل لهم التطهير من الشرك بالله و من عبادة الأصنام ليصح أمرهم فيها و لئلا يتبعوا غيرها فقال و اجتبني و بني أن نعبد الأصنام الذين دعوتك لهم و وعدتني أن تجعلهم أئمة و أمه مسلمة و أن تبعث فيها رسولا- منها و أن تجنبهم عبادة الأصنام رب إنهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني و من عصاني فإنه غفور رحيم فذلك دلالة على أنه لا تكون الأئمة والأمة المسلمة التي بعث فيها محمد إلا من ذرية إبراهيم و إسماعيل ع من سكان الحرم ممن لم يعبد غير الله قط لقوله و اجتبني و بني أن نعبد الأصنام و الحج في المسكن و الديار قول إبراهيم ربنا إنني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا -رواية- ١-١- دامه دارد [صفحہ ٣٤] الصلوة فاجعل أئمة من الناس تهوي إليهم و ارزقهم من الثمرات لعلهم يشكروا و لم يقل ليعبدوا الأصنام فهذه الآية تدل على أن الأئمة والأمة المسلمة التي دعا لها إبراهيم ص من ذريته ممن لم يعبد غير الله قط ثم قال فاجعل أئمة من الناس تهوي إليهم فخص دعاء إبراهيم ع الأئمة والأمة التي من ذريته ثم دعا لشيعتهم كما دعا لهم فأصحاب دعوة إبراهيم و إسماعيل ع رسول الله و على و فاطمة و الحسن و الحسين والأئمة ص و من كان متوليا لهؤلاء من ولد إبراهيم و إسماعيل ع فهو من أهل دعوتها لأن جميع ولد إسماعيل قد عبدوا الأصنام غير رسول الله ص و على و فاطمة و الحسن و الحسين و كانت دعوة إبراهيم و إسماعيل لهم و الحديث المأثور عن النبي ص أنه قال أنادعوه أبا إبراهيم و من كان متبعا لهذه الأمة التي وصفها الله عز و جل في كتابه بالتولى لها كان منها و من خالفها بأن لم ير لها عليه فضلا فهو من الأمة التي بعث إليها محمد ع فلم تقبل قال الله تبارك و تعالى في هذه الأمة التي وجبت لها دعوة إبراهيم و إسماعيل في غير موضع من الكتاب و لتكون منكم أمة يدعوون إلى الخير و يأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ و في هذه الآية تكفير أهل القبلة بالمعاصي لأنه من لم يدع إلى الخير و يأمر بالمعروف و ينه عن المنكر فليس من الأمة التي وصفها الله عز و جل لأنهم يزعمون أن جميع المسلمين هم أمة محمد ص و قدرى هذه الآية و صفت أمة محمد بالدعاء إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن لم توجد فيه صفة الله عز و جل التي وصف بها الأمة فكيف

يكون منها و هو على خلاف ما شرط الله عز و جل على الأمة و وصفها به -روايت- از قبل- ١٥٤٦ [صفحه ٣٥] و قال فى موضع آخر يعنى تلك الأمة و كذلك جعلناكم أمةً و سيطايعنى عدلا لتكونوا شهداء على الناس و يكون الرسول عليكم شهيداً فإن ظننت أن الله جل ثناؤه عنى بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحدىن أفترى أن من لم تكن شهادته تجوز فى الدنيا على صاع من تمر إن الله طالب شهادته على الخلق يوم القيامة و قابلها على الأمم السالفة كلا لن يعنى الله مثل هذا من خلقه و قال فى موضع آخر يعنى تلك الأمة التى عنتها دعوة ابراهيم كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ فلو كان الله عز و جل عنى جميع المسلمين أنهم خير أمة أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ لم يعرف الناس الذين أُخْرِجَ إِلَيْهِمْ جميع المسلمين من هم كلا لن يعنى الله الذين تظنون من همج هذا الخلق ولكن عنى الله الأمة التى بعث فيها محمد ص قال السائل فإنه لم يكن معه إلا على وحده فقال أبو عبد الله ع إن مع على فاطمة و الحسن و الحسين و هم الذين أذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً و أصحاب الكساء هم الذين شهد لهم الكتاب بالتطهير و قد كان رسول الله ص وحده أمة لأن الله سبحانه يقول إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ خَنِيفًا كَانَ إِبْرَاهِيمَ وَحده أمة ثم رفته بعد كبره بإسماعيل و إسحاق و جعل فى ذريتهما النبوة و الكتاب و كذلك رسول الله ص كان وحده أمة ثم رفته بعلى و فاطمة و كثره بالحسن و الحسين كما كثر ابراهيم بإسماعيل و إسحاق و جعل الإمامة التى هى خلف النبوة فى ذريته من ولد الحسين بن على كما جعل النبوة فى ذرية إسحاق ثم ختمها بذرية إسماعيل و كذلك كانت الإمامة فى الحسن بن على لسبقه قال الله عز و جل فى -روايت- ١- ادامه دارد [صفحه ٣٦] ذَلِكَ وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فكان الحسن أسبق من الحسين ثم نقل الله عز و جل الإمامة إلى ولد الحسين كما نقل النبوة من ولد إسحاق إلى ولد إسماعيل و عليهم إجماع الأمة بالشهادة لهم و أنها جارية فيهم و لم يجمعوا بمثل هذه الشهادة لأحد سواهم فإن قال قائل و ما الدليل على أن الله عز و جل نقل الإمامة من ولد الحسن إلى ولد الحسين قلنا له نقلها الكتاب فإن قال كيف ذلك إنما تكون بالسبق و الطهارة من الذنوب الموبقة التى توجب النار ثم العلم المبرز قيل له إن الإمامة بجميع ما تحتاج إليه الأمة من حلالها و حرامها و العلم بكتاب الله خاصة و عامه و ظاهره و باطنه و محكمه و متشابهه و ناسخه و منسوخه و دقائق علمه و غرائب تأويله قال السائل و ما الحجج فى أن الإمام لا يكون إلا عالماً بهذه الأشياء التى ذكرت قال قول الله عز و جل فيمن أذن لهم بالحكومة و جعلهم أهلها إنا أنزلنا التوراة فيها هدىً و نوراً يحكمكم بها النبيون الذين أسلموا للهدى هادوا و الرزياتيون و الأحبار فالرزياتيون هم الأئمة دون الأنبياء الذين يربون الناس بعلمهم و الأحبار دونهم و هم دعواتهم ثم أخبر عز و جل فقال بما استحفظوا من كتاب الله و كانوا عليه شهداء و لم يقل بما جهلوا ثم قال هل يستوى الذين يعلمون و الذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب و قال بل هو آيات بينات فى صدور الذين أوتوا العلم و ما يعقلها إلا العالمون ثم قال إنما يخشى الله من عباده العلماء و قال أفمن يهدى إلى الحق أحق أن يتبع أم لا يهدى إلا أن يهدى فما لكم كيف تكلمون فهذه الحجج بأن الأئمة لا يكونون إلا علماء -روايت- از قبل- ١٥٧٢ [صفحه ٣٧] ليجتاج الناس إليهم و لا يحتاجون إلى أحد من الناس فى شىء من الحلال و الحرام قال السائل فأخبرنى عن خروج الإمامة من ولد الحسن إلى ولد الحسين كيف ذلك و ما الحجج فيه قال قول الله تبارك و تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت و يطهركم تطهيراً أنزلت هذه الآية فى خمسة نفر شهدت لهم بالتطهير من الشرك و من عبادة الأصنام و عبادة كل شىء من دون الله أصلها دعوة ابراهيم ع حيث يقول و اجثبني و بنى أن نعبد الأصنام و الخمسة الذين نزلت فيهم آية التطهير رسول الله ص و على و فاطمة و الحسن و الحسين ص و هم الذين عنتهم دعوة ابراهيم ع فكان سيدهم فيها رسول الله ص و كانت فاطمة ص امرأة شركتهم فى التطهير و ليس لها فى الإمامة شىء و هى أم الأئمة ص فلما قبض الله نبيه ص كان على بن أبى طالب ص أولى الناس بالإمامة بعد رسول الله ص لقول الله عز و جل وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ و لقول رسول الله ص فى الحسن و الحسين هما سيدا شباب أهل الجنة و أبوهما خير منهما و لقوله ص الحسن و الحسين إماما حق قاما أوقعدا و أبوهما خير منهما فكان على ع أولى بالإمامة من

الحسن و الحسين لأنه السابق فلما قبض كان الحسن ع أولى بالإمامة من الحسين بحجة سبق و ذلك قوله و السابقون السابقون فكان الحسن أسبق من الحسين وأولى بالإمامة فلما حضرت الحسن الوفاة لم يجز أن يجعلها في ولده وأخوه نظيره في التطهير و له بذلك وبالسبق فضيلة على ولد الحسن فصارت إليه فلما حضرت الحسين الوفاة لم يجز أن يردّها إلى ولد أخيه دون ولده لقول الله عز و جل و أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب اللّٰه فكان ولده أقرب إليه رحما من ولد أخيه وكانوا أولى بها -روایت- ۱-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۸] فأخرجت هذه الآية و ولد الحسن و حكمت لولد الحسين فهي فيهم جارية إلى يوم القيامة والحمد لله رب العالمين -روایت- از قبل- ۱۱۰

ذكر البيان بالتوفيق على الأئمة من آل محمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين

هذا باب لو تقصينا الحجة فيه والدلائل عليه والاحتجاج على مخالفه لخرج عن حد هذا الكتاب ولاحتجاج إلى كتاب مفرد في الإمامة و قد أفرد المنصور بالله صلوات الله عليه ورحمته وبركاته ورضوانه وبيض الله وجهه لذلك كتابا جامعا استقصى معانيه وأشيع الحجة فيه ولكن لما شرطنا في ابتداء هذا الكتاب أن نذكر فيه جملا و عيونا من كل باب لم نجد بدا من ذكر جمل من هذا الباب . و قد اختلف القائلون في تثبيت الإمامة فيها فزعمت العامة أن الناس يقيمون لأنفسهم إماما يختارونه و يولونه كما زعموا أن أصحاب رسول الله ص قد اختاروا لأنفسهم من قدموه بعده و اختلفوا في صفة من يجب عليهم أن يقدموه والسبب الذي استحق به التقدمه و أنكروا أن يكون رسول الله ص قدم عليهم أحدا سماه لهم يقوم بالإمامة من بعده وقالت طائفة منهم أشار إليه و لم يسمه قالوا و هو أبو بكر قدمه للصلاة و هي مقرونه بالزكاة فوجب أن تعطى الزكاة من قدم على الصلاة فهذا قول جمهور العامة و قالوا من ولي و جبت طاعته و لو كان حبشيا و لا يرون الخروج عليه و إن عمل بالمعاصي و قالت المرجئة على الناس أن يولوا عليهم رجلا ممن يرون أن له فضلا [صفحه ۳۹] وعلما و يجهدوا فيه رأيهم و عليه أن يحكم فيهم بالكتاب و السنة و ما لم يجده فيهما اجتهد فيه رأيهم قالوا و طاعته تجب على الناس ما أطاع الله فإذا عصى الله فلا طاعة له عليهم و وجب القيام و خلعه والاستبدال به . و قالت المعتزلة لم يقدم رسول الله ص أحدا بعينه و لأشار إليه ولكنه أمر الناس أن يختاروا بعده رجلا يولونه على أنفسهم فاختاروا أبا بكر و قالت الخوارج لم ندر و لم يبلغنا أن النبي ص أمر في ذلك بشيء و لا أنه لم يأمر و لأشار و لا لم يشر ولكن لا بد من إمام يقيم الحدود و ينفذ الأحكام فنقيمه علينا فنقول بتوفيق الله و عون له لمن زعم أن رسول الله ص لم يقدم أحدا و هم جميع من حكينا قوله قولكم هذا غير جائز بقوله بإجماع منا و منكم و من جميع المسلمين لأنهم قد أجمعوا أن النافي للشيء ليس بشاهد فيه و إنما الشاهد من أثبت شيئا شهد أنه كان فأنتم نفيتم أن يكون رسول الله ص استخلف أحدا على أمته أو نصب إماما للأمة من بعده فلم تشهدوا بشيء و إنما نفيتم شيئا أنكرتموه و من شهد بذلك فهو أولى بالقبول و أوجب أن يكون شاهدا منكم لأنكم و جميع الأمة تقولون في رجلين قال أحدهما سمعت فلانا قال كذا أو رأيت يفتعل كذا و يقول الآخر لم أسمع قال ذلك و لأرأيت فعل ذلك إن الشاهد بالرؤية و السماع هو الشاهد المأخوذ بشهادته و من قال لم أسمع و لم أر ليس بشاهد و لا يبطل قوله قول من شهد بالسمع و العيان و قد ذكرنا ما كان من قيام رسول الله ص بولاية علي بن أبي طالب ص يوم غدیر خم و قد رويت معنا ذلك و أن ذلك من أكد بيعة و أوجب ما يوجب الإمامة مع كثير مما ذكرناه و كثير قد اختصرنا ذكره اكتفاء بما بيناه و لو كانت الإمامة كما زعمتم إنما تكون باختيار الناس لكان رسول الله ص قد جمعهم و أمرهم أن يختاروا لأنفسهم إماما و كيف للناس [صفحه ۴۰] أن يجتمعوا جميعا على اختيار رجل واحد منهم على اختلاف آرائهم و مذاهبهم و أهوائهم و ما كان في أكثر الناس من الحسد من بعضهم لبعض و لو كان هذا لا يكون إلا بإجماع الناس على رجل واحد لم يجتمعوا عليه أبدا و ما اجتمع من حضر بالمدينة على أبي بكر فدقالت الأنصار ما قالت و امتنع من بيعته جماعة من أكابر أصحاب رسول الله ص حتى

كان من أمرهم ما كان فضلا عن غاب من أهل الآفاق والبلدان و إن قلت و إن رأى والأمر في ذلك لقوم دون قوم فأخبرونا من له ذلك دون من ليس له بحجة من كتاب أوسنة أو إجماع ولن يجدوا ذلك و إذا كان الناس هم الذين يقدمون الإمام فالإمام مأمور عن أمرهم و لم يكن يملك شيئا حتى ملكوه إياه فهم الأئمة على ظاهر هذا المعنى و هو عامل من عمالهم ولهم إذعزله كما قالت المرجئة وفساد هذا القول أبين من أن يستدل عليه ببرهان . وقولهم أنهم يفعلون ما لم يأمر به رسول الله ص و لم يفعل إقرار منهم بالبدعة وهم يقولون إن الإمامة من دين الله و قد أخبر الله عز و جل في كتابه أنه أكمل دينه و بينا فيما تقدم أن ذلك إنما كان نزل عند مقام رسول الله ص بولاية على ص فكيف يقرون بأن الله عز و جل أكمل دينه و لم يبين فيه أمر الإمامة التي هي على إقرارهم منه أو هل كان الله عز و جل قال ذلك و لم يكمل دينه حتى أكملوه هم أو كان رسول الله ص عاجزا وقصر عن تبيان ما افترض الله عز و جل بيانه فينبوه و هذا من أقبح ما انتحلوه وأعظم ما تجرءوا به على الله عز و جل و على رسوله ص . ونقول لمن زعم أن رسول الله ص أشار إلى أبي بكر فقدموه بتلك الإشارة وأنتم مقرون بأن الإمامة من دين الله عز و جل فهل يجوز عندكم تغيير شيء من دين الله عز و جل أو تبديله فمن قولهم لا يقال فإن كان فرض الإمامة أن ينصب الإمام بالإشارة و كان النبي ص أشار بها كما قلتم إلى أبي بكر فكيف صنع أبو بكر بعمر وعمر بعثمان فمن قولهم أن أبا بكر [صفحة ٤١] نص على عمر و أن عمر جعل الأمر شورى بين ستة و قدم صهيبا على الصلاة و هذا خلاف لفعل رسول الله ص في دين الله و قد أمر الله عز و جل باتباعه ونهى عن مخالفته بقوله تعالى و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا و فعل عمر خلاف لفعل أبي بكر و قد غيرا بإقرارهم دين الله و بدلا حكمه و خالفا رسوله و صهيب على قولهم أحق من عثمان بالإمامة إذ كان عمر قد قدمه على الصلاة وهم يزعمون أن رسول الله ص قدم أبا بكر على الصلاة فبذلك استحق عندهم الإمامة و لم يكن ذلك ولكننا نقول لمن ادعى الإشارة بالصلاة أنتم أخرى بأن لا تحتجوا بهذا لأنكم تزعمون أن الصلاة جائزة خلف كل بر وفاجر وتروون في ذلك أخبارا تحتجون بها على من خالفكم في ذلك وأنتم مقرون أن رسول الله ص استعمل عمرو بن العاص على غزوة ذات السلاسل ومعه أبو بكر وعمر و كان يؤمهما في الصلاة وغيرهما وهما تحت رايته ومقرون بأنه لم يستعمل أحدا على ص قط و لأمره بالصلاة خلفه و أن هذه الصلاة التي تدعون أن رسول الله ص أمر أبا بكر بها لم يكن على حضرها و كان على ص قولكم مع رسول الله ص وصلى بصلاته فهو على دعواكم أولى بالفضل ممن قدمتموه وكذلك تقرون أن رسول الله ص أمر على أبي بكر وعمر أسامة بن زيد وقبض ص وهما تحت رايته و هو أمير عليهما وإمامهما في صلاتهما و كان آخر ما أوصى به ص أنه قال نفذوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه وأسامة يومئذ قد برز فقعدا عنه فيمن قعد وأسامة وعمرو بن العاص على قولكم أولى بالإمامة منهما إذ قدما في الصلاة عليهما وتقرون أن عمر لما جعل الأمر شورى بين ستة أقام صهيبا للصلاة فلم يستحق بذلك الإمامة عندكم مع أن أمر الصلاة التي ادعيتموها لم يثبت عندكم لما جاء فيها من الاضطراب - قرآن - ١٧٩ - ٢٤٢] [صفحة ٤٢] في النقل والأخبار واختلافها وأنها كلها عن عائشة بنت أبي بكر وأنتم تقولون إن من اختلف عنه في حديث كان كمن لم يأت عنه شيء ورددتم شهادة على لفاطمة ص فكيف تجيزون شهادة عائشة لأبيها لو قد ثبت عنها ذلك وكيف و هو لم يثبت أنه أمره بالصلاة إلا عن عائشة فلما علم رسول الله ص ذلك خرج فأخبره وصلى بالناس . و أما قول المرجئة أنهم يولون الإمام فإذا جاز عزله فهم أشبه على قولهم هذا بأن يكونوا أئمة كما قلنا فإذا كان لهم أن يولوا فلهم كما قالوا أن يعزلوا و هذا قول من لا يعبأ بقوله و قد ذكرنا فسادها فيما قدمناه . و أما قول المعتزلة أن رسول الله ص أمر الناس أن يختاروا فهو قول يخالف السنة و قد ذكرنا فعله ص بغدير خم في على عليه أفضل السلام و وصفنا ما يدخل على من زعم أن للناس أن يختاروا ولن يأمر الله عز و جل و لارسوله ص بأمر يعلم أنه لا يتم و لا يكون و لا يفترض الله طاعة من يجعل اختياره إلى من أوجب عليه طاعته و يجعل عزله إليه و يقيمه منتقدا عليه و لوجاز للناس أن يقيموا إماما لجاز لهم أن يقيموا نبيا لأن الله عز و جل قرن طاعة الأئمة بطاعة الأنبياء

وجعلهم الحكام فى أممهم بعدهم بمثل ما كان الأنبياء يحكمون به فيهم . و أما قول الخوارج أنها لاتعلم ما كان من رسول الله ص فليس قول من لم يعلم بحجة على من قد علم و على من لم يعلم أن يطلب العلم ممن يعلم و إن هم لوسألونا كيف يكون عقد الإمامة قلنا لهم بما لا يدفعه أحد منكم [صفحہ ۴۳] و لا من غيركم أنها بالنص والتوقيف الذى لاتدخل على القائل به حجة و لاتلزمه معه لخصمه علمه . و قد ذكرنا توقيف رسول الله ص الناس على إمامة على ص ونصبه إياه و كذلك فعل على بالحسن و الحسن بالحسين و الحسين بعلى بن الحسين و على بن الحسين بمحمد بن على و محمد بن على بجعفر بن محمد و كذلك من بعدهم من الأئمة إماما إماما بعده فيما رويناه عننا و رأينا فيمن شاهدناه من أئمتنا و هذا من أقطع الحجج وأبين البراهين و ما ليس لقائل فيه مقال و لالمعتل عليه اعتلال . و كذلك قولنا فى الرسل والأئمة بين الرسولين أن ذلك لا يكون إلا بنص و توقيف من نبي إلى إمام و من إمام إلى إمام و يبشر النبي بالنبي يأتي بعده كما ذكر الله عز و جل فى كتابه وَ مُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ وَيُودَى ذَلِكَ الْأَئِمَّةُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ وَيُوقَفُونَ عَلَيْهِ أَتْبَاعُهُمْ إِلَى ظُهُورِ ذَلِكَ النَّبِيِّ ص كَمَا أَقْرَتِ الْعَامَّةُ أَنَّ آدَمَ ص نَصَّ عَلَى شِيثٍ وَأَوْصَى إِلَيْهِ وَ أَنَّ شِيثًا نَصَّ عَلَى الْإِمَامِ مِنْ وَلَدِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ كَذَلِكَ نَصَّ الْأَئِمَّةُ يُوقِفُ كُلُّ إِمَامٍ عَلَى الْإِمَامِ بَعْدَهُ حَتَّى انْتَهَى ذَلِكَ إِلَى نُوحٍ وَ مِنْ نُوحٍ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِلَى مُوسَى وَ مِنْ مُوسَى إِلَى عِيسَى وَ مِنْ عِيسَى إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى آلِهِ وَ عَلَى جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ وَ عَلَى الْأَئِمَّةِ الصَّادِقِينَ وَ قَدْ أَقْرَتِ الْعَامَّةُ أَنَّ كُلَّ نَبِيٍّ مَضَى قَدْ أَوْصَى إِلَى وَصِيِّ يَقُومُ بِأَمْرِ أُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ مَا خَلَا نَبِيَّهُمْ مُحَمَّدًا ص فَإِنَّهُمْ أَنْكَرُوا أَنَّ يَكُونَ أَوْصَى إِلَى أَحَدٍ عَلَى أَنَّ النَّاسَ أَحْوَجَ مَا كَانُوا إِلَى الْأَوْصِيَاءِ وَالْأَئِمَّةِ لارتفاع الوحي وانقطاع النبوة و أن الله ختمها بمحمد ورد أمر الأمة إلى الأئمة من أهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين وتفويض أمر الخلق إلى الأئمة إلى يوم القيامة فهكذا نقول فى النبوة والإمامة بالتوقيف والبيان لا كما زعمت العامة أن الدليل على الرسل الآيات بلا نص و لابشرى و لاتوقيفات و لوتدبروا القرآن لوجدوه يشهد بالذم لسائلي -قرآن- ۶۷۳-۷۲۹ [صفحہ ۴۴] الآيات من أنبيائهم قال الله عز و جل لمحمد نبيه ص يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمَتَ عَلَيْنَا كَيْفَ أَوْ تَأْتِيَنَا بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةَ قِيْلًا أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرَفٍ أَوْ تُرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُؤْيَاكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا وَقَالَ فِي الْمَوْضِعِ آخَرَ قَالُوا لَوْ لَا يَأْتِينَا بِآيَةٍ مِنْ رَبِّهِ أَوْ لَمْ تَأْتِهِمْ بَيْنَهُ مَا فِي الصِّحْفِ الْأُولَى وَمِثْلَ هَذَا كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ وَ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يَبْعَثُ نَبِيًّا إِلَّا وَهُوَ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ فَمَنْ لَمْ يَصْدَقْهُ وَمَاتَ عَلَى تَكْذِيبِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ بِالْآيَةِ مَاتَ كَافِرًا عِنْدَهُمْ بِاجْتِمَاعٍ وَ لَوْ كَانَ كَمَا زَعَمُوا أَنَّ الدَّلِيلَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ الْآيَاتُ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَنْ لَمْ يَأْمَنْ قَبْلَ الْآيَاتِ حَرَجٌ فَإِنْ قَالُوا فَمَا مَعْنَى مَجِيءِ الرُّسُلِ بِالْآيَاتِ قِيلَ لَهُمْ مَعْنَى ذَلِكَ مَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا وَإِنَّمَا يَبْعَثُ اللَّهُ بِالْآيَاتِ تَخْوِيفًا لِخَلْقِهِ وَتَأْيِيدًا لِرُسُلِهِ وَتَأْكِيدًا لِحُجَّتِهِمْ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ وَتَخْوِيفًا لَهُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا وَ قَدْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ وَأَخْبَرَ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ يَدْعُوهُمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا وَ قَدْ هَلَكَ فِي تِلْكَ الْمَدَّةِ قُرُونٌ مِمَّنْ كَذَبَهُ عَلَى الْكُفْرِ ثُمَّ أَخْبَرَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّ آيَتَهُ كَانَتْ السَّفِينَةَ -قرآن- ۵۵-۱۹۳ -قرآن- ۲۱۴-۶۴۱ -قرآن- ۶۶۴-۷۵۹ -قرآن- ۱۱۱۴-۱۱۵۲ -قرآن- ۱۲۷۷-۱۳۱۵ [صفحہ ۴۵] وَ كَذَلِكَ قَالَ عَامَّةُ النَّاسِ وَ كَانَتْ الْآيَةُ فِي آخِرِ زَمَانِهِ وَمَعَهَا أَتَى الْعَذَابَ إِلَى قَوْمِهِ لِكُفْرِهِمْ بِهِ فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِعَصْيَانِهِمْ وَرَدَّ نُبُوَّتَهُ وَنَجَاةً فِيهَا وَ مَنْ آمَنَ مَعَهُ وَ قَدْ هَلَكَ قَبْلَ ذَلِكَ أُمَّمٌ مِمَّنْ كَذَبَهُ وَصَارُوا إِلَى النَّارِ بِكُفْرِهِمْ وَتَكْذِيبِهِمْ إِيَّاهُ وَ لَمَّا جَاءَ بِهِ عَنْ رَبِّهِ وَ لَوْ لَمْ تَكُنْ تَجِبُ عِنْدَهُمْ نُبُوَّتُهُ إِلَّا بِالْآيَةِ لَمَا كَانَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ وَ لَوْ لَمْ تَكُنْ تَجِبُ عَلَيْهِمْ إِبْرَابَتَهُ لَمَا كَانَ لَهُ أَنْ يَدْعُوهُمْ دُونَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ إِذْ كَانَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ تَصَدِيقُهُ دُونَ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا وَ لَا يَجِبُ أَنْ يَدْعُوهُمْ إِلَى مَا لَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ قَبُولُهُ وَ مَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِيَبْعَثَ نَبِيًّا يَدْعُو إِلَيْهِ وَ هُوَ غَيْرُ مُفْتَرَضِ الطَّاعَةِ وَ هَذَا بَيْنَ لِمَنْ تَدْبِرُهُ

ووفق لفهمه و لو ذكرنا ما كان ينبغي أن يدخل في هذا الباب لخرج من حد هذا الكتاب ولكننا أثبتنا من ذلك نكتا يفهما ذوو الألباب و الله الموفق برحمته للصواب

ذكر منازل الأئمة ص وأحوالهم وتبريهم ممن وضعهم بغير مواضعهم وتكفيرهم من الحد فيهم

أئمة الهدى صلوات الله عليهم ورحمته وبركاته خلق من خلق الله جل جلاله وعباد مصطفون من عباده افترض طاعة كل إمام منهم على أهل عصره وأوجب عليهم التسليم لأمره وجعلهم هداة خلقه إليه وأدلاء عباده عليه [صفحة ٤٦] وقرن طاعتهم في كتابه بطاعته وطاعة رسوله ص وهم حجج الله على خلقه وخلفاؤه في أرضه ليسوا كما زعم الضالون المفترون بآلهة غير مربوبين و لا بآباء مرسلين و لا يوحى إليهم كما يوحى إلى النبيين و لا يعلمون الغيب ألقى حجب الله عن خلقه و لم يطلع أنبياء منه إلا على ما أطلعهم عليه و لا- كما زعم المفترون فيهم والمبطلون الكاذبون عليهم تعالى الله جل ذكره ونزه أوليائه عن مقال الملحدين وإفك المكذبين الضالين المفترين . و لما كان أولياء الله الأئمة الطاهرون حجج الله التي احتج بها على خلقه وأبواب رحمته إلى فتح لعباده وأسباب النجاة التي سبب لأوليائه و أهل طاعته و من لا تقبل الأعمال إلا بطاعتهم و لا يجازى بالطاعة إلا من تولاهاهم و صدقهم دون من عاداهم وعصاهم ونصب لهم كان الشيطان أشد عداوة لأوليائهم و أهل طاعتهم ليستزلهم كما استزل أبويعهم من قبل فاستزل كثيرا منهم واستغواهم وسول لهم واستهواهم فصاروا إلى الحور بعد الكور و إلى الشقوة بعد السعادة و إلى المعصية بعد الطاعة وقصد كل امرئ منهم من حيث يجد السبيل إليه والإجلاب بخيله ورجله عليه فمن كان منهم قصير العلم متخلف الفهم ممن تابع هواه استفزه واستغواه واستزله إلى الجحد لهم والنفاق عليهم والخروج عن طاعتهم والكفر بهم والانسلاخ من معرفتهم و من كان قد برع في العلم وبلغ حدود الفهم و لم يستطع أن يستزله إلى ما استزله به من تقدم ذكره استزله و خدعه و دخل إليه من باب محبوه وموضع رغبته ومكان بغيته فزين له زخرف التأويل و نمق له قول الأباطيل وأغراه بالفكرة في تعظيم شأنهم [صفحة ٤٧] ورفيع مكانهم وقرب منه الوسائل وأكد له الدلائل على أنهم آلهة غير مربوبين أو أنبياء مرسلون أمكنه من ذلك ما أمكنه فيه وتهيأ له منه ما تجرأ به عليه و دخل إلى طبقة ثالثة من مدخل الشبهات باستئصال الفرائض والموجبات فأباح لهم المحارم وسهل عليهم العظام في رفض فرائض الدين والخروج من جملة المسلمين الموحدون بفساد ما أقامه لهم من التأويل و دلهم عليه بأسوا دليل فصاروا إلى الشقوة والخسران وانسلخوا من جملة أهل الدين والإيمان نسأل الله العصمة من الزيغ والخروج من الدنيا سالمين غير ناكثين و لا مارقين و لا مبدلين و لا مغضوب علينا و لا ضالين . و قدرونا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أن رجلا من أصحابه شكاه إليه ما يلقون من الناس فقال يا ابن رسول الله ماذا نحن فيه من أذى الناس ومطالبتهم لنا وبغضهم إيانا وطعنهم علينا كأننا لسنا عندهم من المسلمين فقال له أبو عبد الله أ و ماتحمدون الله على ذلك وتشكرونه إن الشيطان لما يئس منكم أن تطيعوه في خلع ولايتنا التي يعلم أن الله عز و جل لا يقبل عمل عامل خلعا أغرى الناس بكم حسدا لكم عليها فاحمدوا الله على ما وهب لكم من العصمة و إذ تعاضمكم ماتلقون من الناس ففكروا في هذا وانظروا إلى ما لقينا نحن من المحن ونلقى منهم و مالقى أولياء الله ورسله من قبلنا فقد سئل رسول الله ص عن أعظم الناس امتحانا وبلاء في الدنيا فقال الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأئمة ثم المؤمنون الأول فالأول والأفضل فالأفضل وإنما أعطانا الله وإياكم ورضى لنا ولكم صفو عيش الآخرة ثم قال ص الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر و ما أعطى الله عبدا مؤمنا حظا من الدنيا إلا مشوبا بتكدير لئلا يكون ذلك حظه من ثواب الله عز و جل وليكمل الله له صفو عيش الآخرة -رواية ١-٢-رواية ٤٩-٩٩٠ . [صفحة ٤٨] فأما ذكر من ضل وهلك من أهل هذا الأمر فكثير يطول ويخرج عن حد هذا الكتاب ولكن لا بد من ذكر نكت من ذلك كما شرطنا فمن ذلك ما روينا عن علي بن أبي طالب ص أن قوما من أصحابه وممن كان قد بايعه وتولاه ودان بإمامته مرقوا عنه ونكثوا عليه وقسطوا فيه

فقاتلهم أجمعين فهزم الناكثين وقتل المارقين وجاهد القاسطين وقتلهم وتبرءوا منه وبرىء منهم و إن قوما غلوا فيه لما استدعاهم الشيطان بدواعيه فقالوا هو النبي وإنما غلط جبرئيل به و إليه كان أرسل فأتى محمداص فيا لها من عقول ناقصه وأنفس خاسرة وآراء واهية و لو أن أحدهم بعث رسولا- بصاع من تمر إلى رجل فأعطاه غيره لما استجاز فعله ولعوض المرسل إليه مكانه أو استرده إليه ممن قبضه فكيف يظنون مثل هذا الظن الفاسد برب العالمين وبجبرئيل الروح الأمين و هو ينزل أيام حياة رسول الله ص بالوحي إليه وبالقرآن الذي أنزل عليه ثم يقولون هذا القول العظيم ويفترون مثل هذا الافتراء المبين بما سول لهم الشيطان وزين لهم من البهتان والعدوان وهؤلاء ممن قدمنا ذكره وزعم آخرون منهم أن عليا ص في السحاب رقاعة منهم وكذبا لا يخفى عن ذوى الألباب وأتاه ص قوم غلوا فيه ممن قدمنا وصفهم واستزلام الشيطان إياهم فقالوا أنت إلهنا وخالقنا ورازقنا ومنك مبدؤنا وإليك معادنا فتغير وجهه ص وارفص عرقا وارتعد كالسعة تعظيما لجلال الله عزجلاله وخوفا منه وثار مغضبا ونادى بمن حوله وأمرهم بحفير فحفر و قال لأشبعنك -رواية- ١-٢-رواية- ٣-أداهم دارد [صفحة ٤٩] اليوم لحما وشحما فلما علموا أنه قاتلهم قالوا لئن قتلنا فأنت تحيينا فاستتابهم فأصروا على ما هم عليه فأمر بضرب أعناقهم وأضرم نارا في ذلك الحفير فأحرقهم فيه و قال ص -رواية- از قبل- ١٨٠- لما رأيت الأمر أمرا منكرا || أضرمت نارى ودعوت قنبرا و هذا من مشهور الأخبار عنه ص و كان فى أعصار الأئمة من ولده مثل ذلك ما يطول الخبر بذكرهم كالمغيرة بن سعيد لعنه الله و كان من أصحاب أبى جعفر محمد بن على ص ودعاه فاستزله الشيطان فكفر وادعى النبوة وزعم أنه يحيى الموتى وزعم أن أبى جعفر ص إله تعالى الله رب العالمين وزعم أنه بعثه رسولا وتابعه على قوله كثير من أصحابه سموا المغيرة باسمه وبلغ ذلك أبى جعفر محمد بن على ص و لم يكن له سلطان كما كان لعلى فيقتلهم كما قتل على ص الذين ألدوا فيه فلعن أبو جعفر ص المغيرة وأصحابه وتبرأ منه و من قوله و من أصحابه وكتب إلى جماعة أوليائه وشيعته وأمرهم برفضهم والبراءة إلى الله منهم ولعنه ولعنهم ففعلوا فسامهم المغيرة الرافضة لرفضهم إياه وقبولهم ما قال المغيرة لعنه الله وكانت بينه وبينهم و بين أصحابه مناظرة وخصومة واحتجاج يطول ذكرها واستحل المغيرة وأصحابه المحارم كلها وأباحوها وعطلوا الشرائع وتركوها وانسلخوا من الإسلام جملة وبانوا من جميع شيعة الحق كافة وأتباع الأئمة وأشهر أبو جعفر محمد بن على ص لعنهم والبراءة منهم ثم كان أبو الخطاب فى عصر جعفر بن محمد ص من أجل دعاه فأصابه ما أصاب المغيرة فكفر وادعى أيضا النبوة وزعم أن جعفر بن محمد ص إله تعالى الله عن قوله واستحل المحارم كلها ورخص فيها و كان أصحابه كلما ثقل عليهم أداء فريضة أتوه وقالوا يا أبا الخطاب خفف علينا فإمرهم بتركها حتى تركوا جميع الفرائض واستحلوا جميع [صفحة ٥٠] المحارم وارتكبوا المحظورات وأباح لهم أن يشهد بعضهم لبعض بالزور و قال من عرف الإمام فقد حل له كل شىء كان حرم عليه فبلغ أمره جعفر بن محمد ص فلم يقدر عليه بأكثر من أن لعنه وتبرأ منه وجمع أصحابه فعرفهم ذلك وكتب إلى البلدان بالبراءة منه وباللعنة عليه و كان ذلك أكثر ما أمكنه فيه . وعظم ذلك على أبى عبد الله جعفر بن محمد ص واستفظعه واستهاله . قال المفضل بن عمرو دخلت يوما على أبى عبد الله جعفر بن محمد ص فرأيتته مقاربا منقبضا مستعبرا فقلت له ما لك جعلت فداك فقال سبحان الله و تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا أى مفضل زعم هذا الكذاب الكافر إنى أنا الله فسبحان الله و لا إله إلا هو ربى ورب آبائى هو الذى خلقنا وأعطانا وخولنا فنحن أعلام الهدى والحجة العظمى أخرج إلى هؤلاء يعنى أصحاب أبى الخطاب فقل لهم إنا مخلوقون وعباد مربوبون ولكن لنا من ربنا منزلة لم ينزلها أحد غيرنا و لا تصلح إلاننا ونحن نور من نور الله وشيعتنا منا وسائر من خالفنا من الخلق فهو فى النار نحن جيران الله غدا فى داره فمن قبل منا وأطاعنا فهو فى الجنة و من أطاع الكافر الكذاب فهو فى النار -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-

٦٦٤ روينا عن جعفر بن محمد ص أن سديرا الصيرفى سأله فقال له جعلت فداك إن شيعتكم اختلفت فيكم فأكثرت حتى قال بعضهم إن الإمام ينكت فى أذنه و قال آخرون يوحى إليه و قال آخرون يقذف فى قلبه و قال آخرون يرى فى منامه و قال

آخرون إنما يفتى بكتب آبائه فبأى قولهم أخذ جعلت فداك فقال لا تأخذ بشيء من قولهم ياسدير نحن حجة الله وأماؤه على خلقه حلالنا من كتاب الله وحرامنا منه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٤٠٣ وروينا عنه ص أن العيص بن المختار دخل عليه فقال جعلت -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-ادامه دارد [صفحة ٥١] فداك ما هذا الاختلاف الذى بين شيعتك فقال أى الاختلاف يا عيص بينهم قال ربما أجلس فى حلقتهم بالكوفة فأكاد أن أشك لاختلافهم وحديثهم فأرجع إلى المفضل فأجد عنده ما أريد فأسكن إليه فقال أبو عبد الله ص أجل هو كما ذكرت يا عيص إن الناس أغروا بالكذب علينا حتى كان الله عز وجل افترضه عليهم لا يريد منهم غيره وإنى لأحدث أحدهم الحديث فلا يخرج من عندى حتى يتأوله على غير تأويله وذلك أنهم لا يطلبون دينا وأنتم تطلبون الدين وإنما يجب كل واحد منهم أن يكون رأسا أى عيص ليس من عبد رفع رأسه إلا وضعه الله و ما من عبد وضع نفسه إلا رفعه الله وشرفه -رواية- از قبل ٥٨٥ وروينا عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه كتب إلى بعض أوليائه من الدعاء وقد كتب إليه بحال قوم قبله ممن انتحل الدعوة وتعدوا الحدود واستحلوا المحارم واطرحوا الظاهر فكتب إليه أبو عبد الله جعفر بن محمد ص بعد أن وصف حال القوم وذكرت أنه بلغك أنهم يزعمون أن الصلاة والزكاة وصوم شهر رمضان والحج والعمرة والمسجد الحرام والبيت الحرام والمشاعر العظام والشهر الحرام إنما هو رجل والاغتسال من الجنابة رجل وكل فريضة فرضها الله تبارك وتعالى على عباده فهى رجل وإنهم ذكروا أن من عرف ذلك الرجل فقد اكتفى بعلمه عن ذلك من غير عمل وقد صلى وأدى الزكاة وصام وحج واعتمر واغتسل من الجنابة وتطهر وعظم حرمان الله والشهر الحرام والمسجد الحرام وإنهم زعموا أن من عرف ذلك الرجل وثبت فى قلبه جاز له أن يتهاون وليس عليه أن يجهد نفسه وأن من عرف ذلك الرجل فقد قبلت منه هذه الحدود لوقتها وإن هو لم يعملها وإنه بلغك أنهم يزعمون أن -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-ادامه دارد [صفحة ٥٢] الفواحش التى نهى الله عز وجل عنها الخمر والميسر والزنا والربا والميتة والدم ولحم الخنزير أشخاص ذكروا أن الله عز وجل إنما حرم من نكاح الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات و ما حرم على المؤمنين من النساء إنما عنى بذلك نكاح نساء النبى و ماسوى ذلك مباح وبلغك أنهم يترادفون نكاح المرأة الواحدة ويتشاهدون بعضهم لبعض بالزور ويزعمون أن لهذا ظهرا وبطنا يعرفونه و أن الباطن هو الذى يطالبون به و به أمروا وكتبت تسألنى عن ذلك و عن حالهم و ما يقولون فأخبرك أنه من كان يدين الله بهذه الصفة التى كتبت تسألنى عنها فهو عندى مشرك بالله بين الشرك فلا يسع أحدا أن يشك فيه ألم يسمع هؤلاء قول الله عز وجل قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَقَوْلَهُ جَل ثناؤه وَ ذَرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَ بَاطِنَهُ فَظَاهِرَ الْحَرَامِ وَبَاطِنَهُ حَرَامٌ كُلُّهُ وَظَاهِرُ الْحَلَالِ وَبَاطِنُهُ حَلَالٌ كُلُّهُ وَإِنَّمَا جَعَلَ الظَّاهِرَ دَلِيلًا عَلَى الْبَاطِنِ وَ الْبَاطِنَ دَلِيلًا عَلَى الظَّاهِرِ يُؤَكِّدُ بَعْضُهُ بَعْضًا وَيُشَدُّ وَيُقَوِّيه وَيُؤَيِّدُهُ فَمَا كَانَ مَذْمُومًا فِي الظَّاهِرِ فَبَاطِنُهُ مَذْمُومٌ وَمَا كَانَ مَمْدُوحًا فِي الظَّاهِرِ فَبَاطِنُهُ مَمْدُوحٌ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَلِمَ إِنْ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ سَمِعُوا مَا لَمْ يَقِفُوا عَلَى حَقِيقَتِهِ وَلَمْ يَعْرِفُوا حُدُودَهُ فَوَضَعُوا حُدُودَ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ مَقَايِسَهُ بِرَأْيِهِمْ وَمُنْتَهَى عَقُولِهِمْ وَلَمْ يَضَعُوهَا عَلَى حُدُودِ مَا أَمَرُوا بِهِ تَكْذِيبًا وَافْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ وَجَرَأَةً عَلَى الْمَعَاصِي وَلَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا يَدْعُو إِلَى مَعْرِفَةٍ لَيْسَ مَعَهَا طَاعَةٌ وَإِنَّمَا يَقْبَلُ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ الْعَمَلُ مِنَ الْعِبَادِ بِالْفَرَائِضِ الَّتِي افْتَرَضَهَا عَلَيْهِمْ بَعْدَ مَعْرِفَةٍ مِنْ جَاءَ بِهَا مِنْ عِنْدِهِ وَدَعَاهُمْ إِلَيْهِ فَأُولَئِكَ مَعْرِفَةٌ مِنْ دَعَا إِلَيْهِ وَهُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَحْدَهُ وَالْإِقْرَارُ بِرَبُوبِيَّتِهِ وَمَعْرِفَةُ الرَّسُولِ -رواية- از قبل ١-١-رواية- ٢-ادامه دارد [صفحة ٥٣] الذى بلغ عنه وقبول ما جاء به ثم معرفة الوصى ع ثم معرفة الأئمة بعد الرسل الذين افترض الله طاعتهم فى كل عصر وزمان على أهله والإيمان والتصديق بأول الرسل والأئمة و آخرهم ثم العمل بما افترض الله عز وجل على العباد من الطاعات ظاهرا وباطنا واجتناب ما حرم الله عز وجل عليهم ظاهره وباطنه وإنما حرم الظاهر بالباطن والباطن بالظاهر معا جميعا والأصل والفرع فباطن الحرام حرام كظاهره ولا يسع تحليل أحدهما ولا يجوز ولا يحل إباحة شيء منه وكذلك الطاعات مفروض على العباد إقامتها ظاهرها وباطنها لا يجزى إقامة

ظاهر منها دون باطن و لا باطن دون ظاهر و لا تجوز صلاة الظاهر مع ترك صلاة الباطن و لا صلاة الباطن مع ترك صلاة الظاهر وكذلك الزكاة والصوم والحج والعمرة وجميع فرائض الله التي افترضها على عباده وحرماته وشعائره -رواية- از قبل- ٧٥٣ وروينا عن علي بن ابي طالب ص أنه ذكر القرآن فقال ظاهره عمل موجب وباطنه علم مكنون محبوب و هو عندنا معلوم مكتوب -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٢٨ و عن ابي عبد الله جعفر بن محمدص أن رجلا من أصحابه ذكر له عن بعض من مرق من شيعته استحل المحارم ممن كان يعد من شيعته و قال إنهم يقولون إنما الدين المعرفة فإذا عرفت الإمام فاعمل ماشئت فقال أبو عبد الله جعفر بن محمد إنا لله و إنا إليه راجعون تأمل الكفرة ما لا يعلمون و إنما قيل اعرف الإمام و اعلم ماشئت من الطاعة فإنها مقبولة منك لأنه لا يقبل الله عز و جل و عملا بغير معرفة و لو أن الرجل عمل أعمال البر كلها و صام دهره و قام ليله و أنفق ماله في سبيل الله و عمل بجميع طاعات الله عمره كله و لم يعرف نبيه الذي جاء بتلك الفرائض -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٠٤ دامه دارد [صفحه ٥٤] فيؤمن به و يصدقه و إمام عصره الذي افترض الله عز و جل عليه طاعته فيطيعه لم ينفعه الله بشيء من عمله قال الله عز و جل في ذلك و قَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِن عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا و قال ص و لو تقطع الجاهل من العبادة إربا إربا ما زداد من الله إلا بعدا -رواية- از قبل- ٢٨٣ و هذا ومثله يزدحم ذكره على خواطرننا و لو تقصينا ماروينا منه لقطع ما أردناه من تمام هذا الكتاب إن ذكرنا ما كان في عصر كل إمام من ذلك و ماشاهدناه . و قد كان في عصر المهدي بالله و بلغنا من خلاف رجال كانوا من أهل البصائر في الدين و من أجله المؤمنين و ممن تقدم له العناء و الجهاد الذي لم يتقدم مثله لغيره و من دعاء كانوا يدعون إلى الله و إلى وليه و نالوا و بلغوا من العلم مبلغا لم يبلغه غيرهم استزلهم الشيطان كما استزل من ذكرناه قبلهم فاستهواهم و أركسهم و أردادهم فختم لهم بالشقوة و قتلوا على النفاق و الضلالة قدام سلخوا من الدين جملة نعوذ بالله من الضلالة و الشقوة و نسأله العصمة و رأينا رجلا أيضا كانوا ممن شملتهم الدعوة و كانت لهم البصيرة و الولاية و الحظوة و الأعمال الصالحة ثم ارتكبوا العظائم و استحلوا المحارم و عطلوا الفرائض و استخفوا بالدين و صاروا إلى حال من قدمنا ذكره من المبدلين الضالين فعاقبهم المهدي بالله أشد العقوبة و أنزل بهم سوء العذاب لكل بقدر استحقاقه و انتحاله و كفره فقتل قوما صبورا و صلب آخرين و أبقى قوما في السجون مصفدين حتى هلكوا أجمعين و أعلق باب دعوته و حجب فضل رحمته زمنا طويلا و دهرنا كثيرا حتى امتحن المؤمنين و ميز الزنادقة و المنافقين و كان من أمره في ذلك و شأن القوم ما لو ذكر على [صفحه ٥٥] حقيقته لكان في ذكرهم سيرة و كتب كثيرة و سمعنا ولي الله المنصور بالله صلوات الله عليه و رحمته و بركاته و نضر وجهه و أعلى ذكره و أسنى درجته و رزقنا شفاعته و قد ذكر مثل هذا المعنى فقال لما أصار الله جل ذكره المهدي بالله صلوات الله عليه إلى رضوانه و رحمته و أفضى الأمر من بعده إلى ولده القائم بأمر الله ذكر يوما بعد ذلك أمر الأئمة ص و إحداد من ألد فيهم ففتنفس الصعداء و انقبض و ظهرت عليه الخشية و نحن بين يديه و رأينا أثر الخوف و الخشية عليه ثم قال إنا لله و إنا إليه راجعون و ذكر المنصور بالله عنه كلاما لم نقف على حفظه و معناه التعوذ بالله من شر الناس و ما يتأولونه عليه و ينتحلونه فيه ثم قال قد كنت عندهم بالأمس و لى عهد المسلمين فكأنى بهم اليوم قد جعلنى بعضهم ربا و جعلنى بعضهم نبيا و قال بعضهم إني أعلم الغيب و قال آخرون يأتينى الوحي ثم قال لنا المنصور بالله مثل هذا فأذيعوه عنا و انشروه من قولنا و استعبرص باكيا و رأينا أثر الخشية فيه من خوف الله تعالى و قال مثل هذا عنا فأثروا و إياه فاذكروا و انشروا فإنما نحن عباد من عباد الله و خلق من خلقه و لكن لنا منه منزلة أكرمنا بها بأن جعلنا أئمة عباده و حججه على خلقه . و عندنا من مثل هذا ما لو تقصينا لانتقطع الكتاب بذكره و فيما ذكرنا منه ما ينفع الله به عز و جل أولى الألباب إن شاء الله و لاحول و لا قوة إلا بالله [صفحه ٥٦]

ذكر وصايا الأئمة ص أولياءهم و وصفهم إياهم و معرفتهم لهم

روينا عن علي ص أن قوما أتوه في أمر من أمور الدنيا يسألونه فتوسلوا إليه فيه بأن قالوا نحن من شيعتك يا أمير المؤمنين فنظر إليهم ص طويلا- ثم قال ما أعرفكم ولا- أرى عليكم أثرا مما تقولون إنما شيعتنا من آمن بالله ورسوله وعمل بطاعته واجتنب معاصيه وأطاعنا فيما أمرنا به ودعونا إليه شيعتنا رعاة الشمس والقمر والنجوم يعني ص للوقوف على مواقيت الصلاة شيعتنا ذبل شفاهم خمص بطونهم تعرف الرهبانية في وجوههم ليس من شيعتنا من أخذ غير حقه ولا من ظلم الناس ولا من تناول ما ليس له -رواية- 1-2-رواية- 20-506 وروينا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أن نفرا أتوه من الكوفة من شيعته يسمعون منه يأخذون عنه فأقاموا بالمدينة ما أمكنهم المقام وهم يختلفون إليه ويترددون عليه ويسمعون منه ويأخذون عنه فلما حضرهم الانصراف وودعوه قال له بعضهم أوصنا يا ابن رسول الله فقال أوصيكم بتقوى الله والعمل بطاعته واجتناب معاصيه وأداء الأمانة لمن ائتمنكم وحسن الصحابة لمن صحبتموه و أن تكونوا لنا دعاة صامتين فقالوا يا ابن رسول -رواية- 1-2-رواية- 46-ادامه دارد [صفحه 57] الله وكيف ندعو إليكم ونحن صموت قال تعملون ما أمرناكم به من العمل بطاعة الله وتناهون عما نهيناكم عنه من ارتكاب محارم الله وتعاملون الناس بالصدق والعدل وتؤدون الأمانة وتأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ولا يطلع الناس منكم إلا- على خير فإذا رأوا ما أنتم عليه قالوا هؤلاء الفلانية رحم الله فلانا ما كان أحسن ما يؤدب أصحابه وعلموا فضل ما كان عندنا فسارعوا إليه أشهد على أبي محمد بن علي رضوان الله عليه ورحمته وبركاته لقد سمعته يقول كان أولياؤنا وشيعتنا فيما مضى خير من كانوا فيه إن كان إمام مسجد في الحي كان منهم و إن كان مؤذن في القبيلة كان منهم و إن كان صاحب وديعة كان منهم و إن كان صاحب أمانة كان منهم و إن كان عالم من الناس يقصدونه لدينهم ومصالح أمورهم كان منهم فكونوا أنتم كذلك حبيونا إلى الناس ولا تبغضونا إليهم -رواية- از قبل- 780 و عن جعفر بن محمد ص أنه بلغه عن بعض شيعته تقصير في العمل فوعظهم وغلظ عليهم فقال في بعض ما قال لهم إن من قصر في شىء مما افترض الله عليه لم تنله رحمة الله و لم ينل من شفاعته محمد ص يوم القيامة فاسمعوا عنا ما افترض الله عليكم واعملوا به ولا تعصوا الله ورسوله وتعصونا بمخالفة ما نقول فو الله ما هو إلا الله عز وجل أومى بيده إلى السماء ونحن وأومى بيده إلى نفسه وشيعتنا منا وسائر الناس في النار بنا يعبد الله وبنا يطاع الله وبنا يعصى الله فمن أطاعنا فقد أطاع الله و من عصانا فقد عصى الله سبقت طاعتنا عزيمة من الله إلى خلقه إنه لا يقبل عملا من أحد إلا بنا ولا يرحم أحدنا إلا بنا ولا يعذب أحدنا إلا بنا فنحن -رواية- 1-2-رواية- 26-ادامه دارد [صفحه 58] باب الله وحجته وأمانؤه على خلقه وحفظه سره ومستودع علمه ليس لمن منعنا حقنا في ماله من نصيب -رواية- از قبل- 104 و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال للمفضل أى مفضل قل لشيعتنا كونوا دعاة إلينا بالكف عن محارم الله واجتناب معاصيه واتباع رضوان الله فإنهم إذا كانوا كذلك كان الناس إلينا مسارعين -رواية- 1-2-رواية- 41-205 و عنه ص إن المفضل بن عمرو دخل عليه ومعه شىء فوضعه بين يديه فقال له ما هذا فقال صلة مواليك وعبيدك جعلنى الله فداك فقال أى مفضل لأقبلن ذلك و والله ما أقبله من حاجة إليه و ما أقبله إلا لأزكيهم به ثم نادى يا جارية فأجابته جارية فقال لها هلمى السفط الذى دفعته إليك البارحة فجاءته بسفط من خوص فوضعه بين يديه فإذا فيه جوهر لم أر مثله يتقد اتقادا له شعل كشعل النار فقال أى مفضل أ ما فى هذا ما يكفى آل محمد فقلت له جعلنى الله فداك بلى والله و فى أقل من هذا ثم أطبق عليه ودفعه إلى الجارية ثم قال سمعت أبى يقول من مضت له سنة فلم يصلنا من ماله بما قل أوكثر لم ينظر الله عز وجل إليه يوم القيامة إلا أن يعفو ثم قال أى مفضل إنها فريضة فرضه الله لنا على شيعتنا فى كتابه إذ يقول لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ فنحن أهل البر والتقوى وسبل الهدى ثم قال من أذاع لنا سرا فقد نصب لنا العداوة ثم قال سمعت أبى رضوان الله عليه يقول من أذاع سرنا ثم وصلنا بجبال من ذهب لم يزد منا إلا بعدا -رواية- 1-2-رواية- 13-966 وسأل أبو عبد الله ص المفضل عن أصحابه بالكوفة فقال هم قليل -رواية- 1-2-رواية- 3-ادامه دارد [صفحه 59] فبلغهم ذلك فلما قدم عليهم نالوا منه وامتهنوه وهموا به وتوعده فبلغ ذلك أبا عبد الله ص

فلما انصرف قال له ما هذا الذى بلغنى قال و ما على من قولهم جعلت فداك قال أجل بل ذلك عليهم و الله ما هم لنا بشيعة و لو كانوا لنا شيعة ما غضبوا من قولك و لا اشمأزوا منه ولقد وصف الله شيعتنا بغير ما هم عليه و ماشيعة جعفر إلا من كف لسانه و عمل لخالقه و رجا سيده و خاف الله حق خيفته حتى يصير كالحنية من كثرة الصلاة و كالتاقة من شدة الخوف و كالضير من الخشوع و كالضاني من كثرة الصيام و كالأخرس من طول السكوت أم هل فيهم من قد أدأب ليله من طول القيام و أدأب نهاره من الصيام أو منع نفسه من لذات الدنيا و نعيمها خوفا من الله و شوقا إلينا أهل البيت أنى يكونون لنا شيعة و هم يخاصمون عدونا فينا حتى يزيدوه عداوة و يهرون هرير الكلاب و يطعمون طمع الغراب أما و الله إنه لو لا أنى أتخوف أن أغريهم بك لأمرتك أن تدخل بيتك و تغلق بابك ثم لا تنظر لهم فى وجه ما بقيت أبدا ولكن إذا جاءوك تائبين فاقبل فإن الله جعلنا بقية نقبل التوبة عن عباده -رواية- از قبل -٩٧٦- و عن أبى عبد الله ص أنه قال لبعض أصحابه اكتب سرنا و لا تدعه فإنه من كتب سرنا فلم يذعه أعزه الله به فى الدنيا والآخرة و من أذاع سرنا و لم يكتمه أذله الله به فى الدنيا والآخرة و نزع النور من بين عينيه إن أبى رضوان الله عليه صلواته كان يقول إن التقية من دينى و دين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢٧-ادامه دارد [صفحه ٦٠] آباءى و لادين لمن لا تقيه له و إن الله يحب أن يعبد فى السر كما يجب أن يعبد فى العلانية و المذبح لأمرنا كالجاحد له -رواية- از قبل -١٢٣- و روينا عن أبى عبد الله ص أن قوما من شيعة اجتمعوا إليه فتكلموا فيما هم فيه و ذكروا الفرج و قالوا متى نراه يكون يا ابن رسول الله فقال أبو عبد الله أيسركم هذا الذى تتمنون قالوا إى و الله قال أفتخلفون الأهل و الأحبة و تركبون الخيل و تلبسون السلاح قالوا نعم قال و تقاتلون أعداءكم قالوا نعم قال قد سألتناكم ما هو أيسر من هذا فلم تفعلوه فسكت القوم فقال رجل منهم أى شىء هو جعلت فداك قال قلنا لكم اسكتوا فإنكم إذا كففتم رضينا و إن خالفتم أودينا فلم تفعلوا -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-٤٨٩ و عنه ص قال لأصحاب له اجتمعوا إليه و تذاكروا ما يتكلمون به عنده فقال لهم حدثوا الناس بما يعرفون و دعوا ما ينكرون أتحبون أن يسب الله و رسوله قالوا و كيف يسب الله و رسوله قال يقولون إذا حدثتموهم بما ينكرون لعن الله قائل هذا و قد قاله الله عز و جل و رسوله ص -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٧٦ و عنه ص أنه قال لبعض شيعة إن حديثكم هذا و أمركم هذا تسمى منه قلوب الجاهلين فمن عرفه فزيده و من أنكره فذروه إن الله عز و جل أخذ ميثاقنا و ميثاق شيعةنا يوم أخذ ميثاق النبيين فليس يزيد فيهم أحد و لا ينقص منهم أحد و إن الله إذا أراد بعبد خيرا أخذ بناصيته حتى يدخله هذا الأمر أحب ذلك أم كره -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٣١٧ و عنه ص إنه قال إن الله عز و جل خلق قوما لحبنا و خلق قوما لبغضنا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٢٢-ادامه دارد [صفحه ٦١] فلو أن الذين خلقهم لحبنا خرجوا من هذا الأمر إلى غيره لأعادهم الله إليه و إن رغمت أنوفهم و خلق قوما لبغضنا فلا يحبونا أبدا -رواية- از قبل -١٣٣- و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال رحم الله عبدا حببنا إلى الناس و لم يبغضنا إليهم أما و الله لو يروون عنا ما نقول و لا يحرفونه و لا يبدلونه علينا برأيهم ما استطاع أحد أن يتعلق عليهم بشىء ولكن أحدهم يسمع الكلمة فينيط إليها عشرا و يتأولها على ما يراه رحم الله عبدا يسمع من مكنون سرنا فدفنه فى قلبه ثم قال و الله لا يجعل الله من عادانا و من تولانا فى دار واحدة غير هذه الدار -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٤٠٥ و عن أبى عبد الله ص أنه قال لرجل قدم عليه من الكوفة فسأله عن شيعة فأخبره عن حالهم فقال أبو عبد الله ليس احتمال أمرنا بالتصديق و القبول فقط إن احتمال أمرنا ستره و وصيائه عن غير أهله فأقرتهم السلام و قل لهم رحم الله عبدا اجتر مودة الناس إلينا و إلى نفسه فحدثهم بما يعرفون و ستر عنهم ما ينكرون ثم قال و الله ما لنا ناصب لنا حربا بأشد علينا مئونة من الناطق عنا بما نكره و لو كانوا يقولون عنى ما أقول ما عبات بقولهم و لكنوا أصحابى حقا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٤٦٧ و عنه ص أنه قال يوما لبعض أصحابه يوصيهم اتقوا الله و أحسنوا صحبة من تصاحبونه و جوار من تجاورونه و أدوا الأمانات إلى أهلها و لا تسموا الناس خنازير إن كنتم شيعة تقولون ما نقول و اعملوا بما نأمركم به تكونوا لنا شيعة و لا تقولوا فينا ما لا نقول فى أنفسنا فلا تكونوا لنا شيعة إن أبى حدثنى أن الرجل من شيعة يكون فى

الحي فتكون ودائهم عنده ووصاياهم إليه فكذلك أنتم فكونوا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٣٩٠ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه أوصى رجلا من أصحابه أنفذه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-أدومه دارد [صفحة ٦٢] إلى قوم من شيعته فقال له بلغ شيعتنا السلام وأوصهم بتقوى الله العظيم وبأن يعود غنيهم على فقيرهم ويعود صحيحهم عليهم ويحضر جنازة ميتهم ويتلاقوا في بيوتهم فإن لقاء بعضهم بعضا حياة لأمرنا رحم الله أمرا أحيا أمرنا وعمل بأحسنه قل لهم إنا لانغني عنهم من الله شيئا إلا بعمل صالح ولن ينالوا ولايتنا إلا بالورع و إن أشد الناس حسرة يوم القيامة لمن وصف عملا ثم خالف إلى غيره -رواية- از قبل- ٢٠٢-٤٠٢ و عن أبي عبد الله ع أنه أوصى قوما من أصحابه فقال لهم اجعلوا أمركم هذا لله ولا تجعلوه للناس فإنه ما كان لله فهو له و ما كان للناس فلا يصعد إلى الله و لاتخاصموا الناس بدينكم فإن الخصومة ممرضة للقلب إن الله قال لنبية يا محمد إنك لا تهدي من أحببت و لكن الله يهدي من يشاء و قال أ فأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ذروا الناس فإن الناس أخذوا من الناس وإنكم أخذتم من رسول الله ص و من على ص و من سمعت أبي رضوان الله عليه يقول إذا كتب على عبد دخول هذا الأمر كان أسرع إليه من الطائر إلى وكره ثم قال ع من اتقى منكم وأصلح فهو منا أهل البيت قيل له منكم يا ابن رسول الله قال نعم منا أ ما سمعت قول الله عز و جل و من يتولهم منكم فإنه منهم و قول ابراهيم ع فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٨٥ و عنه ص أنه أوصى بعض شيعته فقال أما و الله إنكم لعلى دين -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-أدومه دارد [صفحة ٦٣] الله ودين ملائكته فأعينونا على ذلك بورع واجتهاد أما و الله ما يقبل الله إلا منكم فاتقوا الله وكفوا ألسنتكم وصلوا فى مساجدكم وعودوا مرضاكم فإذا تميز الناس فتميزوا رحم الله أمرا أحيا أمرنا فقيل و ما إحياء أمركم يا ابن رسول الله فقال تذكرونه عند أهل العلم والدين واللب ثم قال و الله إنكم كلكم لفى الجنة ولكن ما أقبح بالرجل منكم أن يكون من أهل الجنة مع قوم اجتهدوا وعملوا الأعمال الصالحة و يكون هويينهم قدهتك ستره وأبدى عورته قيل و إن ذلك لكائن يا ابن رسول الله قال نعم من لا يحفظ بطنه و لا فرجه و لا لسانه -رواية- از قبل- ٥٥٢ و عنه ص أنه قال لاتجد وليا لنا تزل قدمناه جميعا ولكن إذا زلت به قدم اعتمد على الأخرى حتى ترجع التى زلت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٩ و عن أبي جعفر ص أن رجلا- ذكر له رجلا- فقال انتهك ستره و ارتكب المحارم واستخف بالفرائض حتى أنه ترك الصلاة المكتوبة و كان متكئا فاستوى جالسا و قال سبحان الله ترك الصلاة المكتوبة إن ترك الصلاة المكتوبة عند الله عظيم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٢٣٠ و عن على ص أنه قال ليس عبد ممن امتحن الله قلبه للتقوى إلا و قد أصبح و هو يودنا مودة يجدها على قلبه و ليس عبد ممن سخط الله عليه إلا أصبح يبغضنا بغضه يجدها على قلبه فمن أحبنا فليخلص لنا المحبة كما يخلص الذهب الذى لا كدر فيه و من أبغضنا فعلى تلك المنزلة نحن النجباء و إفراطنا إفراط الأنبياء و أناوصى الأوصياء و أنا من حزب الله و حزب رسوله و الفئدة الباغية من حزب الشيطان والشيطان منهم فمن شك فىنا وعدل عنا إلى عدونا فليس منا و من أحب منكم أن يعلم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-أدومه دارد [صفحة ٦٤] محبنا من مبغضنا فليمتحن قلبه فإن وافق قلبه حب أحد ممن عادانا فليعلم أن الله عدوه و ملائكته و رسله و جبرئيل وميكائيل و الله عدو للكافرين -رواية- از قبل- ١٥٠ و عن أبي عبد الله ع أنه قال لبعض شيعته يوصيهم أخذ قوم كذا و قوم كذا حتى وصف خمسة أصناف و أخذتم بأمر أهل بيت نبيكم فعليكم بتقوى الله و صدق الحديث و أداء الأمانة فإنه لا ينال ما عند الله إلا بطاعته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢١٨ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه أوصى بعض شيعته فقال يامعشر شيعتنا اسمعوا وافهموا وصايانا و عهدنا إلى أوليائنا اصدقوا فى قولكم و بروا فى أيمانكم لأوليائكم و أعدائكم و تواسوا بأموالكم و تحابوا بقلوبكم و تصدقوا على فقرائكم واجتمعوا على أمركم و لاتدخلوا غشا و لا خيانة على أحد و لاتشكوا بعد اليقين و لاترجعوا بعد الإقدام جبا و لا يول أحد منكم أهل مودته قفاه و لاتكونن شهوتكم فى مودة غيركم و لامودتكم فيما سواكم و لاعملكم لغير ربكم و لا إيمانكم و قصدكم لغير نبيكم واستعينوا بالله و اصبروا إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده و العاقبة للمتقين و إن الأرض لله يورثها عباده الصالحين ثم

قال إن أولياء الله وأولياء رسوله من شيعتنا من إذا قال صدق و إذا وعد وفى و إذا أوتمن أدى و إذا حمل فى الحق احتمل و إذا سئل الواجب أعطى و إذا أمر بالحق فعل شيعتنا من لا يعدو علمه سمعه شيعتنا من لا يمدح لنا معيبا و لا يواصل لنا مبغضا و لا يجالس لنا قالبا إن لقي مؤمنا أكرمه و إن لقي جاهلا هجره شيعتنا من لا يبهر هرير الكلب و لا يطعم طمع الغراب و لا يسأل أحدا إلا من إخوانه و إن مات جوعا شيعتنا من قال بقولنا و فارق أحبته فينا و أدنى البعداء فى حينا و أبعد القرباء فى بغضنا -رواية- ١-٢- روايت-٣٦-ادامه دارد [صفحه ٦٥] فقال له رجل ممن شهد جعلت فداك أين يوجد مثل هؤلاء فقال فى أطراف الأراضين أولئك الخفيض عيشهم القريرة أعينهم إن شهدوا لم يعرفوا و إن غابوا لم يفتقدوا و إن مرضوا لم يعادوا و إن خطبوا لم يزوجوا و إن وردوا طريقا تنكبوا و إذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما و يبيتون لربهم سجدا و قياما قال يا ابن رسول الله فكيف بالمتشيعين بألسنتهم و قلوبهم على خلاف ذلك فقال التمحيص يأتى عليهم بسنين تفتنيهم و ضغائن تبيدهم و اختلاف يقتلهم أما و الذى نصرنا بأيدي ملائكته لا يقتلهم الله إلا بأيديهم فعليكم بالإقرار إذا حدثتم و بالتصديق إذا رأيتم و ترك الخصومة فإنها تقصيكم و إياكم أن يبعثكم قبل وقت الأجل فظل دماؤكم و تذهب أنفسكم و يذمكم من يأتى بعدكم و تصيرون عبرة للناظرين و إن أحسن الناس فعلا من فارق أهل الدنيا من والد و ولد و والى و وازر و ناصح و كافأ إخوانه فى الله و إن كان حبشيا أوزنجيا و إن كان لا يبعث من المؤمنين أسود بل يرجعون كأنهم البرد قد غسلوا بماء الجنان و أصابوا النعيم المقيم و جالسوا الملائكة المقربين و رافقوا الأنبياء المرسلين و ليس من عبد أكرم على الله من عبد شرد و طرد فى الله حتى يلقي الله على ذلك شيعتنا المنذرون فى الأرض سرج و علامات و نور لمن طلب ما طلبوا و قاده لأهل طاعة الله شهداء على من خالفهم ممن ادعى دعواهم سكن لمن أتاهم لطفاء بمن و الأهم سمحاء أعماء رحماء فذلك صفتهم فى التوراة و الإنجيل و القرآن العظيم إن الرجل العالم من شيعتنا إذا حفظ لسانه و طاب نفسا بطاعة أوليائه -رواية- از قبل-١-رواية-٢-ادامه دارد [صفحه ٦٦] و أضمر المكايده لعدوه بقلبه و يغدو حين يغدو و هو عارف بعيوبهم و لا يبدي ما فى نفسه لهم ينظر بعينه إلى أعمالهم الرديئة و يسمع بإذنه مساويهم و يدعو بلسانه عليهم مبغضوهم أوليائه و محبوبهم أعداؤه فقال له رجل بابى أنت و أمى فما ثواب من وصفت إذا كان يصبح آمنا و يمسى آمنا و يبيت محفوظا فما منزلته و ثوابه فقال تؤمر السماء بأظلاله و الأرض بإكرامه و النور ببرهانه قال فما صفته فى دنياه قال إن سألت أعطى و إن دعا أجيب و إن طلب أدرك و إن نصر مظلوما عز -رواية- از قبل-٤٧٢ و عن أبى عبد الله جعفر بن محمدص أنه قال لبعض شيعته يوصيهم و خالقوا الناس بأحسن أخلاقهم صلوا فى مساجدهم و عودوا مرضاهم و أشهدوا جنازتهم و إن استطعتم أن تكونوا الأئمة و المؤذنين فافعلوا فإنكم إذا فعلتم ذلك قال الناس هؤلاء الفلانيه رحم الله فلانا ما كان أحسن ما يؤدب أصحابه -رواية- ١-٢-رواية-٤١-٢٩٤ و عنه ع أنه قال لبعض شيعته عليكم بالورع و الاجتهاد و صدق الحديث و أداء الأمانة و التمسك بما أنتم عليه فإنما يغتبط أحدكم -رواية- ١-٢-رواية-١٣-ادامه دارد [صفحه ٦٧] إذا انتهت نفسه إلى هاهنا و أومى بيده إلى حلقه ثم قال إن تعيشوا تروا ماتقر به أعينكم و إن متم تقدموا و الله على سلف نعم السلف نعم السلف لكم أما و الله إنكم على دين الله و دين آبائى أما و الله ما أعنى محمد بن على و لا على بن الحسين و حديهما ولكنى أعنيهما و أعنى ابراهيم و إسماعيل و إسحاق و يعقوب و إنه لدين واحد فاتقوا الله و أعينونا بالورع فو الله ماتقبل الصلاة و لا الزكاه و لا الحج إلا منكم و لا يغفر إلا لكم و إنما شيعتنا من اتبعنا و لم يخالفنا إذا خفنا خاف و إذا أمنا أمن أولئك شيعتنا إن إبليس أتى الناس فأطاعوه و أتى شيعتنا فعصوه فأغرى الناس بهم فلذلك ما يلقون منهم -رواية- از قبل-٦٠٧

ذكر مودة الأئمة من آل محمد صلى الله عليه و عليهم أجمعين و الرغائب فى مولاتهم

قال الله عز و جل قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى -قرآن- ٢١-٨١ و روينا عن أبى عبد الله جعفر بن محمدص أن

جماعة من شيعته دخلوا عليه وفيهم رجل مكفوف البصر فقال له بعضهم يا ابن رسول الله إن هذا الرجل يحبكم ويتوالاكم فالتفت إليه شبيها بالمغضب فقال إن خير الحب ما كان لله ولرسوله ولاخير في حب سوى ذلك وحرك يده مرتين وقال إن الأنصار جاءوا إلى رسول الله ص فقالوا يا رسول الله -رواية- ١-٢-رواية-٤٦-ادامه دارد [صفحه ٦٨] إنا كنا ضللاً فهدانا الله بك وعيلة فأغنانا الله بك فأسألنا من أموالنا ما شئت فهو لك فأنزل الله عز وجل قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ثُمَّ رَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَبَكَى حَتَّى اخْضَلَتْ لِحْيَتُهُ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا -رواية- از قبل -٢٦٠ و عنه ع أنه سئل عن قول الله عز وجل قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى فَقَالَ إِنْ الْأَنْصَارُ اجْتَمَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَتَيْتَنَا وَنَحْنُ ضَالُونَ فَهَدَانَا اللَّهُ بِكَ وَقَرَأَ فَأَغْنَانَا اللَّهُ بِكَ وَهَذِهِ أَمْوَالُنَا فَخَذَ مِنْهَا مَا شِئْتَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى -رواية- ١-٢-رواية-١٣-٣٥٠ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل عن قول الله عز وجل قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى قَالَ هِيَ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ لِمُحَمَّدٍ ص فِي أَهْلِ بَيْتِهِ -رواية- ١-٢-رواية-٣٦-١٨٨ و قد اختلفت الأمة في تأويل هذه الآية أربع فرق فقالت فرقة بمثل ما قلنا إنها نزلت في أهل بيت محمد رسول الله ص . ورووا عن ابن عباس أن الله عز وجل لما أنزل هذه الآية قال الناس لرسول الله ص يا رسول الله من هؤلاء الذين نودهم قال علي وفاطمة وولدها -رواية- ١-٢-رواية-٢٣-١٥١ وقالت فرقة هي كذلك نزلت في مودة أهل بيت رسول الله ص ولكنها نسخت بقوله قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ -قرآن- ٨١-١٢٤ وقالت فرقة هي كذلك نزلت في مودة أهل بيت رسول الله ص ولكنها نسخت بقوله قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ فَعِدُوا مَوَدَّةً مِنْ أَوْجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَوَدَّتَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ وَهُمْ لَا يَشْكُونَ فِي فَضْلِهِمْ وَمَكَانِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَأَسْقَطُوا فَرِيضَةَ فَرَضَهَا اللَّهُ جَلَّ ذِكْرَهُ وَحَكَمَ آيَةً أَوْجِبَ حَكْمَهَا فِي كِتَابِهِ عِدَاوَةٌ وَبَغْضَةٌ لِأَوْلِيَائِهِ وَجَهْلًا بِكِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرَهُ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ نَزْلُ قَوْلِهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى أَوْ بَعْدَهُ فَإِنْ كَانَ نَزْلُ قَوْلِهِ فَلَا يَكُونُ نَاسِخًا لَهُ وَ إِنْ نَزَلَ بَعْدَهُ فَهُوَ يُوَكِّدُهُ وَيَشَدِّدُهُ وَيُثَبِّتُهُ لِأَنَّ قَوْلَهُ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ لَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ مَا يَوْجِبُ سَقُوطَ الْأَجْرِ وَلَكِنَّهُ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ الْأَجْرَ لَهُمْ يُوجِرُونَ عَلَيْهِ وَيَثَابُونَ فِيهِ بِمَوَدَّتِهِمْ أَهْلَ بَيْتِهِ إِذْ أَفْعَلُوا ذَلِكَ لَا أَنَّ ذَلِكَ الْأَجْرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ هَذَا بَيِّنٌ مِنْ أَنَّ يَغْبِي إِلَّا -عَلَى جَاهِلٍ وَ لَا يَدْفَعُهُ إِلَّا مَعَانِدَ فَلَا يَتَانِ ثَابِتَانِ لَيْسَ مِنْهُمَا نَاسِخَةٌ وَ لَا مَنْسُوخَةٌ بِحَمْدِ اللَّهِ بَلْ كُلُّ آيَةٍ مِنْهُمَا تُشَدُّ الْأُخْرَى وَ تُوَكِّدُهَا. وَقَالَتْ فَرَقَةٌ ثَالِثَةٌ مَعْنَى قَوْلِهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى نَزَلَتْ فِي كُلِّ الْعَرَبِ وَ ذَلِكَ بَغْضًا لِآلِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَى تُوَدُّونَنِي بِقَرَابَتِي قَالُوا لِأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ص فِي كُلِّ بَيْتٍ مِنْ بِيُوتَاتِ الْعَرَبِ قَرَابَةٌ فَهَذَا لِمَا بِالْغَوَا فِي التَّحْفِظِ فِي دَفْعِهِمْ فَضْلَ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص بِأَنْ جَعَلُوا قَرَابَةَ النَّبِيِّ ص فِي الْعَرَبِ كُلِّهَا وَ أَنَّهُ سَأَلَهُمْ أَنْ يُوَدُّوهُ هُوَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُمْ فَإِنْ كَانَ الَّذِينَ سَأَلَهُمْ ذَلِكَ مُؤْمِنِينَ فَهَمَّ يُوَدُّونَهُ لِإِيمَانِهِمْ بِهِ وَتَصَدِيقِهِمْ إِيَّاهُ وَ لَمَّا مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ فِيهِ وَ إِنْ كَانَ الْمُخَاطَبُونَ عَلَى قَوْلِهِمْ بِذَلِكَ الْكُفَّارَ فَكَيْفَ يَسْأَلُ مِنْهُمْ أَجْرًا عَلَى أَمْرٍ لَمْ يَصَدِّقُوهُ فِيهِ وَ فِي إِقْتِصَارِهِمْ عَلَى الْعَرَبِ خَاصَّةً جَهْلٌ مِنْهُمْ وَ مَكَابِرَةٌ لِلْعِيَانِ وَ تَحْرِيفٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ تَبْدِيلٌ لِكَلَامِهِ وَ إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ -قرآن- ١-٢٨-قرآن- ٢٨١-٣٢٠-قرآن- ٣٥٣- ٤١٣-قرآن- ٥١٥-٥٥٤-قرآن- ٨٩٨-٩٥٨ [صفحه ٧٠] عَزَّ وَجَلَّ وَ الْعَدِيدِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاؤُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى قَالَ ذَلِكَ لِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُخَاطَبِينَ بِالْآيَةِ فَدَخَلَ فِي ذَلِكَ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ وَ جَمِيعٍ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ص أَلْزَمَهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَوَدَّةَ قَرَابَةِ نَبِيِّهِ وَ هَذَا بَيِّنٌ لِمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِفَهْمِهِ وَ هَدَاهُ لِرَشْدِهِ وَ بَصَرَهُ حَظَّهُ . وَقَالَتْ فَرَقَةٌ رَابِعَةٌ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قُلْ لَا -أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى أَى التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِطَاعَتِهِ وَ هَذَا مِنْ أَبْعَدِ مَعْنَى وَ أَعْمَضُ تَأْوِيلٌ وَ مَا لَيْسَ عَلَيْهِ مِنْ ظَاهِرِهِ دَلِيلٌ وَ هَذَا التَّأْوِيلُ يَرُودُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَ هُوَ مِنْ سُوءِ الْإِعْتِقَادِ لِآلِ مُحَمَّدٍ ص

بحيث لا ينكر له بسوء اعتقاده أن يأتي بمثل هذا المعنى الفاسد و ما فى المودة فى القربى من الدليل على أن المراد بالقربى قربى الله عز و جل و مامعنى ذكر المودة هاهنا إذا كان كما قال هذا المحرف لكلام الله جل ذكره إنما أراد قل لأستلکم عليه أجرا إلا أن يتقربوا إلى الله بطاعته لو كان هذا كما قال لم يكن لذكر المودة معنى و لالذكر الأجر فجاء هذا المحرف لكلام الله جل ذكره بكلام من قبله حرف به كتاب الله . و هو مع هذا يروى قول ابن عباس رض ألى الذى قدمنا ذكره أن الناس سألوا رسول الله ص عن قول الله عز و جل قل لا أستلکم علیه أجراً إلا المودة فى القربى وقالوا من هؤلاء القربى يا رسول الله الذين نودهم لك قال على وفاطمة وولدهما فوقف رسول الله ص على من أمر الله عز و جل بمودته و بين ما أنزله الله عليه كما أمر بيانه على أنه بين -قرآن- ١٠-٢٧٦-قرآن-٥٣٧-٥٩٧-قرآن-١٣٠٧-١٣٦٧ [صفحة ٧١] مكشوف وظاهر معروف لثلا يدعى ذلك كل من كانت له قرابة من رسول الله ص و لو ادعوا ذلك لكان أحقهم به الأقرب فالأقرب ولكن لم يدع ذلك غير أهله . و هذا ابن عباس يروى عن رسول الله ص أنه لاحظ له فى ذلك على قرابته و أن ذلك على ما ذكره رسول الله ص لعلى والأئمة من ولده فلا ظاهر كتاب الله اتبع هذا المحرف لكلام الله عز و جل و لا برسوله اقتدى فيما بينه لأمته بل خالف الله ورسوله و اخترع لبغضته من أمره الله عز و جل بمودته قولاً من رأيه يريد به جرأه على الله و على رسوله نعوذ بالله من الضلالة والغبى والجهالة و هذا الذى ذكره من أفسد تأويل و ليس إلى هذا المعنى قصدنا فنشبع القول فيه و قد ذكرنا ما فيه كفاية إن شاء الله تعالى و عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال أ لا أخبركم بالحسنة التى من جاء بها آمن من فزع يوم القيامة والسيئة التى من جاء بها كبه الله لوجهه فى النار قالوا بلى يا ابن رسول الله قال الحسنة حبا والسيئة بغضنا -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-٢٢٤ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أن قوما أتوه من خراسان فنظر إلى رجل منهم قد تشققا رجلاه فقال له ما هذا فقال بعد المسافة يا ابن رسول الله و و الله ماجاء بى من حيث جئت إلا محبتكم أهل البيت قال له أبو جعفر أبشر فأنت و الله معنا تحشر قال معكم يا ابن رسول الله قال نعم ما أحبنا عبد إلا حشره الله معنا وهل الدين إلا الحب قال الله عز و جل قل إن كنتم تحبون الله فأتبعوني أحببكم الله -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٤٢٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إن الله خلق خلقا لحبنا وخلق خلقا لبغضنا فلو أن الذى أحبنا خرج من هذا الرأى إلى غيره لأعاده الله إليه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٤٨ [صفحة ٧٢] و عن أبى جعفر محمد على ع أنه قال أنفع ما يكون حب على لكم إذا بلغت النفس الحلقوم -رواية- ١-٢-رواية- ٤٢-٩٤ و عنه ع أن زيادا الأسود دخل عليه فنظر إلى رجله قد تشققا فقال له أبو جعفر ما هذا يا زياد فقال يا مولاي أقبلت على بكر لى ضعيف فمشيت عامه الطريق و ذلك أنه لم يكن عندى ما أشتري به مسنا وإنما ضمنت شيئا إلى شىء حتى اشتريت هذا البكر قال فرق له أبو جعفر ص حتى رأينا عينيه ترفقتا دموعا فقال له زياد جعلنى الله فداك إنى و الله كثير الذنوب مسرف على نفسى حتى ربما قلت قد هلكت ثم أذكر ولايتى إياكم وحبى لكم أهل البيت فأرجو بذلك المغفرة فأقبل عليه أبو جعفر ص عند ذلك بوجهه و قال سبحان الله وهل الدين إلا الحب إن الله تبارك و تعالى يقول فى كتابه حَبَبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَ زَيْنَهُ فِى قُلُوبِكُمْ و قال قل إن كنتم تحبون الله فأتبعوني أحببكم الله و قال يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ثم قال أبو جعفر إن أعرابيا أتى النبى ص فقال يا رسول الله إنى أحب المصلين و لأصلى و أحب الصائمين و لأصوم قال أبو جعفر يعنى لأصلى و لأصوم التطوع ليس الفريضة فقال له رسول الله ص أنت مع من أحببت ثم قال أبو جعفر ع ما الذى تبغون أما و الله لو وقع أمر يفزع له الناس ما فزعتم إلا إلينا و لافزعنا إلا- إلى نبينا إنكم معنا فأبشروا ثم أبشروا و الله لا يسويكم الله و غيركم لا و الله و لاكرامة لهم -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١١٦٩ و عن أبى عبد الله ع أنه قال إنا و إياكم و أتباعنا ليكون منا الرجل فى بيته يقرأ القرآن فيزهر لأهل السماء كما يزهر الكوكب الدرى لأهل الأرض -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-١٥٣ [صفحة ٧٣] و عنه ع أن رجلا- ذكر له رجلا- مات فقال يا ابن رسول الله كان و الله حسن الرأى فيكم محبا لكم فقال أبو عبد الله ص لا يحبنا عبد إلا- كان معنا يوم القيامة فاستظل بظلنا ورافقنا فى منازلنا و الله و الله لا يحبنا عبد حتى يطهر الله قلبه و

لا يظهر قلبه حتى يسلم لنا و إذاسلم لنا سلمه الله من سوء الحساب يوم القيامة وأمن من الفزع الأكبر إنما يغتبط أهل هذا الأمر إذ انتهت نفس أحدهم إلى هذه وأومى بيده إلى حلقه -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٤٣١ و عنه ع أنه قال يوما لبعض شيعته عرفتمونا وأنكرنا الناس وأحببتمونا وأبغضنا الناس ووصلتمونا وقطعنا الناس فرزقكم الله مرافقة محمد وسقاكم من حوضه -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٥٦ و عن أبي جعفر أنه ذكر عنده أبوهريرة الشاعر فقال رحمه الله فقال بعض من حضره فيه قولا وكأنه أغراه به فقال أبو جعفر رحمه الله ويحك أعزى على الله أن يغفر لرجل من شيعته على -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-١٩١ و عن أبي عبد الله ع أنه قال ما يضر من كان على ولايتنا ومحبتنا أن لا يكون له ما يستظل به إلا الشجر ولا يأكل إلا من ورقها أخذ الناس يمينا وشمالا ولزمتونا فقال بعض من حضره جعلت فداك إنا لنرجو أن لا يسوينا الله وهؤلاء يعنى العامة قال لا والله ولاكرامة لهم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-٢٧٩ و عنه ع أنه قال لقوم من شيعته أنتم أولو الأبواب الذين ذكر الله عز وجل في كتابه فقال إنما يتذكر أولو الأبواب بشرنا فإنكم على إحدى الحسينين من الله إما أن يقيقكم الله حتى تروا ماتمدون إليه رقابكم فيشفى الله عز وجل صدوركم ويذهب غيظ -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحة ٧٤] قلوبكم وهو قوله عز وجل وَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ وَيَذْهَبُ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَإِنْ مَضَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَرَوْا ذَلِكَ مَضَيْتُمْ عَلَى دِينِ اللَّهِ الَّذِي رَضِيَ لِنَبِيِّهِ صَ وَبِعْتُمْ عَلَى ذَلِكَ فَوَاللَّهِ مَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْعِبَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَمَا بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ أَنْ يَرَى مَا تَقْرَبُ بِهِ عَيْنَهُ إِلَّا أَنْ تَبْلُغَ نَفْسُهُ إِلَى هَذِهِ ثُمَّ أَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى الْحَلْقِ ثُمَّ بَكَى -رواية- از قبل ٣٥٢ و عنه ص أنه جلس إلى جماعة من شيعته فقال أخبروني أى هذه الفرق أسوء حالا عند الناس فقال أحدهم جعلت فداك ما أعلم أحدا أسوأ حالا عندهم منا وكان متكئا فاستوى جالسا ثم قال والله ما فى النار منكم اثنان لا- والله ولا واحد وما نزلت هذه الآية إلا فىكم وقالوا ما لنا لا نرى رجالا كُنَّا نَعْبُدُهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ أَتَخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمْ الْأَبْصَارُ ثُمَّ قَالَ أَتَدْرُونَ لِمَ سَاءَتْ حَالُكُمْ عِنْدَهُمْ قَالُوا لَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ لِأَنَّهُمْ أَطَاعُوا إِبْلِيسَ وَعَصَيْتُمُوهُ فَأَغْرَاهُمْ بِكُمْ -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٥٠٠ و عن أبي جعفر أنه قال إن الجنة لتشتاق ويشد ضوءها لمجىء آل محمدص وشيعتهم ولو أن عبدا عبد الله بين الركن والمقام حتى تتقطع أوصاله وهو لا يدين الله بحبنا وولايتنا أهل البيت ما قبل الله منه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-٢١٤ و عن أبي عبد الله ع أنه قال يوما لبعض شيعته أحببتمونا وأبغضنا الناس وواليتمونا وعادانا الناس وصدقتمونا وكذبنا الناس ووصلتمونا وقطعنا الناس فجعل الله محياكم محيانا ومماتكم مماتنا أما والله ما بين الرجل منكم وبين أن يرى ماتقر به عينه إلا أن تبلغ نفسه هذا المكان وأومى بيده إلى حلقه أ ماترضون أن تصلوا ويصلون فيقبل منكم ولا يقبل منهم وتصوموا ويصومون فيقبل منكم ولا يقبل منهم وتحجوا ويحجون فيقبل منكم ولا يقبل منهم والله ما تقبل الصلاة والزكاة والصوم والحج -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-ادامه دارد [صفحة ٧٥] وأعمال البر كلها إلا منكم إن الناس أخذوا يمينا وشمالا هاهنا وهاهنا وأخذتم حيث أخذ نبي الله وأولياء الله وإن الله اختار من عباده محمدا وآله فاخترتم ما اختار الله فاتقوا الله وأدوا الأمانة إلى الأسود والأبيض وإن كان حروريا وإن كان شاميا وإن كان أمويا -رواية- از قبل ٢٧١ و عن رسول الله ص أنه قال شيعته على هم الفائزون -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٥٧ و عن أبي جعفر أنه قال لقوم من شيعته إنما يغتبط أحدكم إذ بلغت نفسه إلى هاهنا وأومى بيده إلى حلقه ينزل عليه ملك الموت فيقول أما ما كنت ترجوه فقد أعطيتك وأما ما كنت تخافه فقد أمنت منه ويفتح له باب إلى منزله من الجنة فيقول له انظر إلى مسكنك من الجنة وهذا رسول الله ص وعلى الحسن والحسين هم رفاقك قال أبو جعفر وهو قول الله عز وجل الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ فِي الْآخِرَةِ -رواية- ١-٢-رواية- ١٩-٤٦٥ وروينا عن رسول الله ص أنه قال من أبغضنا أهل البيت بعثه الله يوم القيامة يهوديا قال جابر بن عبد الله الأنصاري يا رسول الله وإن شهد الشهادتين قال نعم إنما حجر بذلك سفك دمه وإن ربي وعدنى فى على وشيعته خصلة قيل وماهى يا رسول الله قال المغفرة لمن آمن منهم واتقى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة ولهم تبدل السيئات حسنات

-روایت-۱-۲-روایت-۳۹-۳۴۷ و عن علی ص أنه قال إن الحسن و الحسين اشترک فی حبهما البر والفاجر والمؤمن والكافر و أنه كتب لی أن لا یحبنى كافر ولا یبغضنی مؤمن -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۱۴۵ وسئل أبو جعفر ع عن قول الله عز و جل قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ أخاص أم عام قال خاص هولشيعة -روایت-۱-۲-روایت-۳-ادامه دارد [صفحه ۷۶] يَغْفِرُ الْقِيَامَةَ مِن قُبُورِهِمْ عَلَىٰ مَا فِيهِمْ مِنْ عِيُوبٍ وَلَهُمْ مِنْ ذُنُوبٍ عَلَىٰ نَوْقٍ لَهَا أَجْنَحَةٌ شَرِكٌ نَعَالِهِمْ مِنْ نُورٍ يَتَلَأَلُ أَقْدَسُهُمْ لَهُمُ الْمَوَارِدُ وَذَهَبَتْ عَنْهُمْ الشَّدَائِدُ يَخَافُ النَّاسُ وَلا يَخَافُونَ وَيَحْزَنُ النَّاسُ وَلا يَحْزَنُونَ فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ إِلَىٰ ظِلِّ الْعَرْشِ فَتُوضَعُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَائِدَةٌ يَأْكُلُونَ مِنْهَا وَ النَّاسُ فِي الْحِسَابِ -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۳۲۱ و عن أبي عبد الله ع أنه حدث شيعة يوم ما فقال إنا آخذون يوم القيامة بحجزة نبينا وإنكم آخذون بحجزة فإلى أين تراكم تريدون فقال بعضهم إلى الجنة إن شاء الله تعالى فقال أبو عبد الله ص نعم إلى الجنة و الله إن شاء الله تعالى -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۲۴۳ و عنه ص أنه قال يوما لأبي بصير و قد دخل عليه و قد كبرت سنه و ذهب بصره و حفزه النفس فقال له ما هذا النفس يا أبابصير فقال جعلت فداك كبرت سنى و ذهب بصرى و قرب أجلي مع أنى لست أدري ما أورد عليه فى آخرتى فقال وإنك لتقول هذا يا أبا محمد أ ما علمت أن الله يكرم الشاب منكم أن يعذبه و يستحيى من الكهول أن يحاسبهم و يجعل الشيخ قال هذالنا يا ابن رسول الله قال نعم و أكثر منه قال زدنى يا ابن رسول الله جعلنى الله فداك قال أ ما سمعت قول الله عز و جل رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَ مِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ قَالَ نعم قال أبو عبد الله ع و الله ما عنى غيركم إنكم و فitem لله بما أخذ -روایت-۱-۲-روایت-۱۳-ادامه دارد [صفحه ۷۷] عليكم من عهده و لم تستبدلوا بنا غيرنا هل سررتك يا أبا محمد قال نعم جعلت فداك فردنى قال رفض الناس الخير و رفضتم الشر و تفرقوا على فرق و تشعبوا على شعب و تشعبتم مع أهل بيت نبيكم فأبشروا ثم أبشروا فأنتم و الله المرحومون المتقبل من محسنكم المتجاوز عن مسيئكم من لم يكن على ما أنتم عليه لم يقبل الله له صرفا و لا عدلا و لم يتقبل منه حسنة و لم يتجاوز له عن سيئة يا أبا محمد هل سررتك قال بلى فردنى جعلت فداك قال إن الله و كل ملائكة من ملائكته يسقطون الذنوب عن شيعة كما يسقط الورق عن الشجر أو ان سقوطه و ذلك قوله الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ فَاسْتَغْفِرِ الْمَلَائِكَةَ وَاللَّهُ لَكُمْ دُونَ هَذَا الْحَلْقِ كُلَّهُمْ هل سررتك يا أبا محمد قال نعم فردنى جعلت فداك قال ع ذكركم الله فى كتابه فقال رجالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَ مِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَ مَا يَدُلُّوهُمَا بِأَفْئَتِهِمْ وَ فitem بما عاهدتمونا عليه و ذكركم فى موضع آخر فقال وَ قَالُوا مَا لَنَا لَنْ نَرَىٰ رِجَالًا كُنَّا نَعِدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ أَتَّخَذْنَا هُمْ سَخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمْ الْأَبْصَارُ فأنتم و الله فى الجنة تحبرون و فى النار تلتمسون و تطلبون هل سررتك يا أبا محمد قال نعم جعلت فداك فردنى قال ذكركم الله فى كتابه فقال يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَىٰ عَن مَوْلَىٰ شَيْئًا وَ لَا هُمْ يُنصَرُونَ إِلَّا مَن رَّحِمَ اللَّهُ وَ اللَّهُ مَا اسْتَشْنَىٰ أَحَدًا غَيْرَ عَلَىٰ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ وَ شِيعَتِهِ وَ لَقَدْ ذَكَرَكَمُ اللَّهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ فَقَالَ فَأُولَئِكَ مَعَ -روایت-۱-۲-ادامه دارد [صفحه ۷۸] الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَ الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ وَ الصِّدِّيقِينَ رَسُولِ اللَّهِ ص فى هذا الموضع من النبيين و نحن الصديقون و الشهداء و أنتم الصالحون هل سررتك يا أبا محمد قال نعم فردنى جعلت فداك قال ذكركم الله فى كتابه فقال قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ وَ اللَّهُ مَا عَنِى اللَّهُ غَيْرَكَ يَا أبا محمد قال نعم فردنى جعلت فداك قال ذكركم الله فى كتابه فقال قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَبْصَارِ فأنتم و الله أولو الأبصار هل سررتك يا أبا محمد قال نعم فردنى جعلت فداك قال قال الله عز و جل إِنَّ عِبَادِيَ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ أَنْتُمْ عِبَادُهُ الَّذِينَ عَنِى هَلْ سررتك يا أبا محمد قال نعم فردنى جعلت فداك قال كل آية فى كتاب الله تشوق إلى الجنة و تذكر الخير فهى فينا و فى شيعةنا و كل آية تحذر النار و تذكر أهلها

فهى فى عدونا و من خالفنا ثم سمع الناس يحجون و هو يومئذ بالأبطح فقال ما أكثر الضجيج و أقل الحجيج و الله ما يتقبل الله إلا منك و من أصحابك ثم قام فانصرف إلى منزله -رواية- از قبل- ١٠٥٨ و من هذا ما يطول ذكره لوتبعناه و فى ما ذكرنا منه بلاغ و كفاية و بشرى من الله و من أوليائه للمؤمنين و الحمد لله رب العالمين [صفحہ ٧٩]

ذكر الرغائب فى العلم والحض عليه وفضائل طالبه

قال الله عز و جل فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ و قال جل ثناؤه هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنْما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ و قال تباركت أسماؤه بل هُوَ آياتٌ بَيِّنَاتٌ فِى صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ و قال عز و جل يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ و قد بينا فيما تقدم أن المراد بهذا ما هو فى معناه من كتاب الله عز و جل الأئمة الطاهرون من أهل بيت رسول الله ص فهم أهل العلم الذين استودعهم الله عز و جل إياه و فضلهم به و خصهم بنوره و جعلهم حفظته و خزنته و المستحفظين عليه و القائمين به و المؤدين له و قصر الأئمة فيه عليهم و أمرهم برد المسألة فيما لا يعلمون إليهم و فضل أوليائهم بولايتهم و شرفهم بالأخذ عنهم و التسليم لأمرهم و التدين بطاعتهم و قد ذكرنا من ذلك جملا فى الباب الذى قبل هذا الباب و نذكر الآن فى هذا الباب فضل الأخذ عنهم و التعلم منهم و ممن قام بالعلم بأمرهم -قرآن- ٢١-٦٨-قرآن- ١٨٠-٨٦-قرآن- ٢٠٣-٢٦٢-قرآن- ٢٧٩-٣٨٧ فمن ذلك ما روينا عنهم صلوات الله عليهم عن رسول الله ص أنه قال أربعة تلزم كل ذى حجبى و عقل من أمتى قيل يا رسول الله و ما هى قال استماع العلم و حفظه و العمل به و نشره -رواية- ١-٢-رواية- ٧٦- ١٨٨ [صفحہ ٨٠] و عنهم عنه ص أنه قال رب حامل علم ليس بفقير و رب حامل فقه إلى من هو أفقر منه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٨-٩٢ و عنهم عنه ص أنه خطب الناس فى مسجد الخيف فقال رحم الله عبدا سمع مقالتي فوعاها و بلغها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقه و ليس بفقير و رب حامل فقه إلى من هو أفقر منه -رواية- ١-٢-رواية- ١٨٣-١٨ و عن على ص أنه قال أربع لوشدت المطايا إليهن حتى ينضين لكان قليلا- لا يرج العبد لإربه و لا يخف لإذنبه و لا يستحى الجاهل أن يتعلم و لا يستحى العالم إذ اسئل عما لا يعلم أن يقول لأعلم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢٠٣ و عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال اطلبوا العلم و تزينوا معه بالحلم و الوقار و تواضعوا لمن تعلمونه العلم و لا تكونوا علماء جابرة فيذهب باطلكم بحقكم -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-١٧٠ و عنه ع أنه قال لو أتيت بشاب من شيعتنا لم يتفقه لأحسنت أدبه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٢ و عنه عن أبيه عن على ص أن رسول الله ص قال منزلة أهل بيتي فيكم كسفينه نوح من ركبها نجا و من تخلف عنها غرق و قال تعلموا من عالم أهل بيتي و ممن تعلم من عالم أهل بيتي تنجوا من النار -رواية- ١-٢-رواية- ٥٦-٢٠٢ [صفحہ ٨١] و عنهم عنه ص أنه قال لراحة فى العيش إلا لعالم ناطق أو مستمع واع و خلتان لا تجتمعان فى منافق فقه فى الإسلام و حسن سمت فى وجه و الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا فى الدنيا قيل يا رسول الله و ما دخولهم فى الدنيا قال اتباع السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على أديانكم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٥-٢٨٢ يعنى ص بالسلطان ها هنا سلطان أهل البغى و الجور. فأما أئمة العدل المنصوبون من قبل الله عز و جل و من أقاموه ممن اهتدى بهديهم و عمل بأمرهم فإن اتباعهم و عونهم و العمل لهم بر و فضل و لأعلم أحدا من المسلمين كافة نهى عن ذلك و لا أنكره بل رغبوا فيه و حضوا عليه فدل ما قلناه على أن مراد رسول الله ص سلطان أهل البغى و الجور و من نهى الله عز و جل عن اتباعهم و عنهم عنه ص أنه قال من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٨-٦٧ و عنهم عنه ص أنه قال يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الجاهلين و انتحال المبطلين و تأويل الغالين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٨-١٢٧ و عنه ص أنه قال إذا خرج الرجل فى طلب العلم كتب الله له أثره حسنة فإذا التقى هو و العالم فتذاكرا من أمر الله تعالى شيئا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٣-ادامه دارد [صفحہ ٨٢] أظلتها الملائكة و نوديا من فوقهما أن قد غفرت لكما -

روایت-از قبل-۵۴ و عن أبی عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال لا يزال العبد المؤمن یورث أهل بیته العلم والأدب الصالح حتی یدخلهم الجنة جميعا حتی لا یفقد منهم صغیرا ولا کبیرا ولا خادما ولا جارا ولا يزال العبد العاصی یورث أهل بیته الأدب السیئ حتی یدخلهم النار جميعا حتی لا یفقد فیها من أهل بیته صغیرا ولا کبیرا ولا خادما ولا جارا -روایت-۱-۲-روایت-۵۱-۳۳۴ و عنه ص أنه قال لمانزلت هذه الآیة یا أیها الذین آمنوا قوا أنفسکم و أهلیکم نارا قال الناس یا رسول الله کیف نقی أنفسنا وأهلینا قال اعملوا الخیر و ذکروا به أهلیکم فأدبوهم علی طاعة الله ثم قال أبو عبد الله ألا ترى أن الله یقول لنبيه و أمر أهلك بالصلاة و اصطبر علیها و قال و اذکر فی الكتاب إسماعیل إنه کان صادق الوعد و کان رسولا نبیا و کان یأمر أهله بالصلاة و الزکاة و کان عند ربّه مرضیا -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۴۸۲ و عنه عن آباءه عن رسول الله ص أنه قال أول العلم الصمت والثانی الاستماع والثالث العمل به والرابع نشره -روایت-۱-۲-روایت-۴۹-۱۲۲ و عنه عن آباءه عن رسول الله ص أنه قال من تعلم العلم فی شبابه کان بمنزلة النقش فی الحجر و من تعلمه و هو کبیر کان بمنزلة الكتاب علی وجه الماء -روایت-۱-۲-روایت-۴۹-۱۵۸ و عنهم عن رسول الله ص أنه قال من أحب الدنیا ذهب خوف الآخرة من قلبه و ما أتى الله عبدا علما فازداد للدنیا حبا إلا ازداد الله علیه غضبا -روایت-۱-۲-روایت-۳۹-۱۴۸ و عنهم عنه ص أنه قال نعم وزیر الإیمان العلم ونعم وزیر العلم الحلم ونعم وزیر الحلم الرفق ونعم وزیر الرفق اللین -روایت-۱-۲-روایت-۲۸-۱۲۹ و عنهم عنه ص أنه قال أزهّد الناس فی العالم بنوه ثم قرابته -روایت-۱-۲-روایت-۲۸-ادامه دارد [صفحة ۸۳] ثم جیرانه یقولون هو عندنا متى شئنا تناولناه وإنما مثل العالم مثل عین ماء یأتیها الناس فیاخذون من مائها فبینا هم كذلك إذ غارت فذهبت فدموا -روایت-از قبل-۱۵۳ و عن علی ص أنه قال تسعة أشياء قبیحة وهی من تسعة أنفس أقبح منها من غیرهم ضیق الذرع من الملوک والبخل من الأغنیاء وسرعة الغضب من العلماء والصبأ من الکهول والقطیعة من الرءوس والکذب من القضاة والزمانة من الأطباء والبذاء من النساء والطیش من ذوی السلطان -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۲۷۰ و عنه ص أنه قال لیس من أخلاق المؤمن الملق والحسد إلا -فی طلب العلم -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۸۰ و عنه ص أنه قال طلب العلم فریضة علی کل مسلم -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۵۵ و عن أبی عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال قال لقمان لابنه یابنی لا تتعلم العلم لتباهی به العلماء أو تماری به السفهاء أو تتران به فی المجالس ولا تترك العلم زهاده فیهِ ورغبة فی الجهل یابنی اختر المجالس علی عینیک فإن رأیت قوما یذکرون الله فاجلس إلیهم فإنک إن تک عالما ینفعک علمک ویزیدوک علما إلی علمک و إن تک جاهلا یعلموک ولعل الله أن یطلعهم برحمته فتعمک معهم یابنی إذ رأیت قوما لا یذکرون الله فلا تجلس إلیهم فإنک إن تک عالما لم ینفعک علمک و إن تک جاهلا یزدک جهلا إلی جهلک ولعل الله أن یطلعهم بعقوبة فتعمک معهم -روایت-۱-۲-روایت-۵۱-۵۶۲ و عن محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علی بن أبی طالب ص -روایت-۱-۲-روایت-۷۶-ادامه دارد [صفحة ۸۴] أن بعض أصحابه قال له إن الناس یقولون إن صاحبکم حدث و لیس له ذلك الفقه فتناول سوطه و قال ما یسرنی أن الأمة اجتمعت علی کعلاقة سوطی هذا وأنی سئلت عن باب حلال وحرام فلم آت بالمخرج منه -روایت-از قبل-۲۰۸

ذکر من یجب أن یؤخذ عنه العلم و من یرغب عنه و یرفض قوله

إننا لما ذکرنا فی الباب ألدی قبل هذا الباب الرغائب فی طلب العلم والحض علیه وجب أن ندل علی العلم ألدی أشرنا إلیه ورغبنا فیهِ والعلماء الذین ذکرنا فضلهم وأوجبنا الأخذ عنهم و إن کان ذکرهم قد تقدم ونذكر الآن من یجب رفض قوله و ما یوجب رفضه و یدل علی فساده. فنقول إن ألدی یجب قبوله وتعلمه ونقله من العلم ماجاء عن الأئمة من آل محمد ص لا ما یؤخذ عن المنسویین إلی العلم من العامة المحدثین المبتدعین الذین اتخذوا دینهم لعبا وغرتهم الحیاة الدنیا و فنعوا بریاستها و بعاجل مانالوه

بذلك من حطامها فجلسوا غير مجالسهم ووردوا غير شربهم ونازعوا الأمر أهله وأنفوا أن يتخطوا إليهم فيه فيسألونهم كما أمرهم الله عز و جل عما لا يعلمون ويسمعون لأمرهم ويطيعون بل قالوا في دين الله عز و جل بآرائهم وحملوه على قياسهم واتبعهم جهال الأمة ورعاعها وقلدوهم فيما ابتدعوه فيه ليصلوا بعدهم من الرئاسة إلى ما وصلوا إليه وكلما أغرق أئمتهم في الجهل اعتدوا لهم بذلك الفضل . [صفحہ ۸۵] فمن ذلك ما رووا أن عمر بن الخطاب خطب الناس فقال أيها الناس لا تغالوا في صدقات النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أوتقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ص ما صدق امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية فقامت إليه امرأة من آخر الناس فقالت يا أمير المؤمنين لم تمنعنا حقا جعله الله عز و جل لنا قال الله تبارك و تعالی و آتیتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً فسكت وأرتج عليه جوابها ثم قال لمن حضره تسمعوني أقول هذا ولا تنكرونه على حتى ترده على امرأة ليست من أعلم النساء فعدوا هذا من فضائله عندهم فكيف أوجبوا أن يقوم مقام رسول الله ص من يجهل مثل هذا حتى ترده عليه امرأة ليست من أعلم النساء أوتكون أعلم بالحق والصواب منه . وكذلك قال وقد خطبهم كانت بيعة أبي بكر فلتة وقي الله شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه فأوجب بهذا القول قتل نفسه وجميع من عقد بيعة أبي بكر معه على رؤوس الناس وأوجب به خلعه عنهم لأنه باستخلاف أبي بكر جلس ذلك المجلس لا عن رأى منهم بل أتوه فيه فقالوا نناشدك الله أن تولى علينا رجلاً غليظاً فقال أبا الله تخوفونني نعم إذالقيت الله قلت إني قد وليتهم خير أهلكت فما أنكروا ذلك منه ولا من أبي بكر بل رأوا أن ذلك من مناقبهما ومن فضائلها وكذلك رووا أن أبا بكر خطبهم فقال وليتكم ولست بخيركم فإن جهلت فقوموني فأروا ذلك أيضاً منه فضلاً . -قرآن- ۳۴۰-۳۹۶ [صفحہ ۸۶] ورووا أن عمر أراد أن يحد امرأة جاءت بولد لسته أشهر فقال له على ص الولد يلحق بزوجها وليس عليها حد قال له و من أين قلت ذلك يا أبا الحسن قال من كتاب الله عز و جل قال الله عز و جل و حملته و فصائله ثلاثون شهراً و قال تعالی و الوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين فصار أقل الحمل ستة أشهر فأمر عمر بالمرأة أن يخلي سبيلها وألحق الولد بأبيه و قال لو لا على لهلك عمر فلم يعدوا أيضاً هذا عليه بل رأوه من فضله . وأراد أن يرجم حاملاً فقال له على فما سبيلك على ما في بطنها فرجع عن رجمها و قال قوم منهم معاذ له هذا فقال أيضاً لو لامعاذ لهلك عمر و لو كان مثل هذا من صاحب شرطة لقاموا على من أقامه لذلك حتى يعزلوه فكيف من جلس مجلس رسول الله ص وادعى إمامة المسلمين يجهل مثل هذا ويقرب بجهله فيعد له ذلك من التواضع والفضل وللتواضع موضع يحمد أهله فيه و لو تتبعنا ماجاء من مثل هذا من أئمتهم لخرج عن هذا الكتاب . و قد اجتمع الناس على عثمان وفيهم المهاجرون والأنصار وذكروا من أحداثه ما يطول ذكره فلم يروا ذلك شيئاً و هو عندهم إمام مأخوذ قوله . و يأخذون عن معاوية و هو عند أكثرهم على ضلال و من أهل البغي وكذلك يأخذون عن مروان بن الحكم وعمر بن العاص و من هو في مثل حالهما ويحتجون في ذلك بأن رسول الله ص فيما زعموا قال أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وإنما قال رسول الله ص الأئمة من أهل بيتي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم و لو كان كما قالت العامة أصحابي وهم كل من رآه وصحبه كما زعموا لكان هذا القول يبيح قتلهم أجمعين لأنهم قد تجاوزوا بعده واختلفوا وقتل بعضهم بعضاً -قرآن- ۱۹۷-۲۳۵-قرآن- ۲۵۰-۳۰۲ [صفحہ ۸۷] و لو أن مقتدياً اقتدى بواحد منهم لحل له قتل الطائفة التي قاتلها على على قولهم ثم يبدو له فيقتدى بآخر من الطائفة الأخرى فيحل له قتل الطائفة الأولى والطائفة التي هو فيها ولن يأمر الله عز و جل و لا رسوله ص بالاعتداء بقوم مختلفين لا يعلم الأمور بالاعتداء بهم من يقتدى به منهم و هذا قول بين الفساد ظاهر فساده يغنى عن الاحتجاج على قائله . وأمر الفتيا بعد ذلك عندهم مقصور على أبي حنيفة ومالك والشافعي وهؤلاء أكابر من أخذوا عنه و ممن بسط لهم الكتب ودون الدواوين واحتج على من خالفه من القائلين . فأما أبو حنيفة فروى عنه صاحباه أبو يوسف القاضي يعقوب بن ابراهيم و الحسن بن زياد اللؤلؤي وهما من أجل من أخذ عنه عند العامة قالوا - قال أبو حنيفة علمنا هذا رأى و هو أحسن ما قدرنا عليه فمن جاءنا بأحسن منه قبلناه عنه . و أما مالك فروى عنه

صاحبه أشهب بن عبدالعزيز و هو من أجل أصحابه عندهم قال كنت عند مالك يوماً فسئل عن البتة فقال هي ثلاث فأخذت ألواحى لأكتب عنه فقال ماتصنع قلت أكتب ما قلت قال لا تفعل فعسى أنى أقول بالعشى أنها واحدة. و أما الشافعى فروى عنه أصحابه أنه نهى عن تقليده وتقليد أمثاله عن أهل الفتيا. [صفحة ٨٨] و لم يكن أحد من هؤلاء و من تقدمهم من أسلافهم إلا و هو يقول القول ويرجع عنه إلى غيره حتى مات على ذلك و فى ذلك دليل على أنه لو عاش لرجع عن كثير مما مات عليه والعامه الجهال على هذا متمسكون بهم ومقلدون لهم لا يرى الواحد منهم إذا انتحل قول أحدهم الرجوع عنه بل يرى من خالفه على ضلالة و يعدون ما ذكرناه عنهم من الجهل مناقب لهم وهى لهم مثالب ومعائب و لو وفقوا لانتقادها وعوار قولهم فيها. وهم يروون عن مالك أنه كان يرى رأى الخوارج و أنه سئل عنهم فقال ما عسى أن نقول فى قوم ولونا فعدلوا فينا. و أن الشافعى و هو أحد من روى عنه و هو عندهم بالمكان من المعرفة والتمييز قال ما كان يحل لمالك أن يفتى. و لماتحفظ الشافعى و من ذهب إلى مذهبه عند أنفسهم مما أثبتنا فساده من تقليد من لم يوجب الله عز و جل تقليده سقطوا فى شر من ذلك بل لم يخرجوا عنه فقالوا نحن لانقلد أحدا ولكننا نأخذ من قول كل قائل بما ثبت وندع من قوله ما فسد فإن كانوا قد أخذوا ما أخذوا عنه بتقليد فلم يخرجوا عن التقليد و من فسد من قوله شىء لم يجب أن يأخذ عنه غيره و إن لم يقلدوهم شيئا وإنما قالوا أخذنا من قولهم ما رأينا نحن يثبت فقد صاروا إلى تقليد أنفسهم ووجب على غيرهم أن لا يأخذ عنهم شيئا كما أوجبوه هم و كان اعتمادهم على اتباع أهوائهم و لو وسع فى ذلك لأحد لوسع لأنبياء الله قال الله عز و جل فى محمد رسول ص و ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى - قرآن-١٢٥٥-١٣٠٧ [صفحة ٨٩] و قال لداودص و لا تتبع الهوى فيضه لك عن سبيل الله و قال عز و جل أفرأيت من اتخذ إلهه هواً وإنما أمر الله عز و جل ورسوله ص بالاتباع و لم يجعل لكل إنسان أن يعتمد على ما يراه ويحبه ويهواه . و قال الله عز و جل وَ اتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ - قرآن-١٦-٦٦- قرآن-٨٣-١٢٢- قرآن-٢٥١-٣٠٢ و قال رسول الله ص اتبعوا و لا تتبدعوا فكل بدعة ضلالة و كل ضلالة فى النار -رواية-١-٢-رواية-٢٥-٨٠- فبين ص أن من خالف الاتباع فقد أتى بدعة. و قد ذكرنا من أمر الله عز و جل ورسوله باتباعه والأخذ عنه من أئمة الهدى ص الذين افترض الله عز و جل على عباده طاعتهم وأمر برد المسألة إليهم . ويروى أن رجلا من أهل خراسان حج فلقي أباحنيفة فكتب عنه مسائل ثم عاد من العالم المقبل فلقبه فعرضها ثانية عليه فرجع عنها كلها فحثا الخراسانى التراب على رأسه وصاح واجتمع الناس عليه فقال يامعشر الناس هذا رجل أفتانى فى العام الماضى بما فى هذا الكتاب فانصرفت إلى بلدى فحللت به الفروج وأرقت به الدماء وأخذت وأعطيت به الأموال ثم جئته العام فرجع عنه كله قال أبوحنيفة إنما كان ذلك رأيا رأيت به ورأيت الآن خلافه قال الخراسانى له ويحك ولعلى لوأخذت عنك العام مارجعت إليه لرجعت له عنه من قابل قال أبوحنيفة لا أدرى قال الخراسانى لكنى أدرى إن عليك لعنة الله والملائكة و الناس أجمعين و على هذا جميع المنسويين إلى الفتيا من العامة يقول أحدهم القول فيعمل به ويؤخذ عنه ويعمل آخذه ثم يرجع عنه و لا يزال يرجع [صفحة ٩٠] عن قوله حتى يصير إلى حيث يسأل عنه فلا يجد حجة تخلصه والاحتجاج فى هذا يطول . و قدروى هؤلاء المتفقون فى الدين بزعمهم عن الشيخين ما حكيه عن رسول الله ص أنه قال قدموا قريشا و لا تتقدموهم وتعلموا منهم و لا تعلموهم -رواية-١-٢-رواية-١٣-٦٦ و قوله الإمامة فى قريش -رواية-١-٢-رواية-١١-٢٨ و هذا إقرار من القوم بما يوجب لهم التقدم وكناية عن نسق قول الرسول و هذه الرواية تكفر من أخذ بقول هؤلاء الأوثان وتوجب على من أخذ بقولهم رد قول الله تعالى وتكذيب قول رسول الله ص إذ لم يكن القوم ممن جاء فيهم تفضيل و لا أمر الناس باتباعهم على أهوائهم و ما هم عليه من آرائهم و لا القوم من قريش فشبهوا على الأمة بهذه الرواية كما فعل الشيوخ و لو صدقوا الله وحكوا قول رسول الله ص لأقروا بنصه على وصيه وأخذه بيعته عليهم وحضه إياهم على طاعته والاقتداء به والأخذ عنه فكانوا قد جاءوا بالرواية على حقها وأنهبوا الأمة من غفلتها وأنقدوا أنفسهم من النار وعذابها فإذا كان الأخذ من مالك وأشباهه واجبا فطاعة من

نصب نفسه للفتيا في دين الله برأيه وقياسه وإضلال أمه رسول الله ص من أوغاد الناس ورعاع الأمة واجبه إذ كانت الحال واحدة والقياس مطردا وبطل قول الله في تنزيله على لسان نبيه إذ يقول اليوم أكملت لكم دينكم و أتممت عليكم نعمتي و رضيت لكم الإسلام ديناً أعوذ بالله من الكفر بعد الإيمان والإصغاء إلى زخرف أولياء الشيطان ورفض قول الرحمن أعاذنا الله بفضله وتلافانا برحمته وجعلنا من العاملين بطاعته والآخذين الشيء من ولاة أمره من أهل بيت نبيه محمديسيد المرسلين صلى الله عليه وعليهم أجمعين والاحتجاج في هذا وتتبعه يخرج عن حد كتابنا هذا وإنما شرطنا أن نجعل فيه نبذا من كل شيء. -قرآن- ۸۳۴-۹۳۰] [صفحة ۹۱] و قدروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال لأبي حنيفة و قددخل عليه قال له يا نعمان ما الذي تعتمد عليه فيما لم تجد فيه نصا من كتاب الله و لاخبرا عن الرسول ص قال أقيسه على ما وجدت من ذلك قال له إن أول من قاس إبليس فأخطأ إذ أمره الله عز و جل بالسجود لآدم ع فقال أناخير منه خلقتني من نار و خلقتة من طين فرأى أن النار أشرف عنصرا من الطين فخلده ذلك في العذاب المهين أى نعمان أيهما أطهر المنى أم البول قال المنى قال فقد جعل الله عز و جل في البول الوضوء و فى المنى الغسل و لو كان يحمل على القياس لكان الغسل فى البول وأيها أعظم عند الله الزناء أم قتل النفس قال قتل النفس قال فقد جعل الله عز و جل فى قتل النفس شاهدين و فى الزناء أربعة و لو كان على القياس لكان الأربعة الشهداء فى القتل لأنه أعظم وأيها أعظم عند الله الصلاة أم الصوم قال الصلاة قال فقد أمر رسول الله ص الحائض أن تقضى الصوم و لا تقضى الصلاة و لو كان على القياس لكان الواجب أن تقضى الصلاة فاتق الله يا نعمان و لا تقس فإننا نقف غدا نحن و أنت و من خالفنا بين يدي الله فيسألنا عن قولنا و يسألكم عن قولكم فنقول قلنا قال الله و قال رسول الله و تقول أنت و أصحابك رأينا و قسنا فيفعل الله بنا و بكم ما يشاء -رواية- ۱-۲-رواية- ۳۴-۱۱۴۶] [صفحة ۹۲] وروينا عنه ص أنه قال يوما لابن أبى ليلى أتقضى بين الناس يا عبد الرحمن فقال نعم يا ابن رسول الله قال تنزع مالا من يدي هذا فتعطيها هذا وتنزع امرأة من يدي هذا فتعطيها هذا وتحد هذا وتحبس هذا قال نعم قال بما ذا تفعل ذلك كله قال بكتاب الله قال كل شيء تفعله تجده فى كتاب الله قال لا قال فما لم تجده فى كتاب الله فمن أين تأخذه قال فأخذه عن رسول الله قال و كل شيء تجده فى كتاب الله و عن رسول الله قال ما لم أجده فى كتاب الله و لاسنة رسول الله أخذته عن أصحاب رسول الله قال عن أيهم تأخذ قال عن أبى بكر و عمر و عثمان و على و طلحة و الزبير و عد أصحاب رسول الله ص قال فكل شيء تأخذه عنهم تجدهم قد اجتمعوا عليه قال لا قال فإذا اختلفوا فبقول من تأخذ منهم قال بقول من رأيت أن آخذ منهم أخذت قال و لا تبالي أن تخالف الباقيين قال لا قال فهل تخالف عليا فيما بلغك أنه قضى به قال ربما خالفته إلى غيره منهم فسكت أبو عبد الله ع ساعة ينكت فى الأرض ثم رفع رأسه إليه فقال يا عبد الرحمن فما تقول يوم القيامة إن أخذ رسول الله ص بيدك وأوقفك بين يدي الله فقال أى رب إن هذا بلغه عنى قول فخالفه قال وأين خالفت قوله يا ابن رسول الله قال أ لم يبلغك قوله ص لأصحابه أقضاكم على قال نعم قال فإذا خالفت قوله أ لم تخالف رسول الله ص فاصفر وجه ابن أبى ليلى حتى عاد كالأترجة و لم يحر جوابا -رواية- ۱-۲-رواية- ۱۸-۱۲۷۳ وروينا عن عمرو بن أذينة و كان من أصحاب أبى عبد الله جعفر بن محمدص أنه قال دخلت يوما على عبد الرحمن بن أبى ليلى بالكوفة و هو قاض فقلت أردت أصلحك الله أن أسألك عن مسائل و كنت حديث السن فقال سل يا ابن أخى عما شئت قلت -رواية- ۱-۲-رواية- ۸۶-۱-دأمه دارد] [صفحة ۹۳] أخبرنى عنكم معاشر القضاة ترد عليكم القضية فى المال و الفرج و الدم فتقضى أنت فيها برأيك ثم ترد تلك القضية بعينها على قاضى مكة فيقضى فيها بخلاف قضيتك ثم ترد على قاضى البصرة و قاضى اليمن و قاضى المدينة فيقضى فيها بخلاف ذلك ثم تجتمعون عند خليفتم الذى استقصاكم فتخبرونه باختلاف قضايكم فيصوب رأى كل واحد منكم و إلهكم واحد و نبيكم واحد و دينكم واحد فأمركم الله عز و جل بالاختلاف فأطعمتموه أم نهاكم عنه فعصيتموه أم كنتم شركاء الله فى حكمه فلکم أن تقولوا و عليه أن يرضى أم أنزل الله ديننا ناقصا فاستعان بكم فى إتمامه أم أنزل الله تاما فقصر رسول الله

ص عن أدائه أم ماذا تقولون فقال من أين أنت يفتى قلت من أهل البصرة قال من أيها قلت من عبد القيس قال من أيهم قلت من بني أذينة قال ما قرابتك من عبد الرحمن بن أذينة قلت هو جدى فرحب بى وقربنى و قال أى فتى لقد سألت فغلظت وانهمكت فتعوصت وسأخبرك إن شاء الله أما قولك فى اختلاف القضايا فإنه ماورد علينا من أمر القضايا مما له فى كتاب الله أصل أو فى سنة نبيه ص فليس لنا أن نعدو الكتاب والسنة و أما ماورد علينا مما ليس فى كتاب الله و لا فى سنة نبيه فإننا نأخذ فيه برأينا قلت ما صنعت شيئا لأن الله عز و جل يقول ما فرطنا فى الكتاب من شىء و قال فيه تبيانا لكل شىء أرأيت لو أن رجلا عمل بما أمر الله به وانتهى عما نهى الله عنه أبقى الله شىء يعذبه عليه إن لم يفعله أو يشبهه عليه إن فعله قال وكيف يشبهه على ما لم يأمره به أو يعاقبه على ما لم ينهه عنه قلت وكيف يرد عليك من الأحكام ما ليس له فى كتاب الله أثر و لا فى سنة نبيه خير قال أخبرك يا ابن أخى حديثا حدثناه بعض أصحابنا يرفع الحديث إلى عمر بن الخطاب أنه قضى قضية بين رجلين فقال له -روایت- از قبل- ۱- روایت- ۲- ادامه دارد [صفحه ۹۴] أدنى القوم إليه مجلسا أصبت يا أمير المؤمنين فعلاه عمر بالدره و قال ثكلتك أمك و الله ما يدري عمر أصاب أم أخطأ إنما هورأى اجتهده فلاتزكونا فى وجوهنا قلت أ فلا أحدثك حديثا قال و ما هو قلت أخبرنى أبى عن أبى القاسم العبدى عن أبان عن على بن أبى طالب ع أنه قال القضاء ثلاثة هالكان و ناج فأما الهالكان فجائر جار متعمدا و مجتهد أخطأ و الناجى من عمل بما أمر الله به فهذا نقض حديثك ياعم قال أجل و الله يا ابن أخى فتقول أنت إن كل شىء فى كتاب الله عز و جل قلت الله قال ذلك و ما من حلال و لا حرام و لا أمر و لا نهى إلا و هو فى كتاب الله عز و جل عرف ذلك من عرفه و جهله من جهله و لقد أخبرنا الله فيه بما لانتحتاج إليه فكيف بما نحتاج إليه قال كيف قلت قوله فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا قَالَ فعند من يوجد علم ذلك قلت عند من عرفت قال و ددت لو أنى عرفته فأغسل قدميه و آخذ عنه و أتعلم منه قلت أنا شديك الله هل تعلم رجلا كان إذ أسأل رسول الله ص شيئا أعطاه و إذ أسكت عنه ابتدأه قال نعم ذلك على بن أبى طالب ص قلت فهل علمت أن عليا سأل أحدا بعد رسول الله ص عن حلال أو حرام قال لا- قلت هل علمت أنهم كانوا يحتاجون إليه و يأخذون عنه قال نعم قلت فذلك عنده قال فقد مضى فأين لنا به قلت تسأل فى ولده فإن ذلك العلم عندهم قال وكيف لى بهم قلت أرأيت قوما كانوا بمفازة من الأرض و معهم أدلاء فوثبوا عليهم فقتلوا بعضهم و جافوا بعضهم فهرب و استتر من بقى لخوفهم فلم يجدوا من يدلهم فثاهوا فى تلك المفازة حتى هلكوا ماتقول فيهم قال إلى النار و اصفر وجهه و كانت فى يده سفرجله فضرب بها الأرض -روایت- از قبل- ۱۴۹۳ [صفحه ۹۵] فتهشمت و ضرب بين يديه و قال إنا لله و إنا إليه راجعون -روایت- ۱- ۵۸ و روينا عن بعض الأئمة الطاهرين أنه قال أتى أبو حنيفة إلى أبى عبد الله جعفر بن محمد عليه أفضل الصلاة و السلام فخرج إليه يتوكأ على عصا فقال له أبو حنيفة ما هذه العصا يا أبا عبد الله ما بلغ بك من السن ما كنت تحتاج به إليها قال أجل ولكنها عصا رسول الله ص فأردت أن أتبرك بها قال أما إنى لو علمت ذلك و أنها عصا رسول الله ص لقمتم و قبلتها فقال أبو عبد الله سبحان الله و حسر عن ذراعه و قال و الله يانعمان لقد علمت أن هذا من شعر رسول الله ص و من بشره فما قبلته فتطاول أبو حنيفة ليقبل يده فأسبل ع كفه و جذب يده و دخل منزله -روایت- ۱- ۲- روایت- ۴۵- ۵۵۶ و روينا عن بعض رجال أبى عبد الله بن جعفر محمد ص من الشيعة أنه وقف على حلقة أبى حنيفة و هو يفتى فقال يا أبا حنيفة ماتقول فى رجل طلق امرأته ثلاثا فى مجلس واحد على غير طهر أو هى حائض قال قد بان من قال السائل أ لم يأمر الله عز و جل بالطلاق للعدة و نهى أن تتعدى حدوده فيه و سن ذلك رسول الله ص و أكده و بالغ فيه قال نعم و لكننا نقول إن هذا عصى ربه و خالف نبيه و بان من امرأته قال الرجل فلو أن رجلا و كل و كيلا على طلاق امرأتين له فأمره أن يطلق إحداهما للعدة و الأخرى للبدعة فخالفه فطلق التى أمره أن يطلقها للبدعة للعدة و التى أمره أن يطلقها للعدة للبدعة قال لا يجوز طلاقه قال السائل و لم قال لأنه خالف ما وكله عليه قال السائل فيخالف من وكله فلا يجوز طلاقه و يخالف الله و رسوله فيجوز طلاقه فأقبل أبو حنيفة على أصحابه و قال مسأله رافضى و لم يحر جوابا -

روایت-۱-۲-روایت-۶۶-۸۰۲. [صفحه ۹۶] و لوتقصینا مثل هذا الطال وإنما كان أبو عبد الله جعفر بن محمد ص وأصحابه ينكرون على أبي حنيفة وأصحابه من أهل العراق لقربهم من التشيع لأنهم أخذوا عن أصحاب علي ص لما كانوا بالعراق فكانوا يرجون رجوعهم إلى الحق. فأما مالك وأصحابه فقد علموا ما هم عليه و ما يعتقدونه و كان مالك له ناحية من السلطان فلم يكونوا يعارضونهم و كان مالك قد سمع من أبي عبد الله جعفر بن محمد ص لكونه معه في المدينة فأسمعه و لم يكسر عليه شيئا لما عرض عنه و ذلك أشد لبعده منه نعوذ بالله من إعراض أوليائه . و قدرونا عن رسول الله ص أنه قال إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا -روایت-۱-۲-روایت-۴۲-۲۱۱ و عن علي ص أنه قال تعلموا العلم قبل أن يرفع أما إني لأقول هكذا ورفع يده ولكن يكون العالم في القبيلة فيموت فيذهب بعلمه و يكون الآخر في القبيلة فيموت فيذهب بعلمه فإذا كان ذلك اتخذ الناس رؤساء جهالا يفتون بالرأى و يتركون الآثار فيضلون و يضلون فعند ذلك هلكت هذه الأمة -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۲۹۲ و عنه عن رسول الله ص أنه قال من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء و ملائكة الأرض -روایت-۱-۲-روایت-۳۹-۹۵ و سأل رجل أعرابي ربيعة بن عبد الرحمن عن مسألة فأجابها فقال الأعرابي إن فعلت هذا فهو في عنقك فسكت ربيعة فرددها عليه و هو ساكت و أبو عبد الله جعفر بن محمد ع يسمعه فقال يا أعرابي هو في عنقه قال ذلك أو لم يقل -روایت-۱-۲-روایت-۳-۲۲۳ [صفحه ۹۷] و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء و ملائكة الأرض و ملائكة الرحمة و ملائكة العذاب و لحقه وزر من عمل بفتياه -روایت-۱-۲-روایت-۴۶-۱۶۰ و عن علي ص أنه خطب الناس فقال أما بعد فذمتي رهينة و أنا به زعيم لا يهيج على التقوى زرع قوم و لا يظلم على التقوى سنخ أصل و إن الحق والخير فيمن عرف قدره و كفى بالمرء جهلا أن لا يعرف قدره و إن من أبغض الخلق إلى الله تبارك و تعالی رجلين رجل و كله الله إلى نفسه جائر عن قصد السبيل مشغوف ببدعة قد لهج فيها بالصوم و الصلاة فهو فتنة لمن افتتن بعبادته ضال عن هدى من كان قبله مضل اقتدى به من بعده حمال خطايا غيره ممن أضل بخطيئته و رجل قمش جهلا- في أوباش الناس غار بأغباش الفتنة قد سماه الناس عالما و لم يغن في العلم يوما سالما بكر فاستكثر ما قل منه خير مما كثر حتى إذا ارتوى من آجن و جمع من غير طائل جلس بين الناس قاضيا ضامنا لتخليص ما شته على غيره إن خالف قاضيا سبقه لم يأمن في حكمه و إن نزلت به إحدى المعضلات هيا لها حشوا من رأيه ثم قطع به فهو على لبس الشبهات في مثل غزل العنكبوت لا يدري أصاب أم أخطأ إن أصاب خاف أن يكون قد أخطأ و إن أخطأ رجا أن يكون قد أصاب لا يحسب العلم في شيء مما أنكر و لا يرى أن وراء ما بلغ فيه مذهبا إن قاس شيئا بشيء لم يكذب نظره و إن أظلم عليه أمر اکتتم به لما يعلم من جهله لئلا يقال لا يعلم ثم جسر -روایت-۱-۲-روایت-۳۹-ادامه دارد [صفحه ۹۸] فأمضى فهو مفتاح عشوات ركاب شبهات خباط جهالات لا يعتذر مما لا يعلم فيسلم و لا يعرض بضرر قاطع في العلم فيغنم يذرى الروايات ذرو الرياح الهشيم تبكى منه المواير و تصرخ منه الدماء و تحرم بقضائه الفروج الحلال و تحلل الفروج الحرام لاملئ و الله بإصدار ما ورد عليه و لا هو أصل لما فوض إليه أيها الناس أبصروا عيب معادن الجور و عليكم بطاعة من لا تعذرون بجهالته فإن العلم الذى نزل به آدم ع و جميع ما فضل به النبيون ع في محمد خاتم النبيين ص و فى عترته الطاهرين فأين يتاه بكم بل أين تذهبون -روایت-از قبل-۵۲۱ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال من طلب العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إلى نفسه أو يقول أنا رئيسكم فليتبوأ مقعده من النار إن الرئاسة لا تصلح إلا لأهلها -روایت-۱-۲-روایت-۵۱-۲۱۳. و لو لا شرطنا وجه الاختصار لأتينا من هذا بأسفار و فيما ذكرنا منه بلاغ و كفاية لمن كان له علم أو دراية. و قد ذكرنا إقرار القوم على أنفسهم بالجهالة و التردد فى الضلالة و النهى عن تقليدهم و الأخذ عنهم و أن قولهم برأى أنفسهم و قياسهم من غير كتاب و لاسنة و لا خبر عن رسول الله ص و لإمام مفترض الطاعة من آل رسول الله ص و وصفنا حال الأئمة من

آل محمد ص و ما أوجب الله عز و جل من طاعتهم والأخذ عنهم والتسليم لأمرهم و ما أوجبه من ذلك لأنفسهم فكفى بهذا حجة ودليلاً والحمد لله رب العالمين وصلى الله على رسوله سيدنا محمد خاتم النبيين و على الأئمة من ذريته الطيبين الطاهرين تم الجزء الأول و يتلوه الجزء الثاني فيه كتاب الطهارة [صفحہ ۹۹]

كتاب الطهارة

إشارة

بسم الله الرحمن الرحيم

ذكر أمر الله عز و جل عباده المؤمنين بالطهارة و ماجاء من الرغائب فيها

قال الله عز و جل يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم و أيديكم إلى المرافق و امسحوا برؤوسكم و أرجلكم إلى الكعبين و إن كنتم جنباً فاطهروا و قال جل ثناؤه لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه رجال يحبون أن يتطهروا و الله يحب المتطهرين فروينا أنهم كانوا يومئذ يستنجون بالماء بعد الأحجار و كان الناس على الاستنجاء بالحجارة. و قال عز و جل يا أيها المدثر قم فأندِر و ربك فكبر و ثيابك فطهر. و قال تبارك و تعالى و ينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به و يذهب عنكم رجز الشيطان و ليربط على قلوبكم و يؤتت به الأقدام - قرآن - ۲۱ - ۲۱۶ - قرآن - ۲۳۴ - ۳۷۶ - قرآن - ۴۸۲ - ۵۵۳ - قرآن - ۵۷۷ - ۷۲۴ [صفحہ ۱۰۰] وروينا عن علي عن رسول الله ص أنه قال يحشر الله أمتي يوم القيامة بين الأمم غرا محجلين من آثار الوضوء - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۴۸ - ۱۱۴ و عنه ص قال لما أسرى بي إلى السماء قيل لي فيم اختصم الملائة الأعلى قلت لا أدري فعلمني قال في إسباغ الوضوء في السبرات و نقل الأقدام إلى الجماعات و انتظار الصلاة بعد الصلاة يعني بالسبرات البرودات - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۱۸ - ۲۱۲ و عنه ص أنه قال بنيت الصلاة على أربعة أسهم سهم إسباغ الوضوء و سهم الركوع و سهم السجود و سهم الخشوع - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۲۳ - ۱۱۲ و عنه ص أنه قال أشربوا أعينكم الماء عند الوضوء لعلها لا ترى ناراً حامية - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۲۳ - ۷۸ و عن نوف الشامي قال رأيت علياً ص يتوضأ فكأنني أنظر إلى بضيض الماء على منكبيه يعني من إسباغ الوضوء - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۲۶ - ۱۰۸ و عن علي ع أنه قال قال رسول الله ص من لم يتم وضوءه و ركوعه و سجوده و خشوعه فصلاته خداج - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۴۷ - ۱۰۵ و عن علي ص أنه قال الطهر نصف الإيمان - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۲۷ - ۴۷ و عنه ص أنه قال من أحسن الطهور ثم مشى إلى المسجد فهو في صلاة ما لم يحدث - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۲۳ - ۸۳ و عنه ص أنه قال سمعت رسول الله ص يقول ألا أدلكم على ما يكفر الذنوب و الخطايا إسباغ الوضوء عند المكاره و انتظار الصلاة بعد الصلاة فذلك الرباط - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۴۹ - ۱۵۴ و عن رسول الله ص أنه قال لا صلاة إلا بطهور - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۳۴ - ۵۱ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال لا يقبل الله الصلاة إلا بطهور - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۵۱ - ۸۱ و عن علي ص أنه كان يجدد الوضوء لكل صلاة بيتغى بذلك الفضل لا على أن ذلك يجب إلا من حدث - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۱۷ - ۱۰۲ و عن رسول الله ص أنه كان يجدد الوضوء لكل صلاة بيتغى بذلك الفضل و صلى يوم فتح مكة الصلوات كلها بوضوء واحد - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۲۴ - ۱۲۰ [صفحہ ۱۰۱] وروينا عن جعفر بن محمد ص أن الوضوء لا يجب إلا من حدث و أن المرء إذا توضأ صلى بوضوءه ذلك ماشاء من الصلوات ما لم يحدث أو ينم أو يجمع أو يغتم عليه أو يكن منه ما يجب له إعادة الوضوء - روایت - ۱ - ۲ - روایت - ۳۱ - ۱۹۲ و هذا إجماع و سنذكر ذلك في موضعه إن شاء الله

روينا عن رسول الله ص و عن علي ع و عن محمد بن علي بن الحسين و عن جعفر بن محمد ع أنهم قالوا إن الأذى ينقض الوضوء الغائط والبول والريح تخرج من الدبر والمذى وهو الماء الرقيق يخرج من الإحليل بشهوة الجماع من غير جماع فإن جاء ماء دافق غليظ فهو المنى ففيه الغسل و إن كان المذى لا يكاد أن ينقطع توضأ صاحبه لكل صلاة واتخذ كيسا يجعله على إحليله ويتوضأ عند قيامه للصلاة ويرش مكان الإحليل بالماء ويضم عليه ذلك الكيس ويصلى فإن أحس بللا قال هذا من ذلك يعنى الماء و لا يدع الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ١٠٧-٥١٣ وأوجبوا الوضوء من النوم الغالب إذا كان لا يعلم ما يكون منه فأما من خفق خفقة و هو يعلم ما يكون منه ويحسه ويسمع فذلك لا ينقض وضوءه . و لم يروا من الحمامة و لا من الفصد و لا من القيء و لا من الدم و لا من الصديد أو القيح يخرج من جرح أو خراج من غير مخرج البول والحدث [صفحة ١٠٢] وضوءا واجبا ويغسل مواضع ذلك ويتمضمض من تقياً ويصلى إذا كان متوضئاً قبل ذلك . ورأوا أن كل ماخرج من مخرج البول أو من مخرج الحدث مما قدمنا ذكره أودود أو حيات أو حب القرع أو دم أوقيح أو صديد أو بله ما كانت أن ذلك كله حدث يجب الوضوء منه وينقض الوضوء. و لم يروا من القبلة و لا- من اللمس و لا- من مس الذكر و لا الفرج و لا الأثنيين و لا من مس شىء من الجسد وضوءا يجب و لا من لحوم الإبل و لا من اللبن و لا مامسته النار و إن غسل من مس ذلك يديه فهو حسن مرغب فيه ومنسوب إليه و إن صلى و لم يغسلهما لم تفسد صلاته . وروينا عن رسول الله ص أنه أتى بكتف جزور مشوية و قد أذن بلال فأمره فأمسك هنيهة حتى أكل منها وأكل معه أصحابه ودعا بلبن فمدق له فشرب وشربوا ثم قام فصلى و لم يمسه ماء ويشبه أن يكون فعل ذلك ص ليرى أمته أن ذلك يجوز -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٢٣٨ و هذه الرواية عنه من رواية الأئمة ص . و قدرينا عنهم و عنه ص من الأمر بالغسل قبل الطعام وبعده ماسنذكره فى موضعه إن شاء الله و ذلك على التنظف والنقاء و ليس بواجب لا تجزى الصلاة إلا- به كما لا يجزى من أحدث أن يصلى قبل أن يتوضأ و ليس أكل مامسته النار و شرب ألبان الإبل بحدث يوجب الوضوء كما زعم قوم والطعام والشراب الحلال طاهر بإجماع ومس الشىء الطاهر وأكله و شربه لا ينقض الوضوء و لم يروا فى قص الأظفار و لأخذ الشارب و لالحق الرأس وضوءا واجبا و إن أمس ذلك الماء فحسن . ورأوا أنه من أيقن أنه قد توضأ وشك فى أنه قد أحدث بعد ذلك أنه على يقين الطهارة و أن الشك لا ينقض وضوءه حتى يتيقن أنه قد أحدث فحينئذ يتوضأ و أنه إذ اتيقن أنه قد أحدث ثم شك بعد ذلك فى أنه قد توضأ لم [صفحة ١٠٣] يجزه أن يصلى حتى يتوضأ إلا أن يكون قد أيقن بالوضوء. فهذا هو الثابت مما روينا عن رسول الله ص و عن الأئمة من ولده ص دون ماختلف فيه عنهم و على ذلك تجرى أبواب كتابنا هذا إن شاء الله لما قصدنا فيه إليه من الاختصار و لإفقد كان ينبغي لنا أن نذكر كل ماختلف الرواة فيه عنهم ص و ندل على الثابت مما اختلفوا فيه بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة و قد ذكرنا ذلك فى كتاب غير هذا كثير الأجزاء تعظم المثونة فيه و يتقل أمره على طالبه و هذا باب و محضه والثابت منه . و لو لا ما وصفناه أيضا من التطويل بلا فائدة لذكرنا قول كل قائل من العامة يوافق ماقلناه و ذهبنا إليه وقول من خالف ذلك والحجة عليه ولكن هذا يكثر و يطول و لا فائدة فيه لأن الله عز و جل بحمده قد أظهر أمر أوليائه وأعز دينهم وجعل الأحكام على ما حكموا به و ذهبوا إليه والدين على ما عرفوه ودلوا عليه فهم حجة الله على الناس أجمعين من تبعهم فقد اهتدى ونجا و من خالفهم ضل وغوى و لا معنى لذكر أقوال المخالفين و لا يبعد الله إلا الظالمين

روينا عن الأئمة ص أنهم أمروا بستر العورة و غص البصر عن عورات المسلمين و أن عورة الرجل ما بين الركبة إلى السرة والمرأة كلها عورة. ونهوا المؤمن أن يكشف عورته و إن كان بحيث لا يراه أحد و أن بعضهم ص نزل إلى ماء و عليه إزار فلم ينزعه فقيل له قد نزلت في الماء واستترت به فلم لم تنزعه قال فكيف بساكن الماء و هذا [صفحہ ۱۰۴] من التحفظ والتوقى ونهوا عن الكلام في حالة الحدث والبول و أن يرد السلام على من سلم عليه و هو في تلك الحال . ورووا أن رسول الله ص كان إذا دخل الخلاء تقنع و غطى رأسه و لم يره أحد و أنه كان إذا أراد قضاء حاجة في السفر أبعد ماشاء واستتر. وقالوا من فقه الرجل ارتياد مكان الغائط والبول والنخامة يعنون ع أن لا يكون ذلك بحيث يراه الناس . وروينا عن بعضهم ص أنه أمر بابتناء مخرج في الدار فأشاروا إلى موضع غير مستتر من الدار فقال ياهؤلاء إن الله عز و جل لما خلق الإنسان خلق مخرجه في أستر موضع منه وكذلك ينبغي أن يكون المخرج في أستر موضع من الدار و هذا من كلام الحكمة التي فضل الله بها أوليائه ص على جميع الخلق وأبأنهم بهاعنهم . و أن رسول الله ص قال البول في الماء القائم من الجفاء -روایت-۱-۲-روایت-۲۹-۶۳ ونهى عنه و عن الغائط فيه و في النهر و على شفيره و على شفير البئر يستعذب من مائها و تحت الشجرة المثمرة و بين القبور و على الطرق والأفنية و أن يطمح الرجل ببوله من المكان العالی و عن استقبال القبلة واستدبارها في حين الحدث والبول و أن يبول الرجل قائما وأمروا بالتوقى من البول والتحفظ منه و من النجاسات كلها و رخصوا في البول والغائط في الآنية وكذلك رخصوا في الوضوء فيها. وروينا على ع أنه كان إذا دخل المخرج لقضاء الحاجة قال بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الشيطان الرجيم فإذا خرج قال الحمد لله الذي عافاني في جسدي والحمد لله الذي أمانني عن الأذى -روایت-۱-۲-روایت-۱۸-۲۱۵ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال إذا دخلت المخرج فقل بسم الله وبالله أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان -روایت-۱-۲-روایت-۵۱-ادامه دارد [صفحہ ۱۰۵] الرجيم اللهم كما أطمعنتيه في عافية فأخرجه مني في عافية فإذا فرغت فقل الحمد لله الذي أمانني عن الأذى وهنأني مساع طعمي و شرابي -روایت-از قبل-۱۳۹ و ليس في هذا قول موقت و لا واجب و هو دعاء حسن فمن تركه فلا شيء عليه و من دعا به أوزاد أو نقص فلا حرج عليه . وأمروا بعد البول بحلب الإحليل ليستبرئ ما فيه من بقية البول ولثلا- يسيل منه بعد الفراغ من الوضوء شيء فإن جاء من ذلك شيء و لم يملك كان الحكم فيه كالحكم في المذي الغالب و قد ذكرناه . ونهوا عن الاستنجاء بالعظام والبر و كل طعام و أنه لا بأس بالاستنجاء بالحجارة والخرق والقطن وأشبه ذلك ثم يستنجى بالماء حتى تزول العين والرائحة

ذكر صفات الوضوء

روينا عن الأئمة من أهل البيت ع عن علي بن أبي طالب ص و علي الأئمة من ولده أنه قال لا وضوء إلا بنية -روایت-۱-۲-روایت-۹۴-۱۱۰ و من توضأ و لم ينو بوضوئه وضوء الصلاة لم يجزه أن يصلى به كما لو صلى أربع ركعات و لم ينو بها الظهر لم تجزه من الظهر و قال قال رسول الله ص لا عمل إلا بنية و لا عبادة إلا بيقين و لا كرم إلا بالتقوى -روایت-۱-۲-روایت-۳۰-۸۷ . وأمروا بالتسمية في حين الابتداء بالوضوء قال جعفر بن محمد ص من ذكر الله على وضوئه جعل الله له ذلك الوضوء في الظهر بمنزلة الغسل و من نسي أن يذكر الله أجزاء وضوءه -روایت-۱-۲-روایت-۲۵-۱۳۶ و عن علي أنه قال ما من مسلم يتوضأ فيقول عند وضوئه سبحانك -روایت-۱-۲-روایت-۲۴-ادامه دارد [صفحہ ۱۰۶] اللهم وبمحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين إلا كتب في رق و ختم عليها ثم وضعت تحت العرش حتى تدفع إليه بخاتمة يوم القيامة -روایت-از قبل-۱۹۷ و عن جعفر بن محمد ص قال إذا أردت الوضوء فقل بسم الله و على ملء رسول الله ص أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ص -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۶۸

فهذا كالذي ذكرناه من الدعاء عند دخول المخرج ليس بموقت و لا لازم و فيه فضل وجاءت فيه رغائب . وقالوا ينبغي أن يفاض الماء من الإناء على اليد اليمنى فتغسل قبل أن تدخل الإناء و ذلك واجب إن كانت بهانجاسه و مرغ فيه مأمور به أمر ندب إن لم تكن فيهانجاسه و إن أدخلها الإناء و هي نقيه لم يفسد ذلك وضوءه و في هذا عن أهل البيت ص روايات يطول ذكرها و هذا المعنى هو الثابت منها . وروينا عن جعفر بن محمد عن آباءه عن علي صلوات الله عليهم أجمعين أنه قال لا يكون الاستنجاء إلا من غائط أو بول أو جنابه أو مما يخرج غير الريح -رواية- ١-٢-رواية- ٨٣-١٥١ فليس من الريح استنجاء واجب فالوضوء من الريح وضوء طاهر و من استنجى منه طلبا للفضل والتنظيف لا- على أنه يرى ذلك يجب فهو حسن . و عنهم عن علي أنه قال الاستنجاء بالماء بعد الحجارة في كتاب الله و هو قوله إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ و هو خلق كريم وإزالة النجاسة واجبة و ليس لأحد تركها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-١٩٤ قال وسئل رسول الله ص عن امرأة أتت الخلاء فاستنجت بغير الماء قال لا يجزيها إلا أن لاتجد الماء -رواية- ١-٢-رواية- ٨-١٠٥ قال على ع والسنة في الاستنجاء بالماء هو أن يبدأ بالفرج ثم ينزل إلى الشرج و لا يجمعها معا و كره الاستنجاء باليمين إلا من علة -رواية- ١-٢-رواية- ١٦-١٣٣ [صفحه ١٠٧] و عن أبي جعفر محمد بن علي و جعفر بن محمد ع و ذكرا الاستنجاء فقالا- إذا أنقيت ما هناك فاغسل يديك ثم أمروا بعد الاستنجاء بالمضمضة والاستنشاق و أن يمر بالمسبحة والإبهام على الأسنان عند المضمضة -رواية- ١-٢-رواية- ٥٢-٢٠٠ وقالوا ذلك يجزي عن السواك و رغوا في ذلك و لم يروا المضمضة والاستنشاق في أصل الوضوء لأن الله عز و جل لم يذكرهما ولكن فعلهما رسول الله ص وهما سنة في الوضوء و لا يجب أن يتعمد تركهما و لا أن يتهاون بهما و ليس على من نسيهما أو جهلها إعادة كما يكون عليه إذا ترك عضوا من الأعضاء الأربعة التي أمر الله عز و جل بال غسل والمسح عليها وهي الوجه واليدان والرأس والرجلان قال ويجزي غرفة واحدة للمضمضة والاستنشاق ثم أمروا بعد المضمضة والاستنشاق بغسل الوجه من أعلى الجبهة و حيث مابلغ منبت الشعر إلى أسفل الذقن مع جانبي الوجه وإشراب العينين وإسباغ ذلك بالماء والمسح باليدين عليه و أن يغسل كذلك ثلاث مرات فذلك أفضل و إن غسل مرتين أو مرة واحدة سابغة أجزأه ذلك و لاتجزي الثلاث إلا أن تكون إحداهن سابغة وأمروا في ذلك بتخليل اللحية وإدخال الأصابع فيها ليصل الماء إلى البشرة أمر ندب ومبالغة في الفضل و إن لم يخلل الرجل لحيته وأمر الماء عليها أجزأه ذلك وكفاه . وأمروا بالبدء باليمنى من الوضوء من اليدين والرجلين و أنه إن بدأ باليسرى ثم غسل اليمنى أعاد على اليسرى ما كان في الوضوء وبذلك يؤمر و لا ينبغي أن يتعمد البدء باليسرى و إن جهل ذلك أونسىه حتى صلى لم تفسد صلاته . وأمروا بغسل اليدين إلى المرفقين ثلاثا أو اثنتين و واحدة سابغة تجزي و لاتجزي الثلاث إن لم يكن فيها واحدة سابغة ويمر الكفين على الذراعين إلى [صفحه ١٠٨] المرفقين لأن قوله عز و جل إِلَى الْمَرَافِقِ و إلى هاهنا في معنى مع كقوله عز و جل وَ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ مع أموالكم . وأمروا بتحريك الخاتم في الوضوء ليصل الماء إلى ماتحته من الإصبع . ثم أمروا بمسح الرأس مقبلا ومدبرا يبدأ من وسط رأسه فيمر يديه جميعا على ما أقبل من الشعر إلى منقطعه من الجبهة ثم يرد يديه من وسط الرأس إلى آخر الشعر من القفا ويمسح مع ذلك الأذنين ظاهرهما وباطنهما ويمسح عنقه ويمسح على ذلك كله في مرة واحدة و إن مسحه ثلاثا يتغنى بذلك الفضل من غير أن يرى أن ذلك لا يجزي غيره فحسن . ثم أمروا بعد ذلك بالمسح على الرجلين و هو قول الله عز و جل فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين على قراءة من قرأ وأرجلكم خفضا فجعل ذلك نسقا على مسح الرأس وهي قراءة أهل البيت ص و من وافقهم من قراءة العامة -قرآن- ٣٠-٤٥-قرآن- ٨٦-١٢٧ ولذلك قال أبو جعفر محمد بن علي ص و قد سئل عن المسح على الرجلين فقال به نطق القرآن و قال لما أوجب الله عز و جل التيمم على من لم يجد الماء جعل التيمم مسحا على عضوى الغسل وهما الوجه واليدان وأسقط عضوى المسح وهما الرأس والرجلان -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٥٣ في حديث طويل ذكره و

بين ذلك فيه ص اختصرناه . و من غسل رجليه تنظفا ومبالغة في الوضوء ولابتغاء الفضل وخلل أصابعه فقد أحسن و هو أكثر ما يستعمل للتنظف والاستنقاء ولكن لاينبغي أن يجعل ذلك فرضا لايجزئ غيره و قد جاء عن الأئمة ص أن المسح يجزئ و هذاتمام الوضوء كما قال الله عز و جل ونهوا أن يقدم منه ماأخر الله عز و جل أو أن يؤخر ماقدم ولكن يبدأ بما بدأ الله به عز و جل بعد أن يستنجي من الغائط والبول على ماقدمنا ذكره فيغسل بعد ذلك الوجه ثم اليدين ثم يمسخ بالرأس [صفحه ١٠٩] ثم بالرجلين و إن غسلهما كماقلنا فحسن و لايجزئ الغسل وحده و ذلك أن يصب الماء عليهما حتى يمسخ بيده عليهما و من بدأ بما أخرج الله عز و جل من الأعضاء عاد إلى مابدأ به ثم أعاد على ماقدمه عليه إلا أن يكون نسي ذلك أو جهله وصلى فلا تفسد صلاته كماذكرنا في تقديم المياسر على الميامن . وقالوا لاينبغي أن يبعث الوضوء ولكن يكمل كله في وقت واحد و لايتوضأ بعض الوضوء ويدع بعضه إلى وقت آخر فيتم مابقى عليه فهذا لاينبغي أن يتعمد و من قطعه عن تمام الوضوء عذر فأراد أن يتمه فعليه أن يتدنه من أوله فإن هوجل ذلك وبنى على ماتقدم من وضوئه وصلى لم يؤمر بإعادة الوضوء والصلاة كماذكرنا في تقديم الأعضاء بعضها على بعض . و رغبوا في إسباغ الوضوء و ليس ذلك بكثره الماء عن غير معرفه بالوضوء و لارفق فيه و قد يكتفى بالقليل من الماء من يحسن الوضوء و لا يكتفى بالكثير منه من لا يحسنه و ليس في قدر الماء للوضوء و لالظهر حد محدود ولكنه مما ينبغي في الوضوء أن يعم بالماء أعضاء الغسل ويمر اليدين عليها ويمسح أعضاء المسح أصاب الماء منها ماأصاب . و قد ذكر أبو جعفر محمد بن علي ص بيان ذلك من كتاب الله عز و جل فقال في قوله تعالى وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ ارْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ أَنْ الْمَسْحِ إِنَّمَا هُوَ بَعْضُهَا لِمَكَانِ الْبَاءِ مِنْ قَوْلِهِ بِرُؤُسِكُمْ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي التَّيْمِيمِ فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ وَ ذَلِكَ - قرآن - ١٠٦٧ - ١١٢٠ - قرآن - ١١٧٣ - ١١٨٣ - قرآن - ١٢١٩ - ١٢٦٠ [صفحه ١١٠] أنه علم عز و جل أن غبار الصعيد لايجزئ على كل الوجه و لا كل اليدين فقال بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ وَ كذلك مسح الرأس و الرجلين في الوضوء . وقالوا يغسل الأقطع مكان القطع و لا يغسل العضو العليل إذا كان الغسل يضر به و إن كانت عليه جبائر أو عصاب مسح عليها . وأجمعوا أن المسح على الخفين لايجزئ في الوضوء الواجب و لايجزئ فيه إلا ما قال الله تعالى من المسح على الرجلين لا على الخفين . - قرآن - ٧٩ - ١٠٩ و قال جعفر بن محمد ص التقيئة ديني ودين آبائي إلا في ثلاث في شرب المسكر والمسح على الخفين وترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم -رواية - ١ - ٢ -رواية - ٢٧ - ١٤٠ وقالواص لا تجوز الصلاة خلف من يرى المسح على الخفين لأنه صلى على غير طهارة -رواية - ١ - ٢ -رواية - ١٣ - ٨٥ و من ترك عضوا من أعضاء الوضوء لم تكمل طهارته و إذا لم تكمل طهارته لم تجز صلاته و لا صلاة لمن صلى بصلاته وإنما يجوز المسح على الخفين إذا كان بالرجلين علة تمنع من مسحهما بالماء فيجوز المسح على الخفين للضرورة عند ذلك كمايجوز المسح على الجبائر والعصاب الذي ذكرناه أو يكون المتوضئ توضأ و هو على طهارة و لم يحدث فأحب تجديد الوضوء لابتغاء الفضل كماذكرنا فليس على طهارة و لم يحدث فأحب تجديد الوضوء لابتغاء الفضل كماذكرنا فليس على من كانت هذه حاله وضوء و ماغسل من أعضاء الوضوء أو ترك فلا شيء عليه فيه . و قدرينا عن الحسين بن علي ص أنه سئل عن المسح على الخفين فسكت حتى مر بموضع فيه ماء والسائل معه فنزل فتوضأ ومسح على خفيه و على عمامته و قال هذا وضوء من لم يحدث -رواية - ١ - ٢ -رواية - ٣٧ - ١٨١ . ونهوا أيضا عن المسح على العمامة والخمار والقلنسوة والجوربين والقفازين والجرموقين و على النعلين إلا أن يكون القبال غير مانع من المسح على الرجلين كليهما ويمسح على ذلك إذا كانت بالعضو الذي هو عليه علة تمنع من أن يمسه الماء على ماقدمنا ذكره من المسح على الجبائر والعصاب [صفحه ١١١]

قال الله تعالى وَ أَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا و قال تبارك و تعالى وَ يُنَزَّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهَّرَ كُمْ بِهِ و قال فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا -قرآن- ١٩-٥٧-قرآن- ٨٠-١٣٧-قرآن- ١٤٥-١٩٣ وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عن رسول الله صلوات الله عليهم أجمعين أنه قال الماء يطهر و لا يطهر و أنه ذكر البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته -رواية- ١-٢-رواية- ١٠٩-١٧٩ و عن علي ص أنه قال من لم يطهره البحر فلا يطهر و قال في الماء الجاري يمر بالجيف والعذرة والدم يتوضأ منه ويشرب و ليس ينجسه شيء ما لم تتغير أوصافه لونه و ريحه و طعمه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٨١ و عنه ص أنه قال ليس ينجس الماء شيء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٤٤ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه سئل عن مياضة كانت بقرب مسجد تدخل الحائض فيها يدها والغلام فيها يده قال توضأ منها فإن الماء لا ينجسه شيء -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٥٥ و عنه ص سئل عن الغدير يكون بجنب القرية تكون فيه العذرة ويبول فيه الصبي وتبول فيه الدابة وتروث قال إن عرض بقلبك منه شيء فافعل هكذا وتوضأ وأشار بيده أي حركه وأفرج بعضه عن بعض و قال إن الدين ليس بضيق قال الله عز و جل وَ مَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٨٥ وسئل عن غدير فيه جيفة فقال إن كان الماء قاهرا لا يوجد فيه ريحها فتوضأ -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٧٦ [صفحة ١١٢] وسئل أيضا عن الغدير تبول فيه الدواب وتلغ فيه الكلاب ويغتسل فيه الجنب والحائض فقال إن كان قدر كر لم ينجسه شيء -رواية- ١-٢-رواية- ٣-١٢٤ وسئل ص عن الغدير تبول فيه الدواب وتروث ويغتسل فيه الجنب فقال لا بأس إن رسول الله ص نزل بأصحابه في سفر لهم على غدير وكانت دوابهم تبول فيه وتروث ويغتسلون فيه ويتوضئون منه ويشربون -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٢٠٥ و عنه ص أنه قال إذا كان الماء ذراعين في ذراعين في عمق ذراعين لم ينجسه شيء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٧ يعنون صلوات الله عليهم بهذا كله و قد ذكر في بعضه ما كان الماء غالبا قاهرا لا يتبين فيه شيء من تلك النجاسات فإن كان كذلك فحكمه حكم الماء الجاري الذي أباح الله ورسوله التطهر به فإن غلب على الماء شيء من ذلك فظهر في لونه أو ريحه أو طعمه فقد نجس وصار حكمه حكم ما غلب عليه وظهر فيه من تلك النجاسة. و قدرونا ذلك عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا زامر الجنب بالماء و فيه الجيفة أو الميتة فإن كان قد تغير لذلك طعمه أو ريحه أو لونه فلا يشرب منه و لا يتوضأ و لا يتطهر منه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-١٧٦. فهذا إذا كان تغير الماء من قبل النجاسة فأما إن تغير بغير نجاسة لتقادمه أولنبات ينبت فيه أو غير ذلك مما ليس بنجاسة فكان لذلك آجنا فهو على [صفحة ١١٣] طهارته وإنما ينجس بتغيير النجاسة و على هذا حكم البئر يقع فيها الحيوان فيموت إن غير شيئا منه من لون أو طعم أو ريح أخرجت منه ونزح حتى يزول التغير ويصح الماء ويغلب و لا يتبين فيه شيء من تلك النجاسة فيطهر حينئذ. كذلك روينا عن جعفر بن محمد و عن آبائه ع وكذلك الماء ترده السباع والكلاب والبهائم . روينا عن جعفر بن محمد ص عن رسول الله ص أنه سئل عن ذلك فقال لها ما أخذت بأفواهاها ولكم مابقي -رواية- ١-٢-رواية- ٥٨-١١٦ فهذا إذا كان الماء قاهرا فأما إن غلب عليه لعابها وتبين فلا خير فيه ويصير حكمه حكم ما غلب عليه . كذلك روينا عنهم ص في ذلك و في سؤر الهر والفأرة وسؤر اليهودي والنصراني والمجوسى و رخصوا في سؤر الحائض والجنب . و ما كان من الآبار بجانبه بالوعة أو بئر مخرج فتغير ماؤها بما يمدّها من ذلك نجست فإن نزح منها فزال التغير طهرت و إن عاد إليها عادت نجسة والحكم في ذلك كله حكم واحد و على أصل واحد أن الماء طاهر كما قال الله تعالى فإن ظهرت فيه نجاسة كان حكمه حكم ما ظهر فيه و غلب عليه فإن زال ذلك عنه عاد إلى طهارته و لا يصح فيه غير هذا إذا كانت المناظرة فيه أن كل ماء أصابته نجاسة تنجس منه كل ما أصابته نجاسة منه و في هذا احتجاج يطول ذكره حذفناه اختصارا

قال الله تعالى وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا فثبت إيجاب الطهر من الجنابة بكتاب الله وأجمع عليه المسلمون -قرآن- ١٩-٥١ وروينا عن علي ص أنه قال إذا اغتسل الجنب و لم ينو بغسله الغسل من الجنابة لم يجزه و إن اغتسل عشر مرات -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-١١٥ . [صفحہ ١١٤] وروينا عنه و عن غيره من الأئمة من ولده ص أنهم قالوا فى الغسل من الجنابة يبدأ فيه بالوضوء كما قدمنا ذكره و يغسل عند غسل الفرج ما كان به من لطح ثم يمر الماء على الجسد كله و يمر اليدين على مالحقته منه و لا يدع منه موضعا إلا أمر الماء عليه و أتبعه بيده و بل الشعر و أنقى البشر و ليس فى قدر الماء له شىء موقت كما ذكرنا فى باب الوضوء ولكنه إذا أتى على البدن كله و أمر يديه عليه و غسل ما به من لطح و بل الشعر حتى يصل الماء إلى البشرة و توضع قبل ذلك فقد طهر. و فى صفه الغسل عن الأئمة ص روايات كثيرة هذا جماعها و تمام المراد فيها. و قالوا فى الجنب يرتس فى الماء و هو ينوى الطهر و يأتي على ما ذكرناه أنه قد طهر. و قالوا فى الغسل منه فرض و منه سنة. فالفرض منه غسل الجنابة و الغسل من الحيض و النفاس و غسل الكافر إذا أسلم و المجنون و المغمى عليه إذا أفاقا و الغسل من الارتماس فى النجاسة و غسل الميت و الذى منه سنة الغسل للجمعة و الغسل للعيدين و الغسل للإحرام و لدخول الحرم و لدخول الكعبة و لدخول المدينة و الغسل يوم عرفة و الغسل فى ثلاث ليال من شهر رمضان ليلة تسع عشرة و ليلة إحدى و عشرين و ليلة ثلاث و عشرين يغتسل فى هذه الليالي بعد صلاة المغرب و يستحب و يرغب فى أن يحيى ليا ليها قياما فيها يقال ما يقال و الغسل من غسل الميت . و قالوا من لم يتوضأ فى الغسل من الجنابة أجزاء تركه إذا أمر الماء بيده على أعضاء الوضوء و نواه . و كرهوا تبعض الغسل و من بعضه أعاد ما غسل حتى يكون الغسل كله فى وقت واحد. [صفحہ ١١٥] وروينا أن رسول الله ص اغتسل من جنابة فلما فرغ من غسله نظر إلى لمعة بقيت فى جسده لم يصبها الماء فأخذ من بلل شعره فمسح عليها. و قالوا فىمن كانت معه قروح أو خراج أو جدرى و احتاج إلى الغسل و لم يخف من ضرر الماء اغتسل فإن قدر أن يمر يديه و إلا وضعهما قليلا قليلا و إن لم يستطع أجزاء مر الماء على جسده و إن لم يستطع الماء تيمم الصعيد. و أوجبوا الغسل بالتقاء الختانين و إن لم يكن إنزال . و قالوا إن التقاء الختانين هو أن تغيب الحشفة فى الفرج فإذا كان ذلك فقد وجب الغسل عليهما كان منه إنزال أو لم يكن و إن من جامع دون الفرج فلم ينزل لم يكن عليه غسل و إن من رأى أنه احتلم و انتبه فلم يجد بللا فلا غسل عليه و إن وجد ماء دافقا اغتسل و إن وجد بللا يسيرا كالمذى الذى وصفناه فلا غسل عليه و عليه الوضوء من أجل ذلك و أجل النوم و قالوا من أنزل فى اليقظة من جماع أو غير جماع من رجل أو امرأة فعليه الغسل . و قالوا فى المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فعليها الغسل . و عن علي ص أنه قال أتى نساء إلى بعض نساء النبى ص فحدثنها فقالت لرسول الله ص يا رسول الله إن هؤلاء نسوة جئن يسألنك عن شىء يستحيين من ذكره قال ليسألن عما شئن فإن الله لا يستحي من الحق قالت يقلن ماترى فى المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل هل عليها الغسل قال نعم عليها الغسل إن لها ماء كماء الرجل ولكن الله أسرها و أظهر ماء الرجل فإذا ظهر ماؤها فى وقت الجماع على ماء الرجل ذهب شبه الولد إليها و إذا ظهر ماء الرجل على مائها ذهب شبه الولد إليه و إذا اعتدل الماء ان كان الشبه بينهما واحدا فإذا ظهر منها ما يظهر من الرجل فلتغتسل و لا يكون ذلك إلا فى شرارهن -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٩٨ . و أمروا من وطئ أو احتلم فأراد أن يتطهر أن يستعمل البول قبل [صفحہ ١١٦] الطهر ليدفع البول ما بقى فى قصبه الإحليل من المنى فمن لم يفعل ذلك و تطهر فخرج منه شىء مما بقى فى الإحليل أعاد الغسل و قالوا من ينبغى لمن وطئ أن لا ينام و لا يأكل و لا يشرب حتى يتطهر إلا أن ينوى المعاودة فلا بأس بأن لا يتطهر حتى يعاود إن شاء إلا أن يحضر وقت صلاة فإذا حضر وقت الصلاة لم يكن له أن يؤخر الطهور و إن وطئ قبل أن يغتسل فلا بأس . و رخصوا فى مباشرة الجنب و الحائض و كرهوا للجنب الجلوس فى المسجد و رخصوا له فى المرور فيه عابر سبيل . و قالوا فى المرأة يطؤها زوجها أو تجنب ثم تحيض قبل أن تتطهر إنها إذا استنقت من الدم اكتفت بطهر واحد. و قالوا فى المرأة إذا تطهرت تنقض شعرها إلا أن تكون تعلم أن الماء يصل إلى بشرة رأسها و يبيل شعرها كله و ذلك أن يكون صفائر شعرها رخوة.

وقالواص إذا كانت الدمية تحت المسلم فرفع أمرها أنها لا تغتسل وامتنعت من الاغتسال لم تجبر على الغسل من الجنابة لأن ألدَى فيها من الشرك أعظم وتجبر على الغسل من الحيض ليحل له وطؤها ولثلا تمنعه من نفسها. وقالوا تحرك الدمليج والخاتم وقت الغسل ليصل الماء إلى ماتحتهما ويمر الماء عليهما وأمروا أن يقال عند الطهر من الدعاء نحو ما ذكروا أنه يقال عند الوضوء ورخصوا بالتنشف بالمنديل بعد الغسل [صفحه ١١٧]

ذكر طهارات الأبدان والثياب والأرضين والبسط

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي بن أبي طالب ص أنه قال في البول يصيب الثوب يغسل مرتين -رواية- ١-
٢-رواية- ٧٢-١١٩ وكذلك قال جعفر بن محمد ص في بول الصبي يصيب الثوب يصب عليه الماء حتى يخرج من الجانب الآخر -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-١٠٤ و عن علي ص أنه قال في المنى يصيب الثوب يغسل مكانه فإن لم يعرف مكانه وعلم يقينا أنه أصاب الثوب غسل الثوب كله ثلاث مرات يعرك في كل مرة ويغسل ويعصر وكذلك قال علي ص في المذي يصيب الثوب -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢١٦ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص و جعفر بن محمد أنهما قالا في الدم يصيب الثوب يغسل كما تغسل النجاسات ورخصا في النضح اليسير منه و من سائر النجاسات مثل دم البراغيث وأشباهه قالا فإذا ظهر تفاحش غسل وكذلك قالا- في دم السمك إذا تفاحش غسل -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٦٥ و عنه ص أنه سئل عن الشراب الخبيث يصيب الثوب قال يغسل -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٦٥ ورخصوا ع في عرق الجنب والحائض يصيب الثوب وكذلك رخصوا في الثوب المبلول يلصق بجسد الجنب والحائض . ورخصوا ع في مس النجاسة اليابسة الثوب والجسد إذا لم يعلق بهما شيء منها كالعذرة اليابسة والكلب والخنزير والميته. [صفحه ١١٨] ورخصوا ص في نجو كل ما يؤكل لحمه وبوله واستثنى بعضهم من ذلك الحجل والدجاج . وقالواص في كل ما يغسل منه الثوب يغسل منه الجسد إذا أصابه . ورخصوا ص في طين المطر ما لم تغلب عليه النجاسة وتغيره كما ذكرنا في الماء فإذا صار إلى ذلك صار إلى حكم النجاسة. وقالواص في المتطهر إذا مشى على أرض نجسة ثم مشى على أرض طاهرة طهرت قدميه . وقالواص في الأرض تصيبها النجاسة لا يصلح عليها إلا أن تجففها الشمس وتذهب بريحتها فإنها إذا صارت كذلك و لم توجد فيها عين النجاسة ولا ريحها طهرت . ونهواص عن الصلاة في المقبرة وبيت الحش وبيت الحمام . ورخصواص في الصلاة في مرابض الغنم وقالوا في أعطان الإبل لا يصلح فيها إلا من ضرورة فإنها تكنس وترش ويصلح فيها وكذلك قالوا في الصلاة في البيع والكنائس وبيوت المشركين . ورخصوا ع في الصلاة في الثياب التي يعملها المشركون ما لم يلبسوها أو تظهر فيها نجاسة

ذكر السواك

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن رسول الله ص كان إذا قام من الليل يستاك و إذا سافر سافر معه بستة أشياء القارورة والمقص والمكحلة والمرآة والمشط والسواك -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٧٧ و أنه قال ص السواك مطيبه للفم ومرضاة للرب و ما أتاني جبرئيل ع إلا وأوصاني بالسواك حتى خشيت أن أحفى مقدم في -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١٢٤ و قال ص -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحه ١١٩] ثلاث أعطيهن النبيون العطر والأزواج والسواك و لويعلم الناس ما في السواك لبات مع الرجل في لحافه -رواية- از قبل- ١٠٨ و أنه قال ص نظفوا طريق القرآن قيل و ما طريق القرآن يا رسول الله

قال أفواهكم يعنى بالسواك -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١٠٤ و أنه قال ص لو لا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء و من أطاق ذلك فلا يدعه -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١٠٠ و عنه ص أنه قال أتاني جبرئيل و قد انقطع عنى الوحي ثلاثة أيام فقلت ما أبطأ بك يا حبيبي جبرئيل فقال يا محمد كيف تنزل عليكم الملائكة و أنتم لا تستاكون و لا تستنجون بالماء و لا تغسلون براجمكم يعنى المفصل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٢١ و قال ص السواك شطر الوضوء و الوضوء شطر الإيمان -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٥٣ و قال ما من عبد مؤمن قام فى جوف الليل إلى سواكه فاستن ثم تطهر فأحسن الطهر ثم قام إلى بيت من بيوت الله إلا أتاه ملك فوضع فاه على فيه فلا يخرج من جوفه شىء إلا وقع فى جوف الملك و يأتيه يوم القيامة شفيها شهيدا -رواية- ١-٢-رواية- ١٠-٢٣٠ و عنه ص أنه قال استاكونا عرضا و لا تستاكونا طولا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٥٣ و عنه ص أنه قال التشويص بالإبهام و المسبحة عند الوضوء سواك -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٦٧ و عنه ص أنه نهى عن السواك بالقصب و الريحان و الرمان و قال إن ذلك يحرك عرق الجذام -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٩٥

ذكر التيمم

قال الله عز و جل يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا ووجوهكم إلى قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم و أيديكم منها الآية. -قرآن- ٢١-٩٦-قرآن- ١٠٨-١٩٩ [صفحة ١٢٠] وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ص أنه قال لا ينبغي أن يتيمم من لم يجد الماء إلا فى آخر الوقت -رواية- ١-٢-رواية- ٧٠-١٢٥ و عنه ص أنه قال من تيمم صلى بتيممه ذلك ما شاء من الصلوات ما لم يحدث أو يجد الماء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٣ فإنه إذا مر بالماء أو وجده انتقض تيممه فإن عدمه بعد ذلك تيمم و إن تيمم فى أول الوقت وصلى ثم وجد الماء و فى الوقت بقیه يمكنه معها أن يتوضأ و يصلى توضحاً و صلى و لم تجزه صلاته بالتيمم إذا وجد الماء و هو فى وقت من الصلاة قال و كذلك إن تيمم و لم يصل فوجد الماء و هو فى وقت من الصلاة انتقض تيممه و عليه أن يتوضأ و يصلى و إن دخل فى الصلاة بتيمم ثم وجد الماء فلينصرف فيتوضأ و يصلى إن لم يكن ركع فإن ركع مضى فى صلاته فإن انصرف منها و هو فى وقت توضحاً و أعادها فإن مضى الوقت أجزأته . و عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه وصف التيمم فقال التيمم وضوء الضرورة فإذا أراد المتيمم أن يتيمم ضرب بكفيه إلى الأرض ضربته واحدة ثم نفخ إحدى يديه بالأخرى ثم مسح بأطراف أصابعه وجهه من فوق الحاجب إلى أسفل الوجه مرة واحدة أصاب ما أصاب و بقی ما بقی ثم وضع أصابعه اليسرى على أصابع اليمنى من أصل الأصابع فوق الكف ثم ردها إلى مقدمها ثم وضع أصابعها اليمنى على اليسرى فصنع كما صنع باليسرى على اليمنى مرة واحدة فكان هذا التيمم هو الوضوء الكامل و الغسل من الجنابة ثم قال إن عمار بن ياسر أصابته جنابة فتجرد من ثيابه و أتى صعيدا فتمسك عليه فبلغ ذلك رسول الله ص فقال يا عمار تمسكت تمسك الحمار قد كان يجزيك من ذلك أن تمسح بيديك و وجهك كما قال عز و جل -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٧٠٢ و عن علي ص عن رسول الله ص أنه قال أعطيت ثلاثا لم يعطهن نبى قبلى نصرت بالرعب و أحلت لى الغنائم و جعلت لى الأرض -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٤٦-ادامه دارد [صفحة ١٢١] مسجدا و ترابها طهورا -رواية- ٢٢-٢٢ و عن علي ص أنه قال من أصابته جنابة و الأرض مبتلة فلينفض لبدنه و يتيمم بغيره -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٨٩ و كذلك قال أبو جعفر و أبو عبد الله ع لينفض ثوبه أو لبدنه أو إكافه إذا لم يجد ترابا طيبا -رواية- ١-٢-رواية- ٤٣-٩٥ و قالواص للمتيمم تجزيه ضربته واحدة يضرب بيديه الأرض و يمسح بهما وجهه و يديه و قالواص لا يجزى التيمم بالجص و لا بالرماد و لا بالنورة و يتمم بالصفى النبات فى الأرض إذا كان عليه غبار و إن كان مبلولا لم يتيمم به و لا يتيمم فى الحضر إلا من علته أو يكون رجل أخذ زحاما لا يخلص منه و حضرت الصلاة فإنه يتيمم و يصلى و يعيد تلك الصلاة و قالواص فى الجنب يمر بالبئر و لا يجد

مايستقى به وقالواص من كانت به قروح أوعله يخاف منها على نفسه إن تطهر يتييم ويصلى وكذلك إن خاف أن يقتله البرد إن تطهر يتييم ويصلى و إن لم يخف ذلك فليطهر فإن مات فهو شهيد وقالوا من لم يكن معه في الماء إلا شيء يسير يخاف إن هوتوضأ به أو تطهر مات عطشا يتييم ويبقى الماء لنفسه ولايعين على هلاكها قال الله عز وجل وَ لَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا وقالواص في المسافر إذا لم يجد الماء إلا بموضع يخاف فيه على نفسه إن مضى في طلبه من لصوص أو سباع أو ما يخاف منه التلف والهلاك يتييم ويصلى وقالواص في المسافر يجد الماء بثمان غال عليه أن يشتريه إذا كان واجدا لثمنه ولا يتييم لأنه إذا كان واجدا لثمنه فقد وجده إلا أن يكون في دفعه الثمن فيه ما يخاف على نفسه التلف منه إن عدمه والعطب فلا يشتريه و يتييم الصعيد ويصلى -قرآن- ٧٢٠-٧٧٧ و عن علي ص أنه قال لا بأس أن يجامع الرجل امرأته في السفر وليس معه ماء و يتييم ويصلى -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩٨ و سئل رسول الله ص عن مثل هذا فقال أيت أهلك و تيمم وصل تؤجر فقال يا رسول الله أتلتذذ وأوَجِر قال نعم إذا أتيت الحلال أجزت كما أنك إذا أتيت الحرام أئمت -رواية- ١-٢-رواية- ٣-١٦٥ [صفحہ ١٢٢]

ذكر تطهيرات الأظعمة والأشربة

روينا عن جعفر بن محمدص أنه سئل عن السفره أو الخوان قد أصابهما الخمر أيؤكل عليهما قال إن كان يابساً قد جف فلا بأس به -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-١٢٦ و سئل عن خرق الفأر يكون في الدقيق قال إن علم به أخرج و إن لم يعلم به فلا بأس به -رواية- ١-٢-رواية- ٩-٩٣ و أنه سئل عن الكلب والفأرة يأكلان من الخبز أو يشمانه قال ينزع الموضع الذي أكلا منه أو شماه ويؤكل سائره -رواية- ١-٢-رواية- ٣-١١٥ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه رخص فيما أكل أو شرب منه السنور -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٧٤ و عن جعفر بن محمدص أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن قال إن كان جامدا ألقيت و ماحولها و أكل الباقي و إن كان مائعا فسد كله ويستصبح به -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٤٦ قال و سئل أمير المؤمنين ع عن الدواب تقع في السمن والعسل واللبن والزيت فتموت فيه قال إن كان ذائبا أريق اللبن واستسرح بالزيت والسمن -رواية- ١-٢-رواية- ٨-١٥٢ و قال في الخنفساء والعقرب والذباب والصرار و كل شيء لادم فيه يموت في الطعام لا يفسده و قال في الزيت يعمل إن شاء صابونا -رواية- ١-٢-رواية- ١٠-١٣٣ وقالواص إن أخرجت الدابة حية لم تمت في الإيدام لم ينجس ويؤكل و إذا وقعت فيه فماتت لم يؤكل و لم يشتر والنهي عن بيع هذا مأخوذ أيضا من قول رسول الله ص لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها وإنما ينتفع به كما ينتفع بجلد الميتة ولا يحل بيعها ويتوقى من يستسرح به أو عمله صابونا من أن يصيب ثوبه ويغسل مامسه من جسده أو ثوبه كما يغسل من النجاسة وعنهم عن رسول الله ص أنه أتى بجفنة قد أدمت فوجد فيها ذبابا فأمر به فطرح و قال سموا عليه الله وكلوا فإن هذا لا يحرم شيئا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-١٣٣ و قد ذكرنا أن ما ليس له دم و لانفس سائلة لا يفسد مامات فيه والذباب كذلك لا يحرم مامات فيه وإنما تبشعه النفوس هو وأمثاله إذا وجد في [صفحہ ١٢٣] طعام أو في شراب ولا ينبغي أن يحرم ما أحل الله جل ذكره فمن طابت به نفسه فليأكل و من لم تطب به نفسه فليتركه إن شاء من غير أن يحرمه

ذكر التنظف وطهارات الفطرة

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عن رسول الله ص أنه قال بئس العبد القاذورة -رواية- ١-٢-رواية- ٨٤-

١٠٤ و عن علي ع قال ليتيهياً أحدكم لزوجه كما يحب أن تتيهياً زوجته له -رواية-١-٢-رواية-٢٢-٧٢ و عن رسول الله ص أنه قال اغسلوا أيدي الصبيان من الغمر فإن الشياطين تشمه -رواية-١-٢-رواية-٣٤-٨٥ و عنه ع أنه قال من أحب أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور الطعام -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٧٤ و عنه ص قال من توضأ قبل طعامه عاش في سعة و عوفى من بلوى في جسده -رواية-١-٢-رواية-١٨-٧٦ و عن علي ص أنه كان يكره أن تغسل الأيدي بالدقيق أو الخبز أو بالتمر و قال إن ذلك ينفر النعمة -رواية-١-٢-رواية-١٧-١٠٣ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال الوضوء قبل الطعام وبعده بركة الطعام و قال قال ذلك علي أمير المؤمنين ص -رواية-١-٢-رواية-٤٦-١٢٦ و قال إن الشيطان مولع بالغمر فإذا أوى أحدكم إلى فراشه فليغسل يده من ريح الغمر -رواية-١-٢-رواية-١٠-٩٠ و عن رسول الله ص أنه نهى أن يرفع الطشت حتى يمتلىء -رواية-١-٢-رواية-٢٤-٦١ و عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال رب البيت يتوضأ آخر القوم -رواية-١-٢-رواية-٤٣-٧١ و عن علي ص أنه قال خرج رسول الله ص يوماً على أصحابه فقال حبذا المتخللون قيل يا رسول الله ما هذا التخلل قال التخلل في الوضوء بين الأصابع والأظفار والتخلل من الطعام فليس شيء أشد على ملكي المؤمن من أن يريا شيئاً من الطعام في فيه و هو قائم يصلى -رواية-١-٢-رواية-٢٧-٢٦٧ و عن علي ص أنه قال تخللوا على أثر -رواية-١-٢-رواية-٢٧-٢٧-ادامه دارد [صفحة ١٢٤] الطعام فإنه صحة في الناب والنواجذ ويجلب على العبد الرزق -رواية-١-٢-رواية-٦٤-٦٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه نهى عن التخلل بالقصب والريحان والرمان و قال الخلال يجلب الرزق -رواية-١-٢-رواية-٢٦-١٠١ و عن رسول الله ص أنه قال الختان الفطرة -رواية-١-٢-رواية-٣٤-٤٩ و عنه ص أنه قال لا يترك الأقف في الإسلام حتى يختن و لوبلغ ثمانين سنة -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٨٤ و عن علي ص أنه قال أول من اختن إبراهيم ع على رأس ثمانين سنة من عمره أوحى الله تعالى إليه أن تطهر فأخذ من شاربه ثم قيل له تطهر فقلم أظفاره ثم قيل له تطهر فنتف إبطيه ثم قيل له تطهر فحلق عانته ثم قيل له تطهر فاختن -رواية-١-٢-رواية-٢٧-٢٤٤ و عن علي ع أنه قال يامعشر النساء إذا خفصتن بناتكن فبقين من ذلك شيئاً فإنه أنقى لألوانهن وأحظى لهن عند أزواجهن -رواية-١-٢-رواية-٢٧-١٢٦ و عنه ع أنه قال أسرعوا بختان أولادكم فإنه أطهر لهم و قال لا تخفص الجارية قبل أن تبلغ سبع سنين -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١١٠ و عنه ع أنه قال لياخذ أحدكم من شعر صدغيه و من عارضى لحيته ورجلوا اللحي واحلقوا شعر القفا وأحفوا الشوارب وأعفوا السبال وقلموا الأظفار و لا تشبهوا بأهل الكتاب و لا يطين أحدكم شاربه و لاعانته و لاشعر جناحيه فإن الشيطان يتخذها مجاثم يستتر بها و من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته فوق أربعين يوماً -رواية-١-٢-رواية-٣٩-٣٤٩ و عن علي ص أنه قال خذوا من شعر الصدغين و من عارضى اللحية و ماجاوز العنفة من مقدمها -رواية-١-٢-رواية-٢٧-٩٤ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال أحفوا الشوارب فإن أمة لا تحفى شواربها -رواية-١-٢-رواية-٤٦-٨٦ و عن رسول الله ص أنه قال من قلم أظفاره يوم الجمعة أخرج الله تبارك و تعالى من أنامله داء و أدخل فيها شفاء و قال -رواية-١-٢-رواية-٣٤-٣٤-ادامه دارد [صفحة ١٢٥] يامعشر الرجال قصوا أظفاركم و قال للنساء طولن أظفاركن فإنه أزين لكن -رواية-١-٢-رواية-٧٩-٧٩ و عنه ص أنه قال من اتخذ شعراً فليحسن إليه -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٥١ و قال لأبي قتادة يا أبا قتادة رجل جمتك وأكرمها وأحسن إليها -رواية-١-٢-رواية-٣-٦٥ و عنه ص أنه قال الشعر الحسن من كسوة الله عز و جل فأكرموه -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٦٧ و قال من اتخذ شعراً فلم يفرقه فرقه الله يوم القيامة بمسما من نار -رواية-١-٢-رواية-١٠-٧٤ و عنه ص قال من عرف فضل شبيه فوقه آمنه الله عز و جل من فزع يوم القيامة -رواية-١-٢-رواية-١٨-٨٦ و عنه ص أنه قال الشيب نور فلا تنتفوه -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٤٥ و عن علي ص أنه كان لا يرى بجز الشيب بأساً و كان يكره نتفه -رواية-١-٢-رواية-١٧-٦٩ و عنه ع أنه قال رسول الله ص أنه قال ثلاث يطفن نور العبد من قطع ود أبيه و غير شبيهه بسواد و وضع بصره في الحجرات -رواية-١-٢-رواية-٣٩-١٢٠ و نظر

بعض الأئمة ص إلى رجل و قدسود لحيته فقال لقد شوه هذاخلقه

ذكر تطهيرات الجلود والعظام والشعر والصوف

قال الله عز و جل حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَ الدَّمُ وَ لَحْمُ الْخِنْزِيرِ الْآيَةُ فَلَايحل على ظاهر هذه الآية من الميتة جلد و لاصوف و لاشعر و لاوبر و لا-عظم و لا-عصب و لا- شىء منها قتل أو كثر و لما حرم الله عز و جل لحم الخنزير حرم بأسره و كل شىء منه و أجمع المسلمون على ذلك و كذلك الميتة وروينا تحريم ذلك عن أهل البيت ص أن يباع شىء - قرآن- ٢١-٧٧ [صفحة ١٢٦] منها أو يشتري أو يصلى فيه و رخصوا فى الانتفاع به كما ينتفع بالثوب النجس يتدثر به ويستدفأ و لا يصلى فيه و لا يطهر شيئا من الميتة دباغ و لا غسل و لا غير ذلك وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن على صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله ص نهى عن الصلاة بجلود الميتة و إن دبغت و قال الميتة نجس و إن دبغت -رواية- ١-٢-رواية- ٩٧-١٨٤ و عن أبى جعفر محمد بن على ع أنه قال لا يصلى بجلد الميتة و لودبغ سبعين مرة إنا أهل البيت لانصلى بجلود الميتة و إن دبغ -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٣٣ و عنه ع أنه سئل عن جلود الغنم يختلط الذكى منها بالميتة و تعمل منها الفراء قال إن لبستها فلا تصل فيها و إن علمت أنها ميتة فلا تشتريها و لا تبعها و إن لم تعلم فاشتر وبع و قال كان على بن الحسين ص له جبة من فراء العراق يلبسها فإذا حضرت الصلاة نزعها -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٦٣ و عن على ص أنه قال سمعت رسول الله ص يقول لا ينتفع من الميتة يهاب و لا عظم و لا عصب فلما كان من الغد خرجت معه فإذا نحن بسخله مطروحة على الطريق فقال ما كان على أهل هذه لوانتفعوا يهابها قال قلت يا رسول الله فأين قولك بالأمس لا ينتفع من الميتة يهاب قال ينتفع منها باللحاف الذى لا يلبس -رواية- ١-٢-رواية- ٥٣-٣١٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن فرو الثعلب والسنور والسمور والسنجاب والفنك والقاقم قال يلبس و لا يصلى فيه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١١٩ و لا يصلى بشىء من جلود السباع و لا يسجد عليه و كذلك كل ما لا يحل أكل لحمه و عن على ص أنه قال من السحت ثمن جلود السباع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه كره شعر الإنسان و قال كل شىء سقط من الإنسان فهو ميتة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٨٨ و كذلك كل شىء سقط من أعضاء الحيوان و هى أحياء فهو ميتة لا يؤكل و رخص فيما جز عنها من أصوافها وأوبارها وأشعارها إذا غسل أن يلبس و يصلى فيه و عليه إذا [صفحة ١٢٧] كان طاهرا خلافا شعور الناس قال الله تعالى وَ مِنْ أَصْوَافِهَا وَ أَوْبَارِهَا وَ أَشْعَارِهَا أَثَانًا وَ مَتَاعًا إِلَى حِينٍ قرآن- ٤٧-١١٨

ذكر الحيض

روينا عن أهل البيت ص أن المرأة إذا حاضت أو نفست حرمت عليها الصلاة والصوم و حرم على زوجها وطؤها حتى تطهر و تغتسل بالماء أو تميم إن لم تجد الماء فإذا طهرت كذلك قضت الصوم و لم تقض الصلاة و حلت لزوجها. و عن جعفر بن محمد ص أنه رخص فى مباشرة الحائض و قال تترز بإزار دون السرة إلى الركبتين و لزوجها منها ما فوق الإزار -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٢٣ وروينا عنهم ص أن من أتى حائضا فقد أتى ما لا يحل له و فعل ما لا يجب أن يفعله و عليه أن يستغفر الله و يتوب إليه من خطيئته و أن تصدق بصدقة مع ذلك فهو حسن و إذا استمر الدم بالمرأة فهى مستحاضة و دم الحيض ينفصل من دم الاستحاضة لأن دم الحيض كدر غليظ منتن و دم الاستحاضة رقيق فإذا جاء دم الحيض صنعت ما تصنع الحائض فإذا ذهب تطهرت ثم [صفحة ١٢٨] احتشت بخرق أو قطن و توضأت لكل صلاة و حلت لزوجها هذا أثبت مارويناه عن أهل البيت ص

واستحبوا لها أن تغتسل لكل صلاتين تغتسل للظهر فتصلي الظهر والعصر وتغتسل فتصلي العشاءين وتغتسل فتصلي الفجر وقالوا ما فعلت هذا المرأة مستحاضة احتساباً إلا أذهب الله عنها ذلك الداء وكذلك قالوا في المرأة ترى الدم أيام طهرها إن كان ذلك دماً كدم الحيض فهي بمنزلة الحائض وعليها منه الغسل وإن كان دماً رقيقاً فتلك ركضة من الشيطان تتوضأ منه وتصلي ويأتيها زوجها وكذلك الحامل ترى الدم . وروينا عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال إنا نأمر نساءنا الحيض أن يتوضأن عند وقت كل صلاة فيسبغن الوضوء ويحتشين ثم يستقبلن القبلة من غير أن يفرضن صلاة فيسبحن ويكبرن ويهللن ولا يقربن مسجداً ولا يقرآن قرآناً فقيل لأبي جعفر ص فإن المغيرة زعم أنك قلت يقضين الصلاة قال كذب المغيرة ما صلت امرأة من نساء رسول الله ص ولا من نساءنا وهي حائض وإنما يؤمرن بذكر الله عز وجل كما ووصفنا ترغيباً في الفضل واستحباباً له -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٤٣٧-٥١-١ و عن علي ص أنه قال لا تقرأ الحائض قرآناً ولا تدخل مسجداً ولا تقرب صلاة ولا تتجمع حتى تطهر -رواية- ٢-١-٢-رواية- ١٠٠-٢٧-١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا حاضت المعتكفة خرجت من المسجد حتى تطهر -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٨٠-٣٦-١ و عنه ص أنه قال إذا طهرت المرأة في وقت صلاة فضيحت الغسل كان عليها قضاء تلك الصلاة وماضيعة بعدها -رواية- ٢-١-٢-رواية- ١١١-٢٣-١ و علامة الطهر أن تستدخل قطنه فلا يعلق بها شيء فإذا كان ذلك فقد طهرت وعليها أن تغتسل حينئذ وتصلي و عن علي ص أنه قال الغسل من الحيض والنفاس كالغسل من الجنابة -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٧٢-٢٧-١ و إذا حاضت المرأة وهي جنب اكتفت بغسل واحد [صفحہ ١٢٩]

ذكر الاستبراء

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ص أن رجلاً دعا رسول الله ص إلى طعام فرأى عنده وليدة تختلف بالطعام عظيماً بطنها فقال له ما هذه قال أمه اشتريتها يا رسول الله قال وهي حامل قال نعم قال فهل قربتها قال نعم قال لو لآحرمه طعامك للعتك لعنة تدخل عليك في قبرك أعتق ما في بطنها قال و لم استحق العتق يا رسول الله قال لأن نطفتك غدت سمعه وبصره ولحمه ودمه وشعره وبشره -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٤١٦-٥٨-١ و عن علي ص أنه قال إذا اشترى الرجل الوليدة وهي حامل فلا يقربها حتى تضع وكذلك السبايا لا يقربن حتى يضعن -رواية- ٢-١-٢-رواية- ١١٦-٢٧-١ و عنه عن رسول الله ص أنه قال استبراء الأمة إذا وطئها الرجل حيضة -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٧٣-٣٩-١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال الاستبراء على البائع ومن اشترى أمه من امرأة فله إن شاء أن يطأها -رواية- ٢-١-٢-رواية- ١٠٤-٣٦-١ وإنما يستبرئ المشتري حذراً من أن تكون غير مستبرأة أو تكون حاملاً من غيره فينسب الولد إليه فلا استبراء له حسن والاستبراء حيضة تجزى البائع والمشتري و عنه ص أنه قال من اشترى جارية صغيرة لم تبلغ أو كبيرة قديست من المحيض فليس عليه استبراء -رواية- ٢-١-٢-رواية- ١٠١-٢٣-١ و عنه ص أنه قال في الرجل يشتري الجارية ممن يثق به فيذكر البائع أنه استبرأها فلا بأس للمشتري بوطئها إذا وثق به وكذلك إذا ذكر له أنه لم يطأها وأنها مستبرأة -رواية- ٢-١-٢-رواية- ١٧١-٢٣-١ و عنه ص أنه قال في الرجل تكون له الأمة يعتقها ويتزوجها قال -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٢٣-٢٣-١-ادامه دارد [صفحہ ١٣٠] لا بأس أن يقع عليها بغير استبراء فإن أراد أن يزوجه غيره فلا بد من أن يستبرئها -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٨٤-١ و عن علي ص أنه قال إذا اشترى الرجل الأمة فلا بأس أن يصيب منها قبل أن يستبرئها مادون الغشيان -رواية- ٢-١-٢-رواية- ١٠٥-٢٧-١ و عنه ص أنه قال في الجارية تشتري ويخاف أن تكون حبلية قال تستبرأ بخمس وأربعين ليلة -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٩٥-٢٣-١ و عن أبي جعفر ص أنهما قالاً في الجارية إذا فجرت تستبرأ -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٣٩-٦٧-١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من وقع على وليدة قوم حراماً ثم اشتراها فإن ولدها لا يرث منه شيئاً لأن رسول الله ص قال الولد للفراش وللعاهر الحجر فعلى هذا يجب أن يستبرئها لئلا تكون حاملاً بولد لاميراث له -رواية- ٢-١-٢-رواية- ٣٦-٢١٦-١ و عنه ص أنه قال

من اشترى جارية وهي حائض فله أن يطأها إذ اطهرت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٤ و عنه أنه قال في الأختين المملوكتين ليس لمولاهما أن يجمعهما بالوطء فإن وطئ واحدة منهما فلا يطأ الأخرى حتى تخرج الأولى من ملكه فإن وطئ الثانية وهما معا في ملكه حرمت عليه الأولى حتى تخرج التي وطئ بيعة حاجه لا على أنه يخطر في قلبه من الأولى شيء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٠-٢٦٦ و عن محمد بن عبد الله بن الحسن أنه قال في المرأة تسبى ولها زوج قال تستبرأ بحيضة -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-٩٣ و عن علي ص أن عمر سأله عن امرأة وقع عليها أعلاج اغتصبوها على نفسها فقال لاحد على مستكرهه ولكن ضعها على يدي عدل من المسلمين حتى تستبرأ بحيضة ثم أعدها على زوجها ففعل ذلك عمر -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٨٨ [صفحة ١٣١]

كتاب الصلاة

ذكر إيجاب الصلاة

قال الله عز و جل إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا -قرآن- ٢١-٧٦ وروينا عن جعفر بن محمد بن محمدص أنه قال في قول الله عز و جل مَوْقُوتًا قال مفروضا -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٨٥ وروينا عنه ص أنه قال في قول الله عز و جل فَأَقِمِ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا قال أمره أن يقيمه للقبلة حنيفا ليس فيه شيء من عبادة الأوثان خالصا مخلصا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٨-١٦٢ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل عما افترض الله عز و جل من الصلوات فقال افترض خمس صلوات في الليل والنهار سماها في كتابه قيل له سماها قال نعم قال الله عز و جل أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ فَلِدُوكِ الشَّمْسِ زَوَالِهَا وَفِيمَا بَيْنَ دُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ أَرْبَعٌ صَلَوَاتٍ سَمَاهَا فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَمَاهَا فِي النَّهَارِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيْ النَّهَارِ وَطَرَفَاهِ الْمَغْرِبِ وَالغَدَاةَ وَزُلْفَاءَ مِنَ اللَّيْلِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ وَقَالَ تَعَالَى حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَهِيَ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ وَالظُّهْرِ فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ وَهِيَ أَوْلُ صَلَاةٍ صَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ص وَهِيَ وَسْطُ صَلَاتَيْنِ بِالنَّهَارِ صَلَاةَ الْغَدَاةِ وَصَلَاةَ الْعِصْرِ -رواية- از قبل ٣٦٥- و عن جعفر بن محمدص أنه قال فرض الله الصلوات ففرضها خمسين صلاة في اليوم والليله ثم رحم الله خلقه ولطف بهم فردهم إلى خمس صلوات و كان سبب ذلك أن الله عز و جل لما أسرى بنبيه محمدص مر على النبيين فلم يسأله أحد حتى انتهى إلى موسى فسأله فأخبره فقال ارجع إلى ربك فاطلب إليه أن يخفف عن أمتك فإني لم أزل أعرف من بنى إسرائيل الطاعة حتى نزلت الفرائض فأنكرتهم فرجع النبي ص فسأل ربه فحط عنه خمس صلوات فلما انتهى إلى موسى أخبره فقال له ارجع فرجع فحط عنه خمس صلوات فلم يزل يرده موسى وتحط عنه خمس بعد خمس حتى صارت خمس صلوات فاستحيا رسول الله ص أن يعاود ربه ثم قال أبو عبد الله ص جزى الله موسى عن هذه الأمة خيرا فالخمس صلوات فيهن سبع عشرة ركعة فريضة الظهر منها أربع ركعات يخافت فيها بالقراءة ويجلس فيها جلستين جلسه في كل مثنى للتشهد والعصر مثلها كذلك والمغرب ثلاث ركعات يجهر في الركعتين الأوليين بالقراءة ويتشهد بعدهما ويقوم ويصلي ركعة يخافت فيها ويجلس ويتشهد وينصرف والعشاء الآخرة كالظهر إلا أنه يجهر في الركعتين الأوليين بالقراءة وصلاة الفجر ركعتان يجهر فيهما بالقراءة ويقنت قبل الركوع في الركعة الأخرى -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٩٥ [صفحة ١٣٣] فهذا عدد ركعات الصلوات الخمس بإجماع المسلمين وهي الفريضة والسنة مثلاها وسنذكر أعدادها في موضع ذكرها إن شاء الله

ذكر الرغائب في الصلاة والحض عليها والأمر بإتمامها وما يرجى من ثوابها

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن رسول الله ص قال نجوا أنفسكم اعملوا وخير أعمالكم الصلاة -رواية- ١-٢-
 رواية- ٧٠-١١١ و عنه ص أنه قال الصلاة قربان كل تقى -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٤٥ و عنه ص أنه قال لكل شىء وجه
 ووجه دينكم الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٥٦ و عن على ص أنه قال أوصيكم بالصلاة هي التي عمود الدين وقوام
 الإسلام فلا تغفلوا عنها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩٦ و عن أبي جعفر محمد بن على ص أنه قال لبعض شيعته بلغ من لقيت من
 موالينا عنا السلام وقل لهم إنى لا أغنى عنكم من الله شيئا إلا بورع واجتهاد فاحفظوا ألسنتكم وكفوا أيديكم وعليكم بالصبر
 والصلاة فإن الله مع الصابرين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٣٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لأعرف شيئا بعد المعرفة بالله
 أفضل من الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٨٤ و عن على ع أنه قال الصلاة عمود الدين وهي أول ما ينظر الله فيه من عمل ابن
 آدم فإن صحت نظر في باقى عمله و إن لم تصح لم ينظر له فى عمل و لاحظ فى الإسلام لمن ترك الصلاة -رواية- ١-٢-
 رواية- ٢٧-١٨٩ و عن على ع أن رسول الله ص قال لا يزال الشيطان هائبا للمؤمن -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٤١-ادامه دارد [
 صفحہ ١٣٤] محافظ على الصلوات الخمس فإذا ضيعهن تجرأ عليه فألقاه فى العظام -رواية- از قبل ٧١ و عن أبى جعفر محمد
 بن على ع أنه قال أقرب ما يكون العبد من الله إذا كان فى الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٩٥ و عن على أن رسول الله ص
 قال من أسبغ وضوءه وأحسن صلاته وأدى زكاة ماله وكف غضبه وسجن لسانه وبذل معروفه واستغفر ربه وأدى النصيحة لأهل
 بيته فقد استكمل حقائق الإيمان وأبواب الجنة له مفتحة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٨-٢١٤ و عن أبى جعفر محمد بن على ص
 أنه كان يقول يامبتغى العلم صل قبل أن لا تقدر على ليل و لانهار تصلى فيهما إنما مثل الصلاة لصاحبها مثل رجل دخل على
 سلطان فأنصت له حتى يفرغ من حاجته كذلك المسلم إذا دخل فى الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٥٢-٢٣٢ و عن على ص أن
 رسول الله ص قال إن فى الجنة شجرة تخرج من أصلها خيل بلق لاتروث و لاتبول مسرجة ملجمة لجمها الذهب وسروجها الدر
 والياقوت فيستوى عليها أهل عليلين فيمرون على من -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٤١-ادامه دارد [صفحہ ١٣٥] أسفل منهم فيقول أهل
 الجنة أى رب بما بلغت بعبادك هذه الكرامة فيقال لهم كانوا يصومون النهار وكنتم تأكلون وكانوا يقومون الليل وكنتم تنامون
 وكانوا يتصدقون وكنتم تبخلون وكانوا يجاهدون وكنتم تجبنون -رواية- از قبل ٢١٥ و عنه رسول الله ص أنه قال من أذنب
 ذنبا فأشفق منه فليسبغ الوضوء ثم ليخرج إلى براز من الأرض حيث لا يراه أحد فيصلى ركعتين ثم يقول اللهم اغفر لى ذنبا كذا
 وكذا فإنه لا كفارة له و هذا والله أعلم فيما كان من الذنوب بين العبد و بين الله عز و جل فأما التبعات فلا توبة منها إلا بأدائها إلى
 أهلها أو عفوهم عنها -رواية- ١-٢-رواية- ٣٥-٣٢٦ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال فى قول الله عز و جل وَ الَّذِينَ
 هُمْ عَلَىٰ صِيْلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ قال هذه الفريضة من صلاها لوقتها عارفا بحقها لا يؤثر عليها غيرها كتب الله له براءة لا يعذبه و من
 صلاها لغير وقتها غير عارف بحقها مؤثرا عليها غيرها كان ذلك إليه عز و جل فإن شاء غفر له و إن شاء عذبه -رواية- ١-٢-
 رواية- ٤٦-٣١٨ و عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال أتى رجل إلى رسول الله ص فقال يا رسول الله ادع الله لى أن
 يدخلنى الجنة فقال له أعنى بكثرة السجود -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-١٦١ و عن على ص أنه قال الصلوات الخمس كفارة
 لما بينهن ما اجتنبت الكبائر وهي التي قال الله عز و جل إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُؤْتِيْنَهَا سِتِّينَاتٍ ذِكْرَكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ -رواية- ١-٢-
 رواية- ٢٧-١٦٩ و عنه عن رسول الله ص أنه قال أسرق السراق من سرق من صلاته يعنى لا يتم فرائضها -رواية- ١-٢-رواية-
 ٣٩-٩٢ [صفحہ ١٣٦] و عن رسول الله ص أنه قال من لم يتم وضوءه وركوعه وسجوده وخشوعه فصلواته خداج يعنى ناقصة
 غير تامة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١١٣ و عن على ص أنه قال الصلاة ميزان من أوفى استوفى -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٨ و
 عنه عن رسول الله ص أنه قال صلاة ركعتين خفيفتين فى تمكن خير من قيام ليلة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٨٨ و عن على ع
 أنه قال مثل الذى لا يتم صلواته كمثل حبلى حملت حتى إذا نادى نفاسها أسقطت فلاهى ذات حمل و لاهى ذات ولد -رواية- ١-

٢-روایت-٢٧-١٣١ و عن جعفر بن محمدص أنه قال إذا قام المصلی إلى الصلاة نزلت علیه الرحمه من أعنان السماء إلى الأرض وحفت به الملائكه ونادی ملكك لویعلم المصلی ما له فی الصلاة ما نقتل -روایت-١-٢-روایت-٣٦-١٨٣ و عنه ص أنه قال أحب الأعمال إلى الله عز و جل الصلاة وهی آخر وصایا الأنبياء فما شیء أحسن من أن یغتسل الرجل أویتوضأ فیسبغ الوضوء ثم لیبرز حیث لا یراه أنیس فیشرف الله علیه و هوراکع وساجد إن العبد إذا سجد نادى إبليس یاویلاه أطاع هذا وعصیت وسجد هذا وأبیت وأقرب ما یكون العبد من الله إذا سجد -روایت-١-٢-روایت-٢٣-٣١٥ و عن أبی جعفر محمد بن علی ص أنه قال إذا حرم العبد المسلم فی صلاته أقبل الله علیه بوجهه ووكل به ملكا یلتقط القرآن من فیہ التقاطا فإذا أعرض أعرض الله عنه ووكله إلى الملك -روایت-١-٢-روایت-٤٦-١٩٣ [صفحہ ١٣٧]

ذكر مواقيت الصلاة

روينا عن أبی عبد الله جعفر بن محمدص أنه قال لكل صلاة وقتان أول وآخر فأول الوقت أفضله و ليس لأحد أن یتخذ آخر الوقتين وقتا وإنما جعل آخر الوقت للمريض والمعتل ولمن له عذر وأول الوقت رضوان الله و آخر الوقت عفو الله والعفو لا يكون إلا- من التقصير و إن الرجل لیصلی فی غیر الوقت و إن مافاتہ من الوقت خیر له من أهله وماله -روایت-١-٢-روایت-٥٤-٣٥٠ وروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال أول وقت الظهر زوال الشمس -روایت-١-٢-روایت-٤١-٧٠ وعلامة زوال الشمس أن ینصب شیء له فیء فی موضع معتدل مستوفی أول النهار فیكون ظلہ ممتدا إلى جهة المغرب ویتعاهد فلا یزال الظل یتقلص وینقص حتى یقف و ذلك حین تكون الشمس فی وسط الفلك ما بین المشرق والمغرب من الفلك ثم تزول و تسیر ماشاء الله والظل قائم لا یتبین حرکتہ ثم یتحرك إلى الزیادة فإذا علمت حرکتہ فذلك أول وقت الظهر و قد اتخذ الناس لذلك الوقت ولوقت العصر ولمضی ساعات النهار علامات و قیاسات شتی تخرج صفاتها وأعمالها عن حد هذا الكتاب وروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال إذا زالت الشمس دخل وقت الصلاتین الظهر والعصر و ليس یمنع من صلاة العصر بعد صلاة الظهر إلا قضاء النافلة السبحة التي أتت بعد الظهر وقبل العصر فإن شاء طول إلى أن یمضی قدما و إن شاء قصر -روایت-١-٢-روایت-٤١-٢٣٣ و عن أبی جعفر محمد بن علی ص أنه خرج ومعه رجل من أصحابه إلى مشربہ أم ابراهیم فصعد المشربہ ثم نزل فقال للرجل أزال الشمس قال له أنت أعلم جعلت فداك فنظر فقال قد زالت وأذن وقام إلى نخلة -روایت-١-٢-روایت-٣٦-٣٦٧ دامه دارد [صفحہ ١٣٨] و صلی صلاة الزوال وهی صلاة السنة قبل الظهر ثم أقام الصلاة وتحول إلى نخلة أخرى فأقام الرجل عن یمینه و صلی الظهر أربعاً ثم تحول إلى نخلة أخرى فصلى صلاة السنة بعد الظهر ثم أذن و صلی أربع ركعات ثم أقام الصلاة فصلى العصر كذلك و لم تكن بينهما إلا السبحة -روایت-١-٢-روایت-٢٦٧ فهذا جماع معرفه وقت صلاة الظهر وصلاة العصر و فی الوقتین فسحہ و ألدی علیه العمل فیما شاهد الناس و يؤذن للأئمة ص أن يؤذن للعصر فی أول الساعة التاسعة و ذلك بعد الزوال بساعتین کاملتین و هو يشبه مارویناه من صلاة أبی جعفر محمد بن علی ص و من قول جعفر بن محمد ع لأن من تمهل فی صلاة الظهر فريضتها وستتها و نأفلتها وقضى ذلك على ما یجب كان أقل ما یلبث فیہ ساعتین من النهار وروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال آخر وقت العصر أن تصفر الشمس -روایت-١-٢-روایت-٤١-٧١ وجاء عن رسول الله ص أنه قال صلوا العصر والشمس بیضاء نقیه -روایت-١-٢-روایت-٣-٦٧ یعنی قبل أن تتغير و تصفر كما یستعمل جهال العامة تأخیرها إلى هذا الوقت وهم یروون الحدیث فی ذلك عن رسول الله ص فلما علموا ما تقوله الأئمة من آل محمدص فی ذلك مما ذكرناه عنهم من أن الشمس إذا زالت دخل الوقتان و قد قال به بعض العامة ثم أغرقوا فی تأخیر العصر خلافا على أولیاء الله ص والله عز و جل معذبهم بمخالفتهم إياهم وروينا عن جعفر بن محمدص و عن آبائه أن أول وقت المغرب غیاب الشمس -روایت-١-٢-روایت-٤٣-٧٨

و هو أن يتوارى القرص فى أفق المغرب بغير مانع من حاجز يحجز دون الأفق من مثل جبل أو حائط أو نحو ذلك فإذا غاب القرص فذلك أول وقت صلاة المغرب و هو إجماع و علامة سقوط القرص إن حال حائل دون الأفق أن يسود أفق المشرق كذلك قال جعفر بن محمد عن رسول الله ص أنه قال إذا أقبل الليل من هاهنا وأومى بيده إلى جهة المشرق -رواية- ١-٢-رواية-٣٨-٩٣ وسمع أبو الخطاب عليه لعنه الله أبا عبد الله ص و هو -رواية-١-٢-رواية-٣-إداهه دارد [صفحة ١٣٩]

يقول إذا سقطت الحمرة من هاهنا وأومى إلى المشرق فذلك وقت المغرب فقال أبو الخطاب لأصحابه لما أحدث ما أحدثه أول صلاة المغرب ذهاب الحمرة من أفق المغرب و قال لا تصلوها حتى تشبك النجوم فبلغ ذلك أبا عبد الله ع فلعله ع قال من ترك صلاة المغرب إلى اشتباك النجوم عامدا فأنا منه برىء -رواية-از قبل-٣٠١ وروينا عن جعفر بن محمد ع أنه قال أول وقت العشاء الآخرة غياب الشفق -رواية-١-٢-رواية-٤١-٧٨ والشفق الحمرة التى تكون فى أفق المغرب بعد غروب الشمس و آخر وقتها أن ينتصف الليل و عنه ص أنه قال صلاة الليل متى شئت أن تصلها فصلها من أول الليل و آخره بعد أن تصلى العشاء الآخرة و توتر بعد صلاة الليل -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١٣١ وروينا عنه ص أنه قال إن وقت صلاة ركعتى الفجر بعد اعتراض الفجر -رواية-١-٢-رواية-٢٨-٧٢ وجاء عنه أيضا أنه قال لأبى أن تصليهما قبل الفجر -رواية-١-٢-رواية-٢٧-٥٧ و فى هذاسعة لأن ركعتى الفجر ليستا من الفرائض التى ذكرنا وإنما هما من السنة و تحديد الأوقات إنما يكون فى الفرائض و الذى ينبغى أن تصلى ركعتا الفجر بعد طلوع الفجر إذ هما إلى الفجر منسوبتان كما تصلى سنة كل صلاة فى وقتها لا يتقدم بها وقتها وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال أول وقت الصلاة الفجر اعتراض الفجر فى أفق المشرق و آخر وقتها أن يحمر أفق المغرب -رواية-١-٢-رواية-٤١-١٢٦ و ذلك قبل أن يبدو قرن الشمس من أفق المشرق بشىء و لا ينبغى تأخيرها إلى هذا الوقت إلا لعدر أو علة و أول الوقت أفضل و الذى ذكرنا من اعتراض الفجر فى أفق المشرق فالفجر الأول تسميه العرب ذنب السرحان و هو ضوء يبدو من موضع مطلع الشمس دقيقا صاعدا كضوء المصباح فذلك لا يوجب الصلاة و لا يحرم به الطعام على الصائم ثم ينتشر ذلك الضوء و يعترض فى الأفق يمينا [صفحة ١٤٠] و شمالا فإذا كان ذلك فهو الفجر الثانى المعترض و هو أول وقت صلاة الفجر و ذلك الوقت الذى يحرم الأكل و الشرب و الجماع على الصائم وروينا عن أبى جعفر و أبى عبد الله ص أنهما قالا لا تصل نافله و عليك فريضة قد فاتتك حتى تؤدى الفريضة -رواية-١-٢-رواية-٥٤-١٠٨ و قال أبو جعفر إن الله لا يقبل النافلة إلا بعد أداء الفريضة فقال له رجل فكيف ذلك جعلت فداك فقال أرأيت لو كان عليك يوم من شهر رمضان أ كان لك أن تتطوع حتى تقضيه قال لا قال وكذلك الصلاة -رواية-١-٢-رواية-٢٢-٢٠٩ فهذا فى الفوات أو فى آخر وقت الصلاة إذا كان المصلى إذا بدأ بالنافلة فاته وقت الصلاة فعليه أن يتدبى بالفريضة فأما إذا كان فى أول الوقت و حيث يبلغ أن يصلى النافلة ثم يدرك الفريضة قبل خروج الوقت فإنه يصلها و سنذكر كيف تصلى فريضة و سننها إن شاء الله وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه كان يأمر بالإبراد بصلاة الظهر فى شدة الحر و ذلك أن تؤخر بعد الزوال شيئا -رواية-١-٢-رواية-٣١-١١٠ وروينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آباءه عن على ص أنه قال تصلى الجمعة وقت الزوال -رواية-١-٢-رواية-٧٣-٩٩ وكذلك روينا عن جعفر بن محمد ص أنه رخص فى الجمع بين الصلاتين الظهر و العصر و المغرب و العشاء فى السفر و فى مساجد الجماعة فى الحضر إذا كان عذر من مطر أو برد أو ريح أو ظلمة يجمع بين الصلاتين بأذان واحد و إقامتين يؤذن و يقيم و يصلى الأولى فإذا سلم قام فأقام و صلى الثانية و يستحب من ذلك أن تصلى الأولى فى آخر وقتها الثانية فى أول وقتها و إن صلاهما جميعا فى وقت الأولى منهما أجزاء ذلك و هذا فى صلاة العشاءين فأما الظهر و العصر فقد ذكرنا أنه إذا زالت الشمس دخل وقت الصلاتين و من فاتته صلاة قضاها حين يذكرها [صفحة ١٤١] وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على ص أن رسول الله ص نزل فى بعض أسفاره بواد فبات فيه فقال من يكفونا الليلة فقال بلال أنا يا رسول الله فنام الناس معه جميعا فما أيقظهم إلا حر

الشمس فقال رسول الله ص ما هذا يابلال فقال أخذ بنفسى الذى أخذ بأنفسكم يا رسول الله فقال ص تنحوا من هذا الوادى الذى أصابتكم فيه هذه الغفلة فإنكم بتم بوادى الشيطان ثم توضعاً وتوضاً للناس وأمر بلالاً فأذن وصلى ركعتى الفجر ثم أقام فصلى الفجر -رواية- 1-2-رواية- 50-462 وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال من فاتته صلاة حتى دخل وقت صلاة أخرى فإن كان فى الوقت سعة بدأ بالتي فاتته وصلى التي هو منها فى وقت وإن لم يكن فى الوقت سعة إلا بمقدار ما يصلى فيه التي هو فى وقتها بدأ بها وقضى بعدها الصلاة الفائتة -رواية- 1-2-رواية- 41-254 وروينا عن جعفر بن محمد ص أن رجلاً سأله فقال يا ابن رسول الله ماتقول فى رجل نسى صلاة الظهر حتى صلى ركعتين من العصر قال فليجعلهما للظهر ثم يستأنف العصر قال فإن نسى المغرب حتى صلى ركعتين من العشاء الآخرة قال يتم صلاته ثم يصلى المغرب بعد قال له الرجل جعلت فداك و ما الفرق بينهما قال لأن العصر ليس بعدها صلاة يعنى لا يتفل بعدها والعشاء الآخرة يصلى بعدها ماشاء -رواية- 1-2-رواية- 31-389 و عنه ص أنه سئل عن رجل نسى الظهر حتى صلى العصر قال يجعل الصلاة التي صلاها الظهر ويصلى العصر قيل فإن نسى المغرب حتى صلى العشاء الآخرة قال يصلى المغرب ثم يصلى العشاء الآخرة -رواية- 1-2-رواية- 13-191 وروينا عن على ص والأئمة من ولده ص أنهم قالوا من صلى قبل الوقت فعليه أن يعيد ولا يجزى الصلاة قبل وقتها كما لو أن رجلاً صام شعبان لم يجزه من شهر رمضان -رواية- 1-2-رواية- 53-167 [صفحة 142]

ذكر الأذان والإقامة

ورويانا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن الحسين بن على عن على صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه سئل عن قول الناس فى الأذان أن السبب كان فيه رؤيا رآها عبد الله بن زيد فأخبر بها النبي ص فأمر بالأذان فقال الحسين ع الوحي يتنزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد والأذان وجه دينكم وغضب ص ثم قال بل سمعت أبى على بن أبى طالب رضوان الله عليه وصلواته يقول أهبط الله عز وجل ملكا حتى عرج برسول ص وذكر حديث الإسراء بطوله اختصرناه نحن هاهنا قال فيه وبعث الله ملكا لم ير فى السماء قبل ذلك الوقت ولا بعده فأذن مثنى وأقام مثنى وذكر كيفية الأذان وقال جبرئيل للنبي ص يا محمد هكذا أذن للصلاة -رواية- 1-2-رواية- 116-673 وروينا عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال كان الأذان بحى على خير العمل على عهد رسول الله ص و به أمروا فى أيام أبى بكر وصدر من أيام عمر ثم أمر عمر بقطعه وحذفه من الأذان والإقامة فقليل له فى ذلك فقال إذا سمع الناس أن الصلاة خير العمل تهاونوا بالجهاد وتخلفوا عنه -رواية- 1-2-رواية- 51-288 وروينا مثل ذلك عن جعفر بن محمد ص والعامه تروى مثل هذا وهم [صفحة 143] بأجمعهم إلى اليوم مصرون على اتباع عمر فى هذا وترك اتباع رسول الله ص واحتجوا بقول عمر هذا وظاهر هذا القول يعنى عن الاحتجاج على قائله وإنما أمر الله عز وجل بالأخذ عن رسول الله ص فقال وَ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَقَالَ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَقَالَ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُوا لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا -قرآن- 203-266-قرآن- 274-369-قرآن- 377-554 وقال رسول الله ص اتبعوا ولا تتبدعوا فكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار -رواية- 1-2-رواية- 25-80 أفكان عمر عندهؤلاء الرعاى أعلم بمصالح الدين والمسلمين أم الله ورسوله وقد أنزل الله عز وجل فى كتابه من الرغائب والحض على الصلاة و على الجهاد و على كثير من أعمال البر ما أنزله وافترض فرائضه فهل لأحد أن يسقط من كتاب الله عز وجل شيئا مما حض به على فريضه من فرائضه أو هل وسع لأحد فى ترك فريضه لأنه حض ورغب فى غيرها أكثر مما حض ورغب فيها هذا ما لا يقوله عالم ولا جاهل ولا بلغنا عن أحد من الناس أنه توهمه ولا أومى إليه فيكون ما قال عمر و من اتبعه و لو كان الجهال

توهموا ذلك كما زعم وزعموا لم يجز إسقاط ما أمر الله ورسوله بإثباته والنداء به في كل يوم وليله عشر مرات في كل مسجد و عند كل جماعة وأفراد لظن الجهال أو توهم الرعاع الأشرار ولو وسع ذلك ووجب لوجب أيضا إسقاط كل ما قام في عقول الجهال فساده من شرائع الإسلام فأكثرها إذ يجهله الجاهلون وتدفعه عقولهم و لم يأمر الله تعالى باتباع الجاهلين وإنما أمر بتعليم من لقن وقبل منهم والإعراض عن من لم يقبل وجهاد من كذب وكفر [صفحة ١٤٤] و من حيث رأى عمر و من اتبع عمر أن الجهال إذ اسمعوا أن الصلاة خير العمل تركوا الجهاد يجب أن يتركوا الصلاة إذا لم يسمعوا ذلك و الله أعلم بهم وبما يحضهم على طاعته من عمر وغيره وفساد هذا القول أبين من أن يحتاج إلى الشواهد والدلائل عليه والاحتجاج على قائله نسأل الله العصمة من الزيف عن دينه والثبات على طاعته وطاعة أوليائه وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ص و على الأئمة من ولده أنه قال قال رسول الله ص ثلاث لو تعلم أمتي مالها فيها لضربت عليها بالسهم الأذان والغدو إلى الجمعة والصف الأول و قال ص يحشر المؤمنون يوم القيامة أطول الناس أعناقا ينادون بشهادة أن لا إله إلا الله -رواية- ١-٢-رواية- ١١٢-٢٩٥ ومعنى قوله أطول الناس أعناقا أي لاستشرافهم وتطاولهم إلى رحمة الله على خلاف من وصف الله عز و جل سوء حاله فقال و لو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم -قرآن- ١٢٠-١٨١ و عنه ص أنه رغب الناس وحضهم على الأذان وذكر لهم فضائله فقال له بعضهم يا رسول الله لقد رغبتنا في الأذان حتى أننا لنخاف أن تضارب عليه أمتك بالسيوف فقال أما إنه لن يعدو ضعفاءكم -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٩٧ و عن علي ص أنه قال ما آسى على شيء غير أنى وددت أنى سألت رسول الله ص الأذان للحسن والحسين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٠٨ وروينا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال الأذان والإقامة مثني مثني وتفرد الشهادة في آخر الإقامة تقول لا إله إلا الله مرة واحدة -رواية- ١-٢-رواية- ٥٦-١٤٦ و عن علي ص أنه قال يستقبل المؤمنون القبلة في الأذان والإقامة فإذا قال حى على الصلاة حى على الفلاح حول وجهه يمينا وشمالا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٣٤ [صفحة ١٤٥] و عن جعفر بن محمد ص أنه قال يرتل الأذان وتحدر الإقامة و لا بد من فصل بين الأذان والإقامة بصلاة أو بغير ذلك وأقل ما يجزى مما فى ذلك الأذان والإقامة لصلاة المغرب التي لا نافلة قبلها أن يجلس المؤمن بينهما جلسة يمس فيها الأرض بيده -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٤٦ وروينا عن علي بن الحسين ص أن رسول الله ص كان إذ اسمع المؤمن قال كما يقول فإذا قال حى على الصلاة حى على الفلاح حى على خير العمل قال لا حول و لا قوة إلا بالله فإذا انقضت الإقامة قال اللهم رب الدعوة التامة والصلاة القائمة أعط محمدا سؤله يوم القيامة وبلغه الدرجة الوسيطة من الجنة و تقبل شفاعته فى أمة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٣٢٦ و عن علي ص أنه قال ثلاث لا يدعهن إلا عاجز رجل سمع مؤذنا لا يقول كما يقول و رجل لقي جنازة لا يسلم على أهلها ويأخذ بجوانب السرير و رجل أدرك الإمام ساجدا لم يكبر ويسجد معه و لا يعتدها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٩٦ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال إذا قال المؤذن الله أكبر فقل الله أكبر و إذا قال أشهد أن لا إله إلا الله فقل أشهد أن لا إله إلا الله و إذا قال أشهد أن محمدا رسول الله فقل الله فإذا قال قد قامت الصلاة فقل اللهم أقمها وأدمها واجعلنى من خير صالحى أهلها عملا و إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة فقد وجب على الناس الصمت والقيام إلا أن لا يكون لهم إمام فيقدم بعضهم بعضا -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-٤٢٣ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا بأس بالتطريب فى الأذان إذا تم و بين وأفصح بالألف والهاء -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٢ [صفحة ١٤٦] و عنه ع أنه قال من أذن وأقام وصلى صلى خلفه صفان من الملائكة و إن أقام و لم يؤذن وصلى صلى خلفه صف من الملائكة و لا بد فى الفجر والمغرب من أذان وإقامة فى الحضر والسفر لأنه لا تقصير فيهما -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٠٦ و عن علي ص أنه قال لا بأس أن يصلى الرجل لنفسه بغير أذان و لا إقامة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٨ فدل ذلك على أن الفضل فى الأذان والإقامة ودون ذلك الفضل فى الإقامة بغير أذان و أنه لا شىء على من لم يؤذن و لم يقيم و عنه ص أنه قال لا أذان إلا لوقت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٤١ و

عن جعفر بن محمدص أنه قال لأبأس بالأذان قبل طلوع الفجر و لا يؤذن لصلاة حتى يدخل وقتها والأذان في الوقت لكل الصلوات الفجر وغيرها أفضل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٥٤ و عن رسول الله ص أن بلالا- كان يؤذن بالصلاة بعدالأذان ليخرج فيصلى بالناس و على ذلك يؤذن الإمام اليوم بالصلاة بعدالأذان -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-١٣٦ و عن علي ص أنه لم ير بالكلام في الأذان والإقامة أبأسا -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٦٣ و عن جعفر بن محمد ع مثل ذلك واستثنى الإقامة قال إذا قال المؤذن قدقامت الصلاة حرم عليه الكلام و على سائر أهل المسجد إلا أن يكونوا اجتمعوا شتى و لم يكن لهم إمام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٧٧ و لا ينبغي تعمد الكلام في الأذان فإنه باب من أبواب البر و لا ينبغي لمن كان في بر أن يقطعه إلا إلى ما هو مثله و لا شيء على من اضطر إلى ذلك أولزمته إليه حاجة و عن جعفر بن محمدص أنه قال لأبأس أن يؤذن الرجل على غيرطهر و يكون طاهرا أفضل و لا يقيم إلا على طهر -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١١٣ و عنه ع أنه قال لا يؤذن أحد و هو جالس إلا مريض أوراكب و لا يقيم إلا على الأرض قائما إلا من علة لا يستطيع معها القيام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٨ و عن علي ص أنه قال ليس على النساء أذان و لا إقامة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٦٠ و عن علي ص أنه قال لأبأس أن يؤذن المؤذن و يقيم غيره -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٦٥ و عن جعفر بن محمدص أنه سئل عن المرأة أتؤذن و تقيم قال نعم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٢٦ ادامه دارد [صفحہ ١٤٧] إن شاءت و يجزيها أذان العصر إذاسمعته و إن لم تسمعه اكتفت بشهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله -رواية- از قبل- ١١٦ و عنه ص قال لأبأس أن يؤذن العبد والغلام الذي لم يحتلم -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-٦٦ و عن علي ص أنه قال من السحت أجر المؤذن يعنى إذا استأجره القوم يؤذن لهم و قال لأبأس أن يجري عليه من بيت المال -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٣٠ و عنه ع قال من سمع النداء و هو في المسجد ثم خرج فهو منافق إلا رجل يريد الرجوع إليه أو يكون على غيرطهارة فيخرج ليتطهر -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١٣٢ و عنه ع أنه قال ليؤذن لكم أفصحكم وليؤمكم أفقهكم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٦٠ و عن جعفر بن محمدص أنه قال لأذان في نافلة و لأبأس بأذان الأعمى إذاسدد و قد كان ابن أم مكتوم أعمى يؤذن لرسول الله ص -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٣٨ و عن علي ع أنه رأى مئذنة طويلة فأمر بهدمها و قال لا يؤذن على أكثر من سطح المسجد -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٩٠ و هذا و الله أعلم في المئذنة إذا كانت تكشف دور الناس ويرى منها ما فيها من رقى إليها فهذا ضرر للناس و كشف لحرمتهم و لا يجوز ذلك و عن علي ع أن رسول الله ص قال من ولد له مولود فليؤذن في أذنه اليمنى وليقم في اليسرى فإن ذلك عصمة له من الشيطان و أنه ص أمرنى أن يفعل ذلك بالحسن و الحسين و أن يقرأ مع الأذان والإقامة في آذانهما فاتحة الكتاب وآية الكرسي و آخر سورة الحشر و سورة الإخلاص والمعوذتين -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٨٩ و عنه ع أنه قال قال رسول الله ص إذاتغولت لكم الغيلان فأذنوا بالصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٤٣-٨٣] صفحہ ١٤٨

ذكر المساجد

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ص أنه قال لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد إلا أن يكون له عذر أو به علة فقيل له و من جار المسجد يا أمير المؤمنين قال من سمع النداء -رواية- ١-٢-رواية- ٦٨-١٩٧ و عنه عن رسول الله ص أنه قال الصلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة والصلاة في مسجد المدينة عشرة آلاف صلاة والصلاة في بيت المقدس ألف صلاة والصلاة في المسجد الأعظم مائة صلاة والصلاة في مسجد القبيلة خمس وعشرون صلاة والصلاة في مسجد السوق اثنتا عشرة صلاة وصلاة الرجل وحده في بيته صلاة واحدة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٣٠٨ و عنه عن رسول الله ص أنه قال الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة عبادة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٧٨ و قال من كان القرآن حديثه والمسجد بيته بنى الله له بيتا في

الجنة ورفعته درجةً دون الدرجة الوسطى -رواية- ١-٢-رواية- ١٠-١٠٨ و عن علي ص أنه قال انتظار الصلاة بعد الصلاة أفضل من الرباط -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٦٧ و عنه ع أنه قال من السنة إذا جلست في المسجد أن تستقبل القبلة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٠ و عنه ع أنه قال إن المسجد ليشكو الخراب إلى ربه و أنه ليتشبه بالرجل من عمارة إذا غاب عنه ثم قدم كما يتشبه أحدكم بغائبه إذا قدم عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٠ و عنه ع أنه قال الجلوس في المسجد رهباية العرب والمؤمن مجلسه مسجده وصومعته بيته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٤ [صفحة ١٤٩] و عنه ع قال جنبوا مساجدكم رفع أصواتكم وبيعكم وشراءكم وسلاحكم وجمروها في كل سبعة أيام وضعوا فيها المطاهر -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١١٧ و عنه ع أنه قال من قر المسجد من نخامته لقي الله يوم القيامة ضاحكا فقد أعطى كتابه يمينه و أن المسجد ليلتوي من النخامة كما يلتوي أحدكم بالخيزران إذا وقع به -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧٤ و عنه ع أنه قال نهى رسول الله ص عن أن تقام الحدود في المساجد و أن يرفع فيها الصوت أو تنشد فيها الضالة و أن يسلم فيها السيف أو يرمى فيها بالنبل أو أن يباع فيها أو يشتري أو يعلق في القبلة منها سلاح أو تبرى فيها نبل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٢٧ و عن علي ص أنه قال لتمنعن مساجدكم يهودكم ونصاراكم وصبيانكم ومجانينكم أولمسخنكم الله قرده وخنازير ركعا وسجدا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٢٤ و قد قال الله عز وجل إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَالنَّجَسَ يَأْتِمُرُ بِهِمْ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٨٦ و عن رسول الله ص أنه نهى أن يجلس الجنب في المسجد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٦٠ و قال علي ص في قول الله عز وجل وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ قَالَ هُوَ الْجَنبُ يَمُرُ فِي الْمَسْجِدِ مَرُورًا وَلَا يَجْلِسُ فِيهِ -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١٢٧ و عنه ع رسول الله ص أنه نهى عن أكل الثوم و أن يؤذى برائحته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-١٥٠ [صفحة ١٥٠] أهل المسجد و قال من أكل هذه البقلة فلا يقربن مسجدا -رواية- ١-٢-رواية- ٥٧ و عن علي ص أنه كان إذا دخل المسجد قال بسم الله وبالله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين و كان يقول من حق المسجد إذا دخلته أن تصلى فيه ركعتين و من حق الركعتين أن تقرأ فيهما بأم القرآن و من حق القرآن أن تعمل بما فيه -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٢٩٠ و عن رسول الله ص أنه قال من ابتنى لله مسجدا و لومثل مفحص قطاء بني الله له بيتا في الجنة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١٠٤ و عنه ص أنه قال الصلاة إلى غيرستره من الجفاء و من صلى في فلاة فليجعل بين يديه مثل مؤخرة الرجل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٠٧ و عن علي ص أنه كان يكره الصلاة إلى البعير و يقول ما من بعير إلا و على ذروته شيطان -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٩٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه كره أن يصلى الرجل و رجل بين يديه نائم و لا يصلى الرجل و بحدائه امرأة إلا أن يتقدمها بصدره -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٢٩ و عن رسول الله ص أنه قال إذا قام أحدكم في الصلاة إلى ستره فليدن منها فإن الشيطان يمر بينه وبينها وحد في ذلك كمر بمرض الثور -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١٣٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه كره التصاوير في القبلة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٥٥ و عنه ع أنه سئل عن المسجد يتخذ في الدار إن بدا لأهلها في تحويله من مكانه أو التوسع بطائفة منه قال لا بأس بذلك -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٢٢ [صفحة ١٥١]

ذكر الإمامة

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آباءه عن علي ع أن رسول الله ص قال إمام القوم وافدهم إلى الله فقدموا في صلاتكم أفضلكم -رواية- ١-٢-رواية- ٨٥-١٤٢ و عن علي ص أنه قال لا تقدموا سفهاءكم في صلاتكم و لا على جنائزكم فإنهم وفدكم إلى ربكم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩٩ و عنه ع أنه قال لا يؤم المريض الأصحاء إنما كان ذلك لرسول الله ص خاصة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨١ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لا بأس بالصلاة خلف العبد إذا كان فقيها و لم يكن

هناك أفقه منه ليؤم أهله ورخص في الصلاة خلف الأعمى إذاسدد إلى القبلة و كان أفضلهم -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٨٦ و عن علي ص أنه نهى عن الصلاة خلف الأجدم والأبرص والمجنون والمحدود وولد الزناء والأعرابي لا يؤم المهاجرين و لا المقيد المطلقين و لا المتيّم المتوضئين و لا الخصى الفحول و لا المرأة الرجال و لا يؤم الخنثى الرجال و لا الأخرس المتكلمين و لا المسافر المقيمين -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٢٧٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا تعتد بالصلاة خلف الناصب و لا الحرورى واجعله سارية من سوارى المسجد وقرأ لنفسك كأنك وحدك -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٣٤ فهذا إذا كان فى حيث يتقون ويخاف منهم فأما إذا لم يكن بحمد الله خوف و لا تقيّة وظهر أمر الله جل ذكره و عزدينه و غلب أولياؤه فلا يجب أن يصلى خلف أحد منهم و لا كرامة لهم و قدروينا عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال لا تصلوا خلف ناصب و لا كرامة إلا أن تخافوا على أنفسكم أن تشهروا و يشار إليكم فصلوا فى بيوتكم ثم صلوا معهم واجعلوا صلاتكم -رواية- ١-٢-رواية- ٥٤-ادامه دارد [صفحہ ١٥٢] معهم تطوعا -رواية- از قبل ١٥- فقد ذهب الخوف بحمد الله و منه و نعمته و سقطت التقيّة فى مثل هذا فلا يصلى خلف ناصب و لا نعمى عين له و عن على ص أن عمر صلى بالناس صلاة الفجر فلما قضى الصلاة أقبل على الناس فقال يا أيها الناس إن عمر صلى بكم الغداة و هو جنب فقال له الناس فما ذا ترى فقال على الإعادة و لا إعادة عليكم فقال على ع بل يجب عليك الإعادة و عليهم أن القوم بإمامهم يركعون و يسجدون فإذا فسدت صلاة الإمام فسدت صلاة المأمومين -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٣٢٥ و عن رسول الله ص أنه قال يؤمكم أكثركم نورا و النور القرآن و كل أهل المسجد أحق بالصلاة فى مسجدهم إلا أن يكون أميرهم يعنى يحضر فإنه أحق بالإمامة من أهل المسجد -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١٧٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال يؤم القوم أقدمهم هجرة فإن استوا فأقرؤهم فإن استوا فأفقههم فإن استوا فأكبرهم سنا و صاحب المسجد أحق بمسجده -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٥٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا أم الرجل رجلا واحدا أقامه عن يمينه و إن أم اثنين أو أكثر قاموا خلفه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١١٣ و عن على ص أنه قال لا بأس أن يصلى القوم بصلاة الإمام وهم فى غير المسجد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٨٤ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال إذا صليت وحدك فأطل الصلاة فإنها العبادة و إذا صليت بقوم فخفف وصل بصلاة أضعفهم و قال كانت صلاة رسول الله ص أخف صلاة فى تمام -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٧١ و عنه ع أنه قال لا تؤم المرأة الرجال و تصلى بالنساء و لا تتقدمهن ولكن تقوم وسطا بينهن و يصلين بصلاتها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٤ و عن على ع أنه رخص فى تلقين الإمام القرآن إذا تعابا و وقف فإن خطر آية أو أكثر أخرج من سورة إلى سورة و استمر فى القراءة لم يلقن -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٤٠ [صفحہ ١٥٣]

ذكر الجماعة والصفوف

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن رسول الله ص أنه قال من صلى الصلاة فى جماعة فظنوا به كل خير وأجزوا شهادته -رواية- ١-٢-رواية- ٧٥-١٣٣ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال الصلاة فى جماعة أفضل من صلاة الفرد و هو واحد بأربع وعشرين صلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٠ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه سئل عن الصلاة فى جماعة أفريضة هى قال الصلاة فريضة و ليس الاجتماع فى الصلاة بمفروض ولكنه سنة و من تركها رغبة عنها و عن جماعة المؤمنين لغير عذر و لاعلة فلا صلاة له -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٠٨ و عن على ص أنه قال من صلى الفجر فى جماعة رفعت صلاته فى صلاة الأبرار و كتب يومئذ فى وفد المتقين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٠٨ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال قام على ص الليل كله فلما انشق عمود الصبح صلى الفجر و خفق برأسه فلما صلى رسول الله ص الغداة لم يره فأتى فاطمة ع فقال أى بنية ما بال ابن عمك لم يشهد معنا صلاة الغداة فأخبرته الخبر فقال ما فاتته من صلاة الغداة فى جماعة أفضل من قيام ليله كله

فانتبه على ص لكلام رسول الله ص فقال له يا على إن من صلى الغداة في جماعة فكأنما قام الليل كله راکعاً وساجداً يا على أ
ما علمت أن الأرض تعرج إلى الله من نوم العالم عليها قبل طلوع الشمس -روایت- ۱-۲-روایت- ۴۶-۵۰۹ و عن علی ع أنه غدا
على أبي الدرداء فوجده نائماً فقال ما لك -روایت- ۱-۲-روایت- ۱۷-ادامه دارد [صفحه ۱۵۴] فقال كان مني من الليل
شيء فتمت فقال على أفرقت صلاة الصبح في جماعة قال نعم قال على ص يا أبا الدرداء لأن أصلى العشاء والفجر في جماعة
أحب إلى من أن أحیی ما بينهما أ و ما سمعت رسول الله ص يقول لو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوأ وأنهما ليكفران ما بينهما -
روایت- از قبل ۲۷۲ و عن أبي جعفر محمد بن علی ص أنه قال أتى رجل من جهينة رسول الله ص فقال يا رسول الله أكون
بالبادية ومعى أهلى وولدى وعلمتى فأؤذن وأقيم وأصلى بهم أجماعة نحن قال نعم قال فإن الغلمة ربما اتبعوا آثار الإبل وأبقى
أنا وأهلى وولدى فأؤذن وأقيم وأصلى بهم أجماعة نحن قال نعم قال فإن بنى ربما اتبعوا قطر السحاب فأبقى أنا وأهلى فأؤذن
وأقيم وأصلى بهم أجماعة نحن قال نعم قال فإن المرأة تذهب في مصلحتها فأبقى وحدى فأؤذن وأقيم وأصلى أجماعة أنا فقال
رسول الله ص المؤمن وحده جماعة -روایت- ۱-۲-روایت- ۴۶-۵۲۶ و قد ذكرنا فيما تقدم أن المؤمن إذا أذن وأقام وصلى صلى
خلفه صفان من الملائكة و عن علی ع أنه قال تحت ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله رجل خرج من بيته فأسبغ الطهر ثم مشى إلى
بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله فهلك فيما بينه وبين ذلك و رجل قام في جوف الليل بعد أن هدأت كل عين
فأسبغ الطهر ثم قام إلى بيت من بيوت الله فهلك فيما بينه وبين ذلك -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۷-۳۰۱ و عنه عن رسول الله ص
أنه قال إسباغ الوضوء في المكاره ونقل الأقدام إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلًا -روایت- ۱-۲-
روایت- ۳۹-۱۳۶ و عنه ع أنه قال خير صفوف الصلاة المقدم وخير صفوف الجنائز -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۳-ادامه دارد [
صفحة ۱۵۵] المؤخر قيل يا رسول الله وكيف ذلك قال لأنه ستر للنساء فخير صفوف الرجال أولها وخير صفوف النساء آخرها و
لو يعلم الناس ما في الصف الأول لم يصل إليه أحد إلا بالسهم -روایت- از قبل ۱۷۶ و عن علی ص أنه قال أفضل الصفوف
أولها و هو صف الملائكة وأفضل المقدم ميامن الإمام -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۷-۹۴ و عنه ع أنه قال سدوا فرج الصفوف و من
استطاع أن يتم الصف الأول أو الذى يليه فليفعل ذلك فإن ذلك أحب إلى نبيكم وأتموا الصفوف فإن الله وملائكته يصلون
على الذين يتمون الصفوف -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۳-۱۹۶ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال أتموا الصفوف ولا يضر أحدكم
أن يتأخر إذا وجد ضيقاً في الصف الأول فيتم الصف الذى خلفه فإن رأيت خلافاً أمامك فلا يضررك أن تمشى متحرفاً حتى تسده
يعنى و هو في الصلاة -روایت- ۱-۲-روایت- ۳۶-۲۰۳ و عن رسول الله ص أنه قال صلوا صفوفكم وحاذوا بين مناكبكم و
لا تتخالفوا بينها فتختلفوا ويتخللکم الشيطان كما يتخلل أولاد الحذف -روایت- ۱-۲-روایت- ۳۴-۱۳۶ والحذف ضرب من الغنم
الصغار السود واحدها حذفة شبه رسول الله ص تخلل الشيطان الصفوف إذا وجد فرجا بتخلل أولاد الغنم بين كبارها و عن علی
ص أنه قال قال لى رسول الله ص يا على لا تقومون في العثكل قلت و ما العثكل يا رسول الله قال أن تصلى خلف -روایت- ۱-۲-
روایت- ۲۷-ادامه دارد [صفحه ۱۵۶] الصفوف وحدك يعنى و الله أعلم إذا وجد موضعاً فيما بين يديه من الصفوف فأما إذا لم
يجد فلا شيء عليه إن صلى وحده خلف الصفوف -روایت- از قبل ۱۳۲ لأننا روينا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه سئل
عن رجل دخل مع قوم في جماعة فقام وحده و ليس معه في الصف غيره والصف الذى بين يديه متضائق قال إذا كان كذلك
وصلى وحده فهو معهم -روایت- ۱-۲-روایت- ۴۹-۱۹۹ و قال علی ع قم في الصف ما استطعت فإذا ضاق فتقدم أو تأخر فلا بأس
-روایت- ۱-۲-روایت- ۱۸-۷۲ و عن علی ص أنه قال إذا جاء الرجل و لم يستطع أن يدخل الصف فليقم حذاء الإمام فإن ذلك
يجزيه و لا يعاند الصف -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۷-۱۲۱ و عن أبي جعفر محمد بن علی ص أنه قال ينبغي للصفوف أن تكون
تامة متواصلة بعضها إلى بعض و يكون بين كل صفين قدر مسقط جسد الإنسان إذا سجد و أى صف كان أهله يصلون بصلاة

الإمام وبينهم وبين الصف الذي يقدمهم أقل من ذلك فليس تلك الصلاة لهم بصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٢٦٤ و عنه ص أنه قال ليكن الذين يلون الإمام أولو الأحلام والنهي فإن تعابا لقنوه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٩ و عنه ص أنه قال إذا صلى النساء مع الرجال قمن في آخر الصفوف لا يتقدمن الرجل ولا يحاذينهم إلا أن يكون بينهن وبين الرجال سترة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٠

ذكر صفات الصلاة

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ص قال إنما الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى -رواية- ١-٢-رواية- ٨٥-١٢٨ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لا ينبغي لرجل أن يدخل في صلاة حتى ينويها و من صلى فكانت نيته الصلاة و لم يدخل فيها غيرها قبلت منه إذا كانت ظاهرة و باطنية -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٧٤ و عن علي ص أنه قال في قول الله عز و جل فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَ انْحَرْ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١١١ و عنه ع أنه قال افتتحت الصلاة فرفع يديك و لا تجاوز الصلاة نحو الوجه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٧ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال إذا افتتحت الصلاة فرفع يديك و لا تجاوز بهما أذنيك و ابسطهما بسطا ثم كبر -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-١٢٦ و عنه ع أنه قال افتتحت الصلاة تكبيرة الإحرام فمن تركها أعاد و تحريم الصلاة التكبير و تحليلها التسليم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١١ و عن علي ص أنه قال إذا استفتحت الصلاة فقل الله أكبر و جهت وجهي للذي فطر السموات و الأرض حنيفا مسلما و ما أنا من المشركين إن صلاتي و نسكي و محياي و مماتي لله رب العالمين وحده لا شريك له و بذلك أمرت و أنا من المسلمين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢٣٧ و قدرونا عن الأئمة ص من الدعاء في التوجه بعد تكبيرة الإحرام و جوها كثيرة اختصرنا ذكرها في هذا الكتاب إذ دل ذلك على أن ليس في ذلك دعاء موقت لا يجزى غيره و الذي ذكرناه عن علي بن الحسن و عن جعفر بن محمد ص أنه قال تعوذ بعد التوجه من الشيطان تقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١١٨ و عن رسول الله ص أنه قال ليرم أحدكم ببصره في صلاته إلى موضع سجوده و نهى أن يطمح المصلي ببصره إلى السماء و هو في الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١٣٧ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لا تلتفت عن القبلة في صلاتك فتفسد عليك فإن الله عز و جل قال لنبية قَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَ اخْشَعْ بِبَصْرِكَ وَ لا ترفعه إلى السماء و ليكن نظرك إلى موضع سجودك -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٢٧١ و عن رسول الله ص أنه دخل المسجد فنظر إلى أنس بن مالك يصلي و ينظر حوله فقال له يا أنس صل صلاة مودع ترى أنك لا تصلي بعدها صلاة أبدا اضرب ببصرك موضع سجودك لا تعرف من عن يمينك و لا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-١٥٨ من عن شمالك و اعلم أنك بين يدي من يراك و لا تراه -رواية- ١-٢-رواية- ٥٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال في قول الله عز و جل الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ قال الخشوع غض البصر في الصلاة و قال من التفت بالكلية في صلاته قطعها -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٦٩ و عن رسول الله ص أنه قال بنيت الصلاة على أربعة أسهم سهم منها إسباغ الوضوء و سهم منها الركوع و سهم منها السجود و سهم منها الخشوع فقل يا رسول الله و ما الخشوع قال التواضع في الصلاة و أن يقبل العبد بقلبه كله على ربه فإذا هو أتم ركوعها و سجودها و أتم سهامها المذكورة صعدت إلى السماء لها نور يتلأل و فتحت أبواب السماء لها و تقول حافظت على حفظك الله و تقول الملائكة صلى الله على صاحب هذه الصلاة و إذا لم يتم سهامها صعدت و لها ظلمة و غلقت أبواب السماء دونها و تقول ضيعتني ضيعك الله و يضرب بها وجهه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٥٢٨ و عن علي بن الحسين ص أنه صلى فسقط رداؤه عن منكبيه فتركه حتى فرغ من صلاته فقال له بعض أصحابه يا ابن رسول الله سقط رداؤك عن منكبيك فتركته و مضيت في صلاتك و قد نهيتنا عن مثل هذا قال له ويحك أتدرى بين يدي

من كنت شغلني و الله ذاك عن هذا أتعلم أنه لا يقبل من صلاة العبد إلا ما أقبل عليه فقال له يا ابن رسول الله ص قد هلكنا إذا قال كلاً- إن الله يتم ذلك بالنوافل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٣٩٧ و عنه ع أنه كان إذ أتوضأ للصلاة وأخذ في الدخول فيها اصفر وجهه وتغير لونه فقيل له مرة في ذلك فقال إنى أريد الوقوف بين يدي ملك عظيم -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٤٧ و عن أبي جعفر و أبي عبد الله ص أنهما قالوا إنما للعبد من صلاته ما أقبل عليه منها فإذا أوهمها كلها لفت فضرب بها وجهه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-١٢٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا أحرمت في الصلاة فأقبل عليها فإنك إذا أقبلت أقبل الله عليك و إذا عرضت أعرض الله عنك وربما -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٥٩] لم يرفع من الصلاة إلا النصف أو الثلث أو الربع أو السدس على قدر إقبال المصلى على صلاته و لا يعطى الله القلب الغافل شيئاً -رواية- از قبل- ١٢٨ و عن أبي جعفر و أبي عبد الله ص أنهما كانا إذا قاما في الصلاة تغيرت ألوانهما مرة حمرة و مرة صفرة كأنما ينجبان شيئاً يريانه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-١٣١ و عن علي ص أنه كان إذا دخل الصلاة كان كأنه بناء ثابت أو عمود قائم لا يتحرك و كان ربما ركع أو سجد فيقع الطير عليه و لم يطق أحد أن يحكى صلاة رسول الله ص إلا- علي بن أبي طالب و علي بن الحسين ع -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٢١٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الرجل يقوم في الصلاة هل يراوح بين رجليه أو يقدم رجلاً- أو يؤخر أخرى من غير علة قال لا بأس بذلك ما لم يتفاحش -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٥٣ و قال إن رسول الله ص نهى أن يفرق المصلى بين قدميه في الصلاة و قال إن ذلك فعل اليهود ولكن أكثر ما يكون ذلك نحو الشبر فما دونه و كلما جمعهما فهو أفضل إلا أن تكون به علة -رواية- ١-٢-رواية- ١٠-١٨٦ و عنه ص أنه قال إذا كنت قائماً في الصلاة فلا تضع يدك اليمنى على اليسرى و لا اليسرى على اليمنى فإن ذلك تكفير أهل الكتاب ولكن أرسلهما إرسالاً- فإنه أحرى ألا تشغل نفسك عن الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩١ و عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن جابر بن عبد الله الأنصاري رض أن رسول الله ص قال لي كيف تقرأ إذا قمت في الصلاة قال قلت الحمد لله رب العالمين قال قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين -رواية- ١-٢-رواية- ٧١-٢٣٩] [صفحة ١٦٠] وروينا عن رسول الله ص و عن علي و الحسن و الحسين و علي بن الحسين و محمد بن علي و جعفر بن محمد صلوات الله عليهم أجمعين أنهم كانوا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم فيما يجهر فيه بالقراءة من الصلوات في أول فاتحة الكتاب و أول السورة في كل ركعة و يخافتون بها فيما تخافت فيه تلك القراءة من السورتين جميعاً -رواية- ١-٢-رواية- ١٣٦-٣٢٦ و قال علي بن الحسين ص اجتمعنا ولد فاطمة على ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٣٠-٥٨ و قال جعفر بن محمد ص التقيت ديني و دين آبائي و لا تقيت في ثلاث شرب المسكر و المسح على الخفين و ترك الجهر بسم الله الرحمن الرحيم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٤٢ وروينا عنهم ص أنهم قالوا يتبدأ بعد بسم الله الرحمن الرحيم في كل ركعة بفاتحة الكتاب و يقرأ في الركعتين الأوليين في كل صلاة بعد فاتحة الكتاب بسورة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٠-١٦٢ و كرهوا ص أن يقال بعد فراغ فاتحة الكتاب آمين كما تقول العامة و قال جعفر بن محمد ص إنما كانت النصارى تقولها وروينا عنه عن أبيه عن آبائه عن رسول الله ص أنه قال لا تزال أمتي بخير و على شريعة من دينها حسنة جميلة ما لم يتخطوا القبلة بأقدامهم و لم ينصرفوا قياماً كفعل أهل الكتاب و لم تكن لهم ضجة بآمين -رواية- ١-٢-رواية- ٦٤-٢٠٩ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال يقرأ في الظهر والعشاء الآخرة مثل سورة المرسلات و إذا الشمس كورت و في العصر مثل العاديات والقارعة و في المغرب مثل قل هو الله أحد و إذا جاء نصر الله والفتح و في الفجر أطول من ذلك كله و ليس في هذا شيء موقت -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٥٨ و قد ذكرنا ما ينبغي من التخفيف في صلاة الجماعة و أن يصلى بصلاة أضعفهم لأن فيهم ذا الحاجة والعليل والضعيف و أن الفضل لمن صلى وحده و قدر على التطويل أن يطول و لا بأس أن يقرأ في الفجر بطوال المفصل [صفحة ١٦١] و في الظهر والعشاء الآخرة بأوساطه و في العصر والمغرب بقصاره وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال من بدأ بالقراءة في الصلاة بسورة

ثم رأى أن يتركها ويأخذ في غيرها فله ذلك ما لم يبلغ نصف السورة إلا أن يكون بدأ بقل هو الله أحد فإنه لا يقطعها وكذلك بسورة الجمعة وسورة المنافقين في صلاة الجمعة خاصة لا يقطعها إلى غيرهما وإن بدأ بقل هو الله أحد قطعها ورجع إلى سورة الجمعة أو سورة المنافقين في صلاة الجمعة خاصة -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٣٦٠ وروينا عنه عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص نهى أن يقرأ في كل صلاة فريضة بأقل من سورة ونهى عن تبعض السورة في الفرائض -رواية- ١-٢-رواية- ٣٥-١٣٤ وكذلك لا يقرن فيها بين سورتين بعد فاتحة الكتاب ورخصوا في التبعض والقران في النوافل و عن علي أمير المؤمنين ص أنه سئل عن قول الله عز وجل وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا قال بينه وبيننا ولا تنثره نثر الدقل ولا تهذه هذ الشعر فقوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ولا يكونون هم أحدكم آخر السورة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-٢١٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الإمام إذا قرأ في الصلاة هل يسمع من خلفه وإن كثروا قال يقرأ قراءة متوسطة لقد بين الله عز وجل ذلك في كتابه فقال وَ لَا تَجْهَر بِصَلَاتِكَ وَ لَا تُخَافِتْ بِهَا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٢٠٣ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال القراءة في الصلاة سنة وليست من فرائض الصلاة فمن نسي القراءة فليست عليه إعادة و من تركها متعمدا لم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-ادامه دارد [صفحہ ١٦٢] تجزئه صلاته لأنه لا يجزى تعمد ترك السنه قال وأدنى ما يجب في الصلاة تكبير الإحرام والركوع والسجود من غير أن يتعمد ترك شيء مما يجب عليه من حدود الصلاة و من ترك القراءة متعمدا أعاد الصلاة و من نسي فلا شيء عليه -رواية- از قبل- ٢٢٣ و عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن علي أن رسول الله ص كان يرفع يديه حين يكبر تكبيرة الإحرام حذاء أذنيه وحين يكبر للركوع وحين يرفع رأسه من الركوع وروينا ذلك عن أبي جعفر و عن أبي عبد الله ص -رواية- ١-٢-رواية- ٥٥-٢٢٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك و ابسط ظهرك و لا تقنع رأسك و لا تصوبه و قال كان رسول الله ص إذا ركع لوصب على ظهره ماء لاستقر و قال فرج أصابعك على ركبتيك في الركوع وأبلغ بأطراف أصابعك عيون الركبتين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٥١ و عنه ص أنه قال وقل في الركوع سبحان ربي العظيم ثلاث مرات -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٢ وروينا عنه و عن آبائه ص في القول في الركوع والسجود وجوها أكثر ذكرها اختصرناها وثلاث تسيحات تجزى من ذلك و إن زاد من صلى لنفسه وحده وطول فذلك حسن [صفحہ ١٦٣] ومما روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال يقال في الركوع اللهم لك ركعت و لك خشعت وبك آمنت و عليك توكلت و أنت ربي خشع لك سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي و ما أقلت قدماي غير مستنكف و لامستكبر و لامستحسر عن عبادتك والخنوع لك والتذلل لطاعتك سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاث مرات -رواية- ١-٢-رواية- ٤٧-٣٢٧ و عنه ع أنه قال إذا ركعت رأسك من الركوع فقل سمع الله لمن حمده ثم تقول ربنا لك الحمد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٩ وروينا عنه أيضا و عن آبائه الطاهرين في القول بعد الركوع وجوها كثيرة منها أن تقول اللهم ربنا لك الحمد الحمد لله رب العالمين أهل الجبروت والكبرياء والعظمة والجلال والقدرة اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني فإني لما أنزلت إلي من خير فقير فهذا و ما هو في معناه يقوله من صلى لنفسه ويجزى في صلاة الجماعة أن يقول سمع الله لمن حمده يجهر بها و يقول في نفسه ربنا لك الحمد ثم يكبر ويسجد وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال و إذا تصوبت للسجود فقدم يديك إلى الأرض قبل ركبتيك بشيء ما -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٠٦ و عنه ع أنه قال إذا سجدت فلتكن كفاك على الأرض مبسوطتين وأطراف أصابعك حذاء أذنيك نحو ما يكونان إذا ركعتهما للتكبير -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٨ واجنح بمرفقيك و لا تنفرش ذراعيك و أمكن جبهتك وأنفك من الأرض [صفحہ ١٦٤] وأخرج يديك من كميك و باشر بهما الأرض أو ماتصلي عليه و لا تسجد على كور العمامة احسر عن جبهتك وأقل ما يجزى أن يصيب الأرض من جبهتك قدر الدرهم و عنه ع أنه قال وقل في السجود سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧١ و عنه ع أنه قال وقل في السجود سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات -رواية-

١-٢-رواية-٢٣-٧١ وروينا عنه و عن آباءه ص من القول في السجود وجوها كثيرة وثلاث تسيحات لمن صلى بالناس أفضل ومما روينا فيمن صلى وحده لنفسه أن يقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك آمنت وعليك توكلت و أنت ربي وإلهي سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره الله رب العالمين سبحان ربي الأعلى و تعالي ثلاث مرات وروينا عنهم أيضا فيما يقال بين السجدين وجوها يطول ذكرها منها أن تقول اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني -رواية-١-٢-رواية-٣٠-٤٤٤ و عن جعفر بن محمدص أنه قال إذا أردت القيام من السجود فلا تعجن بيديك يعني تعتمد عليهما وهما مقبوضتان ولكن ابسطهما بسطا واعتمد عليهما وانهض قائما -رواية-١-٢-رواية-٣٦-١٦٠ و عن علي ص أنه كان يقول إذا نهض من السجود للقيام اللهم بحولك وقوتك أقوم وأقعد -رواية-١-٢-رواية-١٧-٩٢ وروينا عن جعفر بن محمدص أنه كان يقول في التشهد الأول بعد الركعتين الأوليين من الظهر والعصر والمغرب والعشاء بسم الله وبالله والأسماء الحسنى كلها لله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمدنيك وتقبل شفاعته في أمته وصل على أهل بيته -رواية-١-٢-رواية-٣١-٣٠٨ وروينا عنه و عن آباءه ص في هذا وجوها كثيرة وهذا ما هو في معناه حسن وليس في ذلك شيء موقت لا يجزى غيره وروينا عن جعفر بن محمدص أنه كان يقول في التشهد الآخر وهو الذي ينصرف منه من الصلاة بسم الله وبالله التحيات الطيبات الطاهرات -رواية-١-٢-رواية-٣١-ادامه دارد [صفحه ١٦٥] الصلوات الزاكيات الحسنات الغايات الرائحات الناعمات السابغات لله ما طاب وخلص وصلح وزكى فله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة أشهد أن الله نعم الرب و أن محمدا نعم الرسول -رواية-از قبل-٢٨٤ ثم أثن على ربك بعدما قدرت عليه من الثناء الحسن وصل على محمد و على آل محمد ثم سل لنفسك وتخير من الدعاء ما أحببت فإذا فرغت من ذلك فسلم على النبي ص تقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على محمد بن عبد الله السلام على محمد رسول الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وقد روينا عنه عن آباءه ع في التشهد وجوها كثيرة دل ذلك على أن ليس فيه شيء موقت لا يجزى غيره و الذي ذكرناه منها حسن إن شاء الله وروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال فإذا قضيت التشهد فسلم عن يمينك و عن شمالك تقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله وبركاته -رواية-١-٢-رواية-٤١-١٦٣

ذكر الدعاء بعد الصلاة

روينا عن جعفر بن محمدص عن أبيه عن آباءه عن علي أمير المؤمنين صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده و على الأئمة من ولده أن رسول الله ص قال من جلس في مصلاه ثانيا رجليه يذكر الله تبارك و تعالي وكل الله عز و جل به ملكا يقول ازدد شرفا تكتب لك الحسنات وتمحى عنك السيئات وتبنى لك الدرجات حتى ينصرف -رواية-١-٢-رواية-١٥٩-٣٢٨ [صفحه ١٦٦] وقال أبو جعفر بن علي ع المسألة قبل الصلاة وبعدها -رواية-١-٢-رواية-٣١-٥٨ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال في قول الله عز و جل فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب قال الدعاء بعد الفريضة إياك أن تدعه فإن فضله بعد الفريضة كفضل الفريضة على النافلة ثم قال إن الله عز و جل يقول ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وأفضل العبادة الدعاء وإياه عنى وسئل عن قول الله عز و جل إن إبراهيم لحليم أواه مئيب قال الأواه الدعاء -رواية-١-٢-رواية-٣٦-٤٤٥ و عن أبي جعفر ع أنه قال الدعاء بعد الفريضة أفضل من الصلاة تنفلا -رواية-١-٢-رواية-٣٢-٧٢ و عن أبي عبد الله ع أنه سئل عن رجلين دخلا في المسجد في وقت واحد وافتتحا الصلاة في وقت واحد و كان دعاء أحدهما أكثر و كان قرآن الآخر أكثر أيهما أفضل قال كل فيه فضل و كل حسن قيل قد علمنا ذلك ولكننا أردنا أن نعلم أيهما أفضل قال الدعاء

أفضل أ ماسمعت قول الله عز و جل يقول ادعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ وَ اللهُ أفضل هي و اللهُ أفضل هي و اللهُ أفضل هي و اللهُ العبادَةُ هي و اللهُ العبادَةُ هي و اللهُ العبادَةُ أليست هي أشد هي و اللهُ أشد هي و اللهُ أشد هي و اللهُ أشد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٧٨ و عنه ع أنه إذا صلى ركعتي الفجر و كان لا يصليهما حتى يطلع الفجر يتكئ على جانبه الأيمن ثم يضع يده اليمنى تحت خده الأيمن يستقبل القبلة ثم يقول استمسكت بعروة الله الوثقى التي لا انفصام لها واعتصمت بحبل الله المتين أعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن أعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم حسبي الله توكلت على الله أَلجأت ظهري -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-إداهه دارد [صفحه ١٦٧] إلى الله طلبت حاجتي من الله لاحول و لا قوة إلا بالله اللهم اجعل لى نورا فى قلبى و نورا فى سمعى و نورا فى بصرى و نورا فى لسانى و نورا فى شعرى و نورا فى بشرى و نورا فى لحمى و نورا فى دمي و نورا فى عظامى و نورا فى عصبى و نورا من بين يدي و نورا من خلفى و نورا عن يمينى و نورا عن يسارى و نورا من فوقى و نورا من تحتى اللهم عظم لى نورا و نعمة و سرورا ثم يقرأ خمس آيات من آخر آل عمران إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّكَ لَا تَخْلُقُ الْمَبْعَادَ ثم يقول سبحان رب الصباح و فائق الإصباح و جاعل الليل سكنا و الشمس و القمر حسبانا ثلاثا اللهم اجعل أول يومى هذا صلاحا و أوسطه فلاحا و آخره نجاحا اللهم من أصبح و حاجته و طلبته إلى مخلوق فإن حاجتى و طلبتى إليك و حدك لا شريك لك ثم يقرأ آية الكرسي و المعوذتين و يقول سبحان ربى العظيم و بحمده أستغفر الله و أتوب إليه مائة مرة و كان يقول من قال هذا بنى الله له بيتا فى الجنة -رواية- از قبل- ٨٥٥ عن رسول الله ص أنه قال و الذى نفس محمد بيده لدعاء الرجل بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس أنجح فى الحاجات من الضارب بماله فى الأرض -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-١٤٧ و عنه ص أنه قال من قعد فى مصلاه الذى صلى فيه الفجر يذكر الله حتى تطلع الشمس كان له كحج بيت الله -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٣ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا قمت إلى الصلاة فقل بسم الله و بالله و من الله و إلى الله و كما شاء الله و لا قوة إلا بالله اللهم اجعلنى من زوارك و عمار مساجدك و افتح لى باب رحمتك و أغلق عنى باب معصيتك الحمد لله الذى جعلنى ممن ينجيه اللهم أقبل على بوجهك جل ثناؤك ثم افتح الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٣٠٧ و عن على ع أنه قال من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى فليقل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-إداهه دارد [صفحه ١٦٨] إذا انصرف من صلاته سبحان ربك رب العزة عما يصفون و سلام على المرسلين و الحمد لله رب العالمين -رواية- از قبل- ١٠٣ و عن على ص أنه قال من صلى الفجر و جلس فى مجلسه فقرأ قل هو الله أحد عشر مرات قبل أن تطلع الشمس لم يتبعه ذلك اليوم ذنب و لو حرص الشيطان -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٥٤ و عنه ص أنه قال قال لى رسول الله ص يا على اقرأ فى دبر كل صلاة آية الكرسي فإنه لا يحافظ عليها إلا نبى أو صديق أو شهيد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٣٠ و عن أبى عبد الله ع أنه قال من سبح تسبيح فاطمة ع قبل أن يثنى رجله من صلاة الفريضة غفر له -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-١٠٥ و تسبيح فاطمة ع فيما رويناها عن على ص أنه قال أهدى بعض ملوك الأعاجم إلى رسول الله ص رقيقا فقلت لفاطمة استخدمى من رسول الله خادما فاتته فسألته ذلك و ذكر الحديث بطوله اختصرناه نحن ها هنا فقال لها رسول الله ص يا فاطمة أعطيك ما هو خير من ذلك تكبيرين الله بعد كل صلاة ثلاثا و ثلاثين تكبيرة و تحمدين الله ثلاثا و ثلاثين تحميدة و تسبحين الله ثلاثا و ثلاثين تسبيحة ثم تختمين ذلك بلا إله إلا الله فذلك خير من الدنيا و ما فيها و من الذى أردت فلزمت ص هذا التسبيح بعقب كل صلاة و نسب إليها و هو أن تقول بعد كل صلاة الله أكبر و الحمد لله و سبحان الله ثلاثا و ثلاثين مرة ثم تقول لا إله إلا الله مرة واحدة فذلك لقائله مائة حسنة و الحسنه عشر أمثالها عند الله فيكتب له بعد كل صلاة ألف حسنة و يكتب فى كل يوم خمسة آلاف -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٧٤٥ و هذا ما لا يدفعه إلا جاهل بثواب الله عز و جل و هو يقول تبارك و تعالى فأذكرُكُونِي أَذْكَرُكُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ذَكَرَهُ كَمَا قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ عِنْدَ الطَّاعَةِ لَمْ يَذْكُرْهُ إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَ رِضْوَانٍ وَلَكِنَّ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ -قرآن- ٧٦-٩٨

كماروى عن بعض الأئمة ع الناس فى دار غفلة يعملون و لا يعلمون و يكسبون و يقترفون من حيث لا يدرون -روايت- ١-٢-
روايت- ٢٩-ادامه دارد [صفحه ١٦٩] فإذا صاروا إلى دار الآخرة صاروا إلى دار يقين يعلمون و لا يعملون -روايت- از قبل- ٦٨-
فقد روينا عن رسول الله ص أنه نزل فى بعض أسفاره بأرض لانباب بها فقال اطلبوا لنا حطباً فقالوا يا رسول الله نحن كماترى فى
أرض قرعاء فقال افترقوا على ذلك و ليلتمس كل امرئ منكم ما قدر عليه فجعل كل رجل يأتي بالعود الصغير والعودين مثل
ما تحمله الريح حتى صار بين يدي رسول الله ص من ذلك كوم عظيم فقال أردت أن أضرب لكم بهذا مثلاً- هكذا تجتمع
الحسنات وهكذا تجتمع السيئات فرحم الله امرأً نظر لنفسه -روايت- ١-٢-روايت- ٣١-٢٢٣- وروينا عن على ص أنه قال قال لى
رسول الله ص لا يستقل أحدكم من الخير شيئاً يفعلهُ و لو أن يصب من دلوهُ فى إناء غيره -روايت- ١-٢-روايت- ٣٢-١٣٠ و جاء
فى مثل هذا كثير و سنذكر ما يجب ذكره منه فى مواضعه إن شاء الله تعالى و عن على ص أنه كان إذا انصرف من الصلاة انفتل
عن يمينه و قام ثم خرق الصفوف خرقاً -روايت- ١-٢-روايت- ١٧-٩٢ و عن على ص أنه كان يقول فى دبر كل صلاة مكتوبة
تم نورك فهديت فلک الحمد و عظم حلمك ففوت فلک الحمد و بسطت يدك فأعطيت فلک الحمد ربنا وجهك أكرم
الوجوه و جاهك خير الجاه و عطيتك أنفع العطيات و أهونها تطاع ربنا فتشكر و تعصى ربنا فتغفر تجيب دعاء المضطر و تشفى
السقيم و تنجى من الكرب و تقبل التوبة و تغفر الذنوب لا يجزى بالآئك أحد و لا يحصى نعمتك قول قائل -روايت- ١-٢-
روايت- ١٧-٣٨٠ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال إذا صليت فقل بعقب صلاتك اللهم لك صليت و بك آمنت و إياك دعوت
و إياك رجوت فأسألك أن تجعل لى فى صلاتى و دعائى بركة تكفر بهاسيئاتي و تبيض بها وجهى و تكرم بهامقامى -روايت- ١-
٢-روايت- ٣٦-ادامه دارد [صفحه ١٧٠] و تحط بهاعنى وزرى اللهم احطط عنى وزرى واجعل ما عندك خيراً لى الحمد لله
الذى قضى عنى صلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً -روايت- از قبل- ١٣١ و عنه ع أنه كان يقول بعد السلام اللهم اغفر لى
ما قدمت و ما أخرت و ما أسررت و ما أعلنت و ما أنت أعلم به منى أنت المقدم و أنت المؤخر لا إله إلا أنت -روايت- ١-٢-
روايت- ١٣-١٦١ و عن أبى جعفر محمد بن على ع أنه قال أقل ما يجزى من الدعاء بعد الفريضة أن تقول اللهم إنى أسألك من
كل خير أحاط به علمك و أعوذ بك من كل شر أحاط به علمك اللهم إنى أسألك عافيتك فى أمورى كلها و أعوذ بك من
خزى الدنيا و من عذاب الآخرة -روايت- ١-٢-روايت- ٤٣-٢٤٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال التعقيب بعد صلاة الفجر يعنى
بالدعاء أبلغ فى طلب الرزق من الضارب فى البلاد -روايت- ١-٢-روايت- ٣٦-١١٥ و عن على ص أنه قال سمعت رسول الله ص
يقول من قرأ فى دبر كل صلاة مكتوبة قل هو الله أحد مائة مرة جاز الصراط يوم القيامة و عن يمينه ثمانية أذرع و عن شماله
ثمانية أذرع و جبرئيل آخذ بحجزته و هو ينظر فى النار يميناً و شمالاً فمن رأى فيها من يعرفه دخل بذنوب غير الشرك أخذ بيده
فادخله الجنة بشفاعته -روايت- ١-٢-روايت- ٥٣-٣١٣ و عن جعفر بن محمد ع قال إذا سلمت من الصلاة فكبر ثلاث مرات و قل
لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد بيده الخير و هو على كل شىء قدير لا إله إلا الله وحده أنجز وعده و نصر
عبده و غلب الأحزاب وحده فله الملك و له الحمد الحمد لله رب العالمين ثم قل لا إله إلا الله و الله أكبر و سبحان الله و الحمد لله
عشر مرات فإن ذلك يستحب -روايت- ١-٢-روايت- ٣١-٣٦٣ و عنه ص أنه قال فى التسييح فى دبر كل صلاة ثلاث و ثلاثون
مرة فإن بلغ مائة فى التسييح و التحميد و التكبير فهو أفضل -روايت- ١-٢-روايت- ٢٣-١٢٤ و الدعاء و التسييح و الرغائب فى ذلك
بعد الصلاة يكثر ذكره عن الأئمة ص و فيما ذكرناه منه كفاية و ليس فيه شىء موقت و لا واجب لا يجزى غيره ولكن فيه ثواب
و فضل [صفحه ١٧١] و عن على ص أنه كان يقول كان رسول الله ص يقول ما من أحد من أمتى قضى الصلاة ثم مسح وجهه
بيده اليمنى ثم قال اللهم لك الحمد لا إله إلا أنت عالم الغيب و الشهادة اللهم اذهب عنى الحزن و الهم و الفتن مظهر منها و
مابطن و قال ما من أحد من أمتى فعل ذلك إلا أعطاه الله ما سأل -روايت- ١-٢-روايت- ٥٩-٢٩٩ وروينا عن الأئمة ص أنهم

أمروا بالتقرب بعد كل صلاة فريضة إذا سلم المصلي بسط يديه ورفع باطنهما ثم قال اللهم إني أتقرب إليك بمحمد رسولك ونيك وبوصيه علي وليك وبالأئمة من ولده الطاهرين الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد ويسمى الأئمة إماما إماما إلى أن ينتهي إلى إمام عصره ثم يقول اللهم إني أتقرب إليك بهم وأتولاهم وأبرأ إليك من أعدائهم وأشهد اللهم بحقائق الإخلاص وصدق اليقين إنهم خلفاؤك في أرضك وحججك على خلقك والوسائل إليك وأبواب رحمتك اللهم احشرنى معهم ولا تخرجنى من جملة أوليائهم وثبتنى على عهدهم اللهم اجعلنى بهم عندك وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم ثبت اليقين في قلبى وزدنى هدى ونورا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وأعطنى من جزيل ما أعطيت عبادك المؤمنين ما آمن به من عقابك وأستوجب به رضاك ورحمتك واهدنى إلى ما اختلف فيه من الحق يا ذك إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم وأسألك يارب فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وأسألك أن تقينى عذاب النار -
روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۹۷۲ [صفحه ۱۷۲]

ذكر الكلام والأعمال فى الصلاة

قد ذكرنا ما يجوز أن يتكلم به فى الصلاة من التكبير والقراءة والتسبيح والتحميد والتشهد والدعاء و هذا كله كلام وقد جاء أن الكلام يقطع الصلاة وروينا عن علي ص أنه قال من تكلم فى صلاته أعاد -روایت-۱-۲-روایت-۳۲-۵۷ فهذا قول مجمل والكلام المباح فى الصلاة المأمور به ليس يقطعها وقد روينا عن أبى جعفر محمد بن علي ص أنه قال ما كالم العبد به ربه فى الصلاة فليس بكلام -روایت-۱-۲-روایت-۵۴-۹۹ و عن علي ص أنه قال أقبل رسول الله ص فى أول عمره اعتمرها فأتاه رجل فسلم عليه وهو فى الصلاة فلم يرد عليه فلما صلى وانصرف قال أين المسلم على قبيل إني كنت أصلى وإنه أتانى جبرئيل فقال إنه أمتك أن ترد السلام فى الصلاة -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۲۴۵ و رخصوا لمن أراد الحاجة وهو فى الصلاة بأن يدل على مراده من ذلك بالتسبيح وروينا عن علي ص أنه قال كنت إذ اجئت رسول الله استأذنت فإن كان يصلى سبح فعلمت فدخلت وإن لم يكن يصلى أذن لى فدخلت -روایت-۱-۲-روایت-۳۰-۱۳۲ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الرجل يريد الحاجة وهو فى الصلاة قال يسبح -روایت-۱-۲-روایت-۲۶-۸۳ و عنه ع أنه قال الضحك فى الصلاة يقطع الصلاة فأما التسم فلا يقطعها و ما وقر العبد صلاته من تسم أو التفتات أو اشتغال بغيرها مما يحدث له ذلك من أجله فهو أفضل وأسلم -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۱۷۸ و قد ذكرنا ما يجب من الإقبال على الصلاة وإن عرض له أمر لم يستبد فيه من الإشارة إلى ما يحتاج إليه من غير أن يصرف وجهه عن القبلة فلا بأس بذلك [صفحه ۱۷۳] وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال فى الرجل يريد الحاجة وهو فى الصلاة يسبح أو يشير أو يومئ برأسه و إذا أرادت المرأة الحاجة وهى فى الصلاة صفقت بيدها -روایت-۱-۲-روایت-۴۱-۱۶۰ و عن رسول الله ص أنه نهى عن النفخ فى الصلاة -روایت-۱-۲-روایت-۲۴-۵۴ و عن جعفر بن محمد ص أنه نهى أن ينفخ الرجل موضع سجوده فى الصلاة وهذا ينهى عنه ولا يقطع الصلاة و رخصوا فى النخامة فى الصلاة -روایت-۱-۲-روایت-۲۶-۱۳۵ و عن علي ع أنه قال إذ اتنخم أحدكم وهو فى الصلاة فليتنخم عن يساره إن وجد فرجة و إلا فليحفر له وليدفنه تحت رجله يعنى ع إذا وقف على الحصباء والرمل أو ما أشبه ذلك -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۱۸۰ و عن رسول الله ص أنه نهى عن النخامة فى القبلة و أنه نظرت إلى نخامة فى قبلة المسجد فلعن صاحبها فبلغ ذلك امرأته و كان غائبا فأتت فحنت النخامة وجعلت مكانها خلوقا فرأى ذلك رسول الله ص فقال ما هذا فأخبر بما كان من المرأة فأثنى عليها خيرا لما حفظت من أمر زوجها -
روایت-۱-۲-روایت-۲۴-۲۷۹ فجعلت العامة تخلق المساجد قياسا على هذا و لم يفعله رسول الله ص وكثير من الناس ينهى عنه ويكرهه وكثير يراه ويستحسنه على الأصل الذى ذكرناه وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه رخص لمن أكله جلده أن يحك فى

الصلاة ونهى عن تنقيص الأصابع في الصلاة و هو أن تثنى لتقعق وقال من نظر في مصحف أو كتاب أو نقش خاتم و هو في الصلاة فقد -رواية- ١-٢-رواية-٣١-ادامه دارد [صفحه ١٧٤] انتفضت صلاته -رواية- از قبل-١٨ و من هاهنا استحباب أن لا يكون في قبلة المسجد ما يشغل المصلي بالنظر إليه أو يقرأه إن كان كتابا فيفسد ذلك صلاته عليه إذ قطعها بذلك و عن جعفر بن محمد ص أنه قال في الرجل تؤذيه الدابة و هو يصلي قال يلقيها عنه أو يذفنها في الحصى -رواية- ١-٢-رواية-٣٦-١٠٦ وسئل عن الرجل يرى العقرب أو الحية و هو في الصلاة قال يقتلها -رواية- ١-٢-رواية-٣-٦٧ و عن رسول الله ص أنه نظر إلى رجل يصلي و هو يبعث بلحيته فقال أما إنه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه -رواية- ١-٢-رواية-٢٤-١٠٨ و قال ص إن الله عز وجل كره لكم سنا العث في الصلاة والمن في الصدقة والرث في الصيام والضحك عند القبور وإدخال العيون في الدور بغير إذن والجلوس في المساجد وأنتم جنب -رواية- ١-٢-رواية-١٣-١٨٤ و قال على ص نهاني رسول الله ص عن أربع عن تقليب الحصى في الصلاة و أن أصلى و أنا عاقص رأسي من خلفي و أن أحتجم و أنا صائم و أن أخص يوم الجمعة بصوم -رواية- ١-٢-رواية-١٨-١٦٣ و عن جعفر بن محمد ع أنه سئل عن الرجل يعد الآي في الصلاة فقال لا بأس بإحصاء القرآن -رواية- ١-٢-رواية-٢٦-٩٤ و عن على ص أنه قال قال لنا رسول الله ص إياكم وشدة التثاؤب في الصلاة فإنها عوة الشيطان و إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب في الصلاة -رواية- ١-٢-رواية-٢٧-١٥٠ و عن جعفر بن محمد ص أنه كره التثاؤب والتمطى في الصلاة -رواية- ١-٢-رواية-٢٦-٦٤ والتثاؤب والتمطى إنما يعتريان عن الكسل فهو منهي عن أن يتعمد أو يستعمل والتثاؤب شيء يعتري عن غير تعمد فمن اعتراه و لم يملكه فليمسك يده على فيه ويرده و لا يثنه و لا يمده [صفحه ١٧٥] وروينا عن على ع أن رسول الله ص كان إذ تئأب و هو في الصلاة ردها بيمينه -رواية- ١-٢-رواية-٢٢-٨٥ والعطاس أكثر ما يكون عند النشاط فلذلك استحباب و يجب أن يخفف إذا عتري في الصلاة ما أمكن و لا يعلن به فقد روينا عن على ص أنه قال إذا عطس أحدكم و هو في الصلاة فليعطس كعطاس الهر ويدا -رواية- ١-٢-رواية-٣٤-٩١ و عن جعفر بن محمد أنه قال إذا عطس أحدكم في الصلاة فليحمد الله و ليصل على النبي سرا في نفسه -رواية- ١-٢-رواية-٣٣-١٠٣ و عنه ع أنه رخص في مسح الجبهة من التراب في الصلاة ونهى أن يغمض المصلي عينيه و هو في الصلاة و أن يتورك في الصلاة والتورك أن يجعل يده على وركه وكره أن يصلي مثلثا عن غير علة -رواية- ١-٢-رواية-١٣-١٩٢

ذكر اللباس في الصلاة

روينا عن أبي جعفر محمد بن على أنه قال حدثني من رأى الحسين بن على ع و هو يصلي في ثوب واحد وحدثه أنه رأى رسول الله ص يصلي في ثوب واحد -رواية- ١-٢-رواية-٤٦-١٥٣ قال أبو جعفر حدثني جابر بن عبد الله أنه رأى رسول الله ص في ثوب واحد و قال صلى بنا جابر في بيته في ثوب واحد و إن إلى جانبه مشجبا عليه ثياب لوشاء أن يتناول منها ثوبا يلبسه لفعل -رواية- ١-٢-رواية-١٧-١٩٦ [صفحه ١٧٦] و عن جعفر بن محمد ص أنه قال صلى بنا أبي محمد بن على ع في ثوب واحد قد توشح به -رواية- ١-٢-رواية-٣٦-٩٢ و عن رسول الله ص أنه كان يصلي في الثوب الواحد إن كان واسعاً توشح به و إن كان ضيقاً اتر به -رواية- ١-٢-رواية-٢٤-١٠٥ و قال أبو الجارود لأبي جعفر ع يا ابن رسول الله إن المغيرة يقول لا يصلي الرجل إلا بإزار و لوبعقال يربط به وسطه فقال أبو جعفر يا أبا الجارود هذا فعل اليهود -رواية- ١-٢-رواية-٣-١٦٦ و عن على ص أنه قال لا بأس بالصلاة في القميص الواحد الكثيف إذا أزره عليه -رواية- ١-٢-رواية-٢٧-٨٤ و عن أبي جعفر و أبي عبد الله ص أنهما قال لا بأس بالصلاة في الإزار و لا بأس بالصلاة في السراويل إذا رمى على كتفيه شيئاً ما و لومثل جناحي الخطاف -رواية- ١-٢-رواية-٤٩-١٥٦ هذا إذا كان المصلي لا يجد غيره فهو يجزيه فأما إن وجد ثوبا فليس مما ينبغي أن يتهاون

بالصلاة هذا التهاون و هو يناعى ربه ويقف بين يديه وروينا عن رسول الله ص أنه قال من اتقى على ثوبه أن يلبسه فى صلاته فليس لله اكتساؤه -روايت- ١-٢-روايت- ٣٩-٩٩ و عن على ص أنه نهى رسول الله ص عن اشتمال الصماء -روايت- ١-٢-روايت- ١٧-٦٠ والصماء الاشتمال بالثوب الواحد يجمع بين طرفيه على شق واحد كاشتمال البربر اليوم قال فالصلاة لاتجوز بذلك الاشتمال ولكن من صلى فى ثوب واحد يتوشح به فليجعل وسط حاشيته على منكبيه ويرخى طرفيه مع يديه ثم يخالف بينهما فيلقى ما على يده اليمنى من الطرفين على عاتقه الأيسر و ما على يده اليسرى على عاتقه الأيمن ويخرج يديه ويصلى وروينا عن على بن الحسين أنه كان يصلى فى البرنس -روايت- ١-٢-روايت- ٣١-٥٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال البرنس كالرداء -روايت- ١-٢-روايت- ٣٦-٥٢ و عن على ص أنه خرج على قوم فى المسجد قد أسدلوا أرديتهم وهم -روايت- ١-٢-روايت- ١٧-ادامه دارد [صفحه ١٧٧] قيام يصلون فقال مالكم أسدلتم أرديتكم كأنكم يهود فى بيعهم إياكم والسدل -روايت- از قبل ٨٣ والسدل أن يجمع الرجل حاشية الرداء من وسطه على رأسه أو على عاتقه ويضم طرفيه على صدره ويرسله إرسالا إلى الأرض و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الصلاة فى السيف فقال السيف فى الصلاة كالرداء -روايت- ١-٢-روايت- ٢٦-٨٦ و عن أبى جعفر محمد بن على قال صل فى خفيك أونعليك إن شئت -روايت- ١-٢-روايت- ٣٨-٦٨ و عن رسول الله ص أنه نهى عن الصلاة فى ثياب اليهود والمجوس والنصارى يعنى التى قد لبسوها -روايت- ١-٢-روايت- ٢٤-١٠٠ و عن على ع قال فى المرأة تصلى فى الدرع والخمار إذا كانا كثيفين فإن كان معهما إزار وملحفه فهو أفضل لها ولايجزى الحره أن تصلى بغير خمار أو قناع -روايت- ١-٢-روايت- ٢٢-١٥٧ وروينا عن رسول الله ص أنه قال لايقبل الله صلاة الجارية قدحاضت حتى تختمر فهذا فى الحره فأما المملوكه فليس عليها أن تختمر -روايت- ١-٢-روايت- ٣٩-١٣٣ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الأمة هل عليها أن تقنع رأسها فى الصلاة قال لا كان أبى رضوان الله عليه إذا رأى أمة تصلى وعليها مقنعه ضربها و قال يالكع لاتتشبهى بالحرائر لتعلم الحره من الأمة -روايت- ١-٢-روايت- ٣١-٢١٣ وروينا عن رسول الله ص أنه كره للمرأة أن تصلى بلا حلى و قال لاتصلى المرأة إلا وعليها من الحلى أدناه حرص فما فوقه و لاتصلى إلا وهى مختضبة فإن لم تكن مختضبة فلتمس مواضع الحناء بالخلوق -روايت- ١-٢-روايت- ٢٩-٢٠٥ فهذا إذا وجدت المرأة حليا فإذا لم تجد فإنها تتقلد قلادة أو ما كان مما يكون فرقا بينها وبين الرجل و إن وجدت الحلى فكلما أكثرت منه فى الصلاة كان أفضل لها وسنذكر فى باب اللباس مايجوز لبسه للنساء وغيرهن من اللباس إن شاء الله تعالى [صفحه ١٧٨] و قدروينا عن على ص أنه قال قال لى رسول الله ص مر نساء ك لا يصلين معطلات فإن لم يجدن فليعقدن فى أعناقهن و لوبالسير ومرهن فليغيرن أكفهن بالحناء و لايدعنها مثل أكف الرجال -روايت- ١-٢-روايت- ٣٥-١٩٢ وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن على أن رسول الله ص قال إن الأرض بكم بره تميمون منها وتصلون عليها فى الحياه الدنيا وهى لكم كفات فى الممات و ذلك من نعمه الله له الحمد وأفضل مايسجد عليه المصلى الأرض النقيه -روايت- ١-٢-روايت- ٥٧-٢٤٣ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال ينبغى للمصلى أن يباشر بجبهته الأرض ويعفر وجهه فى التراب لأنه من التذلل لله عز و جل والإكبار له -روايت- ١-٢-روايت- ٤١-١٤٧ و عنه ع أنه قال لا بأس بالسجود على ماتنتب الأرض غير الطعام كالحلافى وأشباهاها -روايت- ١-٢-روايت- ٢٣-٨٩ و عن رسول الله ص أنه صلى على حصير -روايت- ١-٢-روايت- ٢٤-٤٣ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا بأس بالصلاة على الخمره -روايت- ١-٢-روايت- ٣٦-٦٣ والخمره منسوج يعمل من سعف ويرمل بالخيوط و هو صغير على قدر مايسجد عليه المصلى وفوق ذلك قليلا فإذا اتسع عن ذلك حتى يقف عليه المصلى ويسجد عليه ويكفى جسده كله عند سقوطه للسجود فهو حصير حينئذ و ليس بخمره و عن على بن الحسين ع أنه كان يصلى على مسح شعر -روايت- ١-٢-روايت- ٢٩-٥٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه رخص فى الصلاة على ثياب الصوف و كل مايجوز لباسه والصلاة فيه يجوز السجود عليه -روايت- ١-٢-روايت- ٢٦-١١٣ والكفان

والقدمان والركبتان من الساجد فإذا جاز لباس ثوب الصوف والصلاة فيه فذلك مما يسجد عليه وكذلك يجزى السجود بالوجه عليه [صفحة ١٧٩] وعن جعفر بن محمد ع أنه نهى عن السجود على الكم وأمر بإبراز اليدين وبسطهما على الأرض أو ما يصلى عليه عند السجود -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٢٣ و قدرونا عن أبيه عن آبائه عن رسول الله ص أنه نهى أن يسجد المصلى على ثوبه أو على كفه أو على كور عمامته -رواية- ١-٢-رواية- ٥٢-١١٩ و عن جعفر بن محمد ع أنه سئل عن الصلاة على كدس الحنطة فنهى عن ذلك فقبل له فإذا افترش فكان كالسطح فقال لا يصلى على شىء من الطعام وإنما هورزق الله لخلقه ونعمته عليهم فعظموه ولا تطؤه ولا تستهينوا به فإن قوما فيمن كان قبلكم وسع الله عليهم في أرزاقهم فاتخذوا من الخبز النقى مثل الأفهار فجعلوا يستنجون به فابتلاهم الله عز وجل بالسنين والجوع فجعلوا يتبعون ما كانوا يستنجون به فبأكلونه ففيهم نزلت هذه الآية وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٦٣٦

ذكر صلاة الجمعة

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ص أن رسول الله ص قال أربعة يستأنفون العمل المريض إذ برئ والمشرک إذا أسلم والمنصرف من الجمعة إيماناً واحتساباً والحاج إذا قضى حجه -رواية- ١-٢-رواية- ٨٢-١٩٦ و عنه ص أنه قال أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فإنه يوم تضاعف فيه الأعمال -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٦ قال جعفر بن محمد ص إن الله عز وجل يبعث ليلة كل جمعة ملائكة فإذا انفجر الفجر من يوم الجمعة لم يكتبوا إلا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٥-ادامه دارد [صفحة ١٨٠] الصلاة على محمد و علي آل محمد حتى تغرب الشمس -رواية- از قبل ٥١ و قال أبو جعفر إن الأعمال تضاعف يوم الجمعة فأكثروا فيه من الصلاة والصدقة -رواية- ١-٢-رواية- ١٩-٨١ و قال ع ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها أزهر و ما من مؤمن ولا مؤمنة مات ليلة الجمعة إلا كتب له براءة من عذاب القبر و من مات يوم الجمعة عتق من النار ولا بأس بالصلاة يوم الجمعة كله لأن النار لا تسعر فيه -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢١١ و عنه و عن أبي عبد الله ص أنهما قالوا إذا كانت ليلة الجمعة أمر الله عز وجل ملكاً فنادى من أول الليل إلى آخره وينادى في كل ليلة غير ليلة الجمعة من ثلث الليل الآخر هل من سائل فأعطيه هل من تائب فأتوب عليه هل من مستغفر فأغفر له ياطالب الخير أقبل ياطالب الشر أقصر -رواية- ١-٢-رواية- ٤٤-٢٨٥ و عن علي ص أنه قال يوشك أحدكم أن يتبدى حتى لا يأتي المسجد إلا يوم الجمعة ثم يستأخر حتى لا يأتي الجمعة إلا مرة ويدعها مرة ثم يستأخر حتى لا يأتيها فيطبع الله على قلبه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٨٠ و عن أبي جعفر ع أنه قال صلاة الجمعة فريضة والاجتماع إليها مع الإمام العدل فريضة فمن ترك ثلاث جمع على هذا فقد ترك ثلاث فرائض ولا يترك ثلاث فرائض من غير عذر ولا علة إلا منافق -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-١٩٤ [صفحة ١٨١] وقد ذكرنا فيما تقدم من هذا الكتاب أن الغسل يوم الجمعة من السنة وروينا عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال ولا تدع الغسل يوم الجمعة فإنه من السنة وليكن غسلك قبل الزوال -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-١٢٠ و عن رسول الله ص أنه قال ليتطيب أحدكم يوم الجمعة ولو من قارورة امرأته -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٨٣ و عن أبي جعفر ع أنه قال ولا تدع يوم الجمعة الطيب ولباس صالح ثيابك -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-٨٠ و عنه ع أنه قال في يوم الجمعة ساعة لا يسأل الله عبد مؤمن فيها حاجة إلا أعطاه وهي من حين تزول الشمس إلى حين ينادى بالصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٣٦ و عن علي ع أنه قال ليس على المسافر جمعة ولا جماعة ولا تشريق إلا في مصر جامع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٨٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال أتى رسول الله ص بخمس وثلاثين صلاة في كل سبعة أيام منها صلاة لا يسع أحدا أن يتخلف عنها إلا خمسة المرأة والصبي والمسافر والمريض والمملوك يعنى صلاة الجمعة مع

الإمام العدل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢١٧ و عن علي ص أنه قال إذا شهدت المرأة والعبد الجمعة أجزت عنهما يعني من صلاة الظهر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩٠ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال تجب الجمعة على من كان منها على فرسخين إذا كان الإمام عدلا -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٠٩ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال يجمع القوم يوم الجمعة إذا كانوا خمسة فصاعدا فإن كانوا أقل من خمسة فلا الجمعة عليهم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١١٩ و عن رسول الله ص أنه قال التهجير إلى الجمعة حرج فقراء أمتي -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٦٩ [صفحة ١٨٢] و عن علي ص أنه سئل عن قول الله تعالى يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ قَالِ لَيْسَ السَّعْيُ الْاِشْتِدَادَ وَلَكِنْ يَمْشُونَ إِلَيْهَا مَشْيًا -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٩٦ و عن علي ص أنه كان يمشى إلى الجمعة حافيا تعظيما لها ويعلق نعليه بيده اليسرى ويقول إنه موطن لله -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١١٢ و هذا منه ص تواضع لله عز وجل وطلب للفضل لا على أن ذلك شىء واجب لا يجزى غيره و لا بأس بالانتعال والركوب إلى الجمعة و عن علي بن الحسين ص أنه كان يشهد الجمعة مع أئمة الجور و لا يعتد بها ويصلى الظهر لنفسه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٩٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا الجمعة إلا مع إمام عدل تقى -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٦٧ و عن علي ص أنه قال لا يصلح الحكم و لا الحدود و لا الجمعة إلا بإمام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٥ و عنه ع أنه قال الناس في إتيان الجمعة ثلاثة رجل حضر الجمعة باللغو والمرء فذلك حظه منها و رجل جاء والإمام يخطب فصلى فإن شاء الله أعطاه و إن شاء حرمه و رجل حضر قبل خروج الإمام فصلى ما قضى له ثم جلس بإنصات وسكون حتى يخرج الإمام إلى أن قضيت الصلاة فهي له كفارة ما بينها و بين الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام و ذلك لأن الله تعالى يقول مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٤١٤ و عنه ع أنه قال لأن أجلس عن الجمعة أحب إلى من أن أقعد حتى إذا جلس الإمام جئت أتخطى رقاب الناس -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا قام الإمام يخطب فقد وجب على الناس الصمت -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٨٦ و عن علي ص أنه قال لا كلام والإمام يخطب و لا التفات -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-ادامه دارد [صفحة ١٨٣] إلا كما يحل في الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٥-٢٥ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا كلام حتى يفرغ الإمام من الخطبة فإذا فرغ منها يتكلم ما بينه و بين افتتاح الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٢٣ و عن علي ع أنه قال يستقبل الناس الإمام بوجوههم ويصغون إليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إنما جعلت الخطبة عوضا من الركعتين اللتين أسقطتا من صلاة الظهر فهي كالصلاة لا يحل فيها إلا ما يحل في الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٤٧ و عنه ع أنه قال يتبدأ بالخطبتين يوم الجمعة قبل الصلاة و إذا صعد الإمام المنبر جلس وأذن المؤذنون بين يديه فإذا فرغوا من الأذان قام فخطب فوعظ ثم جلس جلسة خفيفة ثم قام فخطب خطبة أخرى يدعو فيها ثم أقام المؤذنون ونزل فصلى الجمعة ركعتين يجهر فيهما بالقراءة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٧٥ و عن علي ص أنه كان إذا صعد المنبر سلم على الناس -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٥٩ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال فينبغي للإمام يوم الجمعة أن يتطيب ويلبس أحسن ثيابه ويعتم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٠ و عنه ع أنه قال السنة أن يقرأ الإمام في أول ركعة يوم الجمعة بسورة الجمعة و في الثانية بسورة المنافقين و يقنت الإمام بعد فراغ القراءة في الركعة الثانية و قبل الركوع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧٦ و العامة تروى عن رسول الله ص أنه كذلك كان يقرأ يوم الجمعة بسورة الجمعة و المنافقين و يقنت ويروون أن القنوت في الجمعة إنما وضع في أيام بنى العباس فلما جاءهم عن الأئمة ص ذلك أنكروه خلافا [صفحة ١٨٤] عليهم نعوذ بالله من إنكار سنن نبيه والخلاف على أوليائه صلى الله عليه وعليهم أجمعين ويعتمد الإمام إذا خطب بيده اليمنى على قائمة المنبر و بيده اليسرى على قائم السيف و هو متقلد به و يصلى به و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من أدرك ركعة من صلاة الجمعة فقد أدرك الجمعة يضيف إليها ركعة أخرى بعد تسليم الإمام فإن فاتته الركعتان معا صلى الظهر أربعا وحده -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٧٢

ذكر صلاة العيدين

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي صلوات الله عليه و علي الأئمة من ولده أنه كان يقول يعجبني أن يفرغ المرء نفسه في السنة أربع ليال ليلة الفطر وليلة الأضحى وليلة النصف من شعبان وأول من رجب يعنى ع للصلاة وذكر الله جل ذكره -رواية- ١-٢-رواية- ١١٤-٢٦١ و عنه ص أنه قال سمعت رسول الله ص يخطب يوم النحر وهو يقول هذا يوم الشج والعج والشج ماتهرقون فيه من الدماء فمن صدقت نيته كانت أول قطرة له كفارة لكل ذنب والعج الدعاء فعجوا إلى الله فوالذي نفس محمد بيده لا ينصرف من هذا الموضع أحد إلا مغفورا له إلا صاحب كبيرة مصرا عليها لا يحدث نفسه بالإقلاع عنها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٢٦ و قد ذكرنا فيما تقدم أن الغسل للعيدين من السنة و عن علي ص أنه قال كان رسول الله ص إذا أراد الخروج إلى المصلى يوم الفطر أفطر قبل أن يخرج بتيمرات أوزيبيات -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٢٤ [صفحة ١٨٥] و عنه ص أنه كان يكره أن يطعم شيئا يوم الأضحى حتى يرجع من المصلى -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٧٦ و عن أبي جعفر ع أنه قال من استطاع أن يأكل أو يشرب قبل أن يخرج إلى المصلى يوم الفطر فليفعل ولا يطعم يوم الأضحى حتى يضحى -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-١٣٧ و عنه ص أنه كان يقول في دعائه في العيدين والجمعة اللهم من تهيأ أوتعبأ أو أعد أو استعد لوفادة علي مخلوق رجاء رفته وجائزته فأليك ياسيدي كان تهيشي وإعدادي واستعدادي رجاء رفدك وجائزتك ونوافلك فأني لم آتك بعمل صالح قدمته ولا شفاعة مخلوق رجوته بل أتيتك مقرا بالذنوب والإساءة على نفسي يا عظيم يا عظيم يا عظيم اغفر لي الذنب العظيم فإنه لا يغفر الذنب العظيم إلا أنت يا عظيم لا إله إلا أنت -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٤١٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ينبغي لمن خرج إلى العيدين أن يلبس أحسن ثيابه ويتطيب بأحسن طيبه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٩ و قال في قول الله عز وجل يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين قال ذلك في العيدين والجمعة قال وينبغي للإمام أن يلبس يوم العيد بردا وأن يعتم شاتيا كان وصائفا -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٢٥٨ و عن رسول الله ص أنه رخص في إخراج السلاح للعيدين إذا حضر العدو -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٧٤ و عن علي ص أنه كان يمشى في خمسة مواطن حافيا ويعلق نعليه بيده اليسرى و كان يقول إنها مواطن لله فأحب أن أكون فيها حافيا يوم الفطر و يوم النحر و يوم الجمعة إذا عاد مريضا و إذا شهد جنازة -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٢٠١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ولا يصلى في العيدين في السقائف ولا في البيوت فإن رسول الله ص كان يخرج فيهما حتى يبرز لأفق السماء ويضع جبهته على الأرض -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٧٠ و عن علي ص أنه قيل له يا أمير المؤمنين لو أمرت من يصلى -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-ادامه دارد [صفحة ١٨٦] بضعفاء الناس يوم العيد في المسجد قال إنى أكره أن أسن سنة لم يستنها رسول الله ص -رواية- ١-٢-رواية- ٨٩ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال رخص رسول الله ص في خروج النساء العواتق للعيدين للتعرض للرزق يعنى النكاح -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١١٩ و عنه ع أنه قال يستقبل الناس الإمام إذا خطب يوم العيد وينصتون -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٢ و عنه ص أنه قال ليس في العيدين أذان ولا إقامة ولا نافله ويبدأ الإمام فيهما بالصلاة قبل الخطبة خلاف الجمعة وصلاة العيدين ركعتان يجهر فيهما بالقراءة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٦٣ و عنه ص أنه قال التكبير في صلاة العيدين يبدأ بتكبيره يفتتح بها القراءة وهي تكبير الإحرام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب وسورة والشمس وضحيها ثم يكبر خمس تكبيرات ويكبر للركوع فيركع ويسجد ثم يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب وهل أتاك حديث الغاشية ثم يكبر أربع تكبيرات ويكبر للركوع ويركع ويسجد ويتشهد ويسلم ويقنت بين كل تكبيرتين قنوتا خفيفا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٤٩ و عن رسول الله ص أنه كان إذا انصرف عن المصلى يوم العيد لم ينصرف على الطريق الذي خرج عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-١٠٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الرجل الذي

لا يشهد العيد هل عليه أن يصلى فى بيته قال نعم و لاصلاة إلا مع إمام عدل و من لم يشهد العيد من رجل أو امرأة صلى أربع ركعات فى بيته ركعتين للعيد وركعتين للخطبة وكذلك من لم يشهد العيد من أهل البوادي يصلون لأنفسهم أربعة -رواية- ١- ٢-رواية- ٢٦-٢٨٨ و عن على ص أنه قال فىمن لا يشهد العيد من أهل القرى إذا لم يشهد المصر مع الإمام فعليه أن يصلى أربع ركعات -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١١٩ [صفحة ١٨٧] و عنه ص أنه قال ليس على المسافر عيد و لاجمعة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٥٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال فى صلاة العيدين إذا كان القوم خمسة فصاعدا مع إمام فى مصر فعليهم أن يجمعوا للجمعة والعيدين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٣٢ و عن على ص أنه اجتمع فى خلافته عيدان فى يوم واحد جمعة و عيد فصلى بالناس صلاة العيد ثم قال قدأذنت لمن كان مكانه قاصيا يعنى من أهل البوادي أن ينصرف ثم صلى الجمعة بالناس فى المسجد -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٢٠٠ و عنه ع أنه قال فى القوم لا يرون الهلال فيصبحون صياما حتى يمضى وقت صلاة العيد من أول النهار فيشهد شهود عدول أنهم رأوه من ليلتهم الماضية قال يفطرون ويخرجون من غد فيصلون صلاة العيد فى أول النهار -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢١٥ و عنه ص أنه قال التكبيرة فى أيام التشريق من صلاة الفجر يوم عرفه إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٠٩ قال أبو جعفر ع والتكبيرة أيام التشريق واجب على الرجال والنساء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٠-٧١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال والتكبيرة أيام التشريق بعقب كل صلاة مكتوبة بعد السلام يقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله الله أكبر الله أكبر والله الحمد على ما هدانا الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام ويكبر الإمام إذا صلى فى جماعة فإذا سكت كبر من خلفه يجهرون بالتكبير وكذلك يكبر من صلى وحده و من سبقه الإمام بالصلاة لم يكبر حتى يقضى ما فاتته ثم يكبر بعد ذلك إذا سلم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٣٩٧ [صفحة ١٨٨]

ذكر السهو فى الصلاة

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه ص أنه قال من سها عن تكبيرة الإحرام أعاد تلك الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٦٢-١٠٦ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال فىمن شك فى الركوع و هو فى الصلاة قال يركع ثم يسجد سجدة السهو -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٣ و عنه ع أنه سئل عن الرجل يصلى فيشك فى واحدة أو فى اثنتين قال إن كان قد جلس وتشهد فالتشهد حائل إلا أن يستيقن أنه لم يصل غير واحدة فيقوم فيصلى الثانية و إن لم يكن جلس للتشهد بنى على اليقين و عليه فى ذلك كله سجدة السهو و إن شك و لم يدر اثنتين صلى أم ثلاثا بنى على اليقين مما يذهب وهمه إليه من الثنتين أو الثلاث و إن شك فلم يدر أثلاثا صلى أم أربعة فإنه يصلى ركعتين جالسا بعد أن يسلم فإن كان قد صلى ثلاثا كانت هاتان الركعتان اللتان صلاهما جالسا مقام ركعة فأتى الصلاة أربعة و إن كان قد صلى أربعة كانتا نافلة له و إن شك فلم يدر اثنتين صلى أم أربعة سلم و صلى ركعتين فإن كان قد أتى الصلاة كانتا هاتان الركعتان نافلة و إن كان إنما صلى ركعتين كانتا تمام صلاته يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب وحدها و عليه فى كل شىء من هذا أن يسجد سجدة السهو بعد السلام ويتشهد بعدها تشهدا خفيفا ويسلم و من سها عن الركوع حتى سجد أعاد الصلاة و من سها عن السجود سجد بعد أن يسلم حين يذكر و إن سها عن التشهد سجد سجدة السهو و من سها عن التسليم أجزأه تسليم التشهد -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحة ١٨٩] إذ قال السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين -رواية- از قبل- ٩٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من سها عن القراءة فى بعض الصلاة قرأ فيما بقى منها وأجزأه ذلك و إن نسى القراءة فيها كلها وأتم الركوع والسجود والتكبير لم تكن عليه إعادة فإن ترك القراءة عامدا أعاد الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢١٤ و عنه ع أنه قال من نسى أن يجلس للتشهد الأول وقام فى الثالثة فذكر أنه لم يجلس قبل أن يركع جلس وتشهد و إذا سلم سجد سجدة السهو و إن لم

يذكر إلا بعد أن ركع مضى في صلاته وسجد سجدة السهو بعد السلام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢١٨ و عنه ع أنه سئل عن المصلي يسهو فيسلم من الركعتين يرى أنه قد أكمل الصلاة فقال إن رسول الله ص صلى بالناس فسلم من ركعتين فقال له ذو اليمين لما انصرف أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله فقال ماذا قال إنما صليت ركعتين فقال رسول الله ص للناس أحقا ما قال ذو اليمين قالوا بلى يا رسول الله فصلى رسول الله ص ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدة السهو وتشهد تشهدا خفيفا وسلم -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٣٩٨ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال من نسي فزاد في صلاته قال إن كان جلس في الرابعة وتشهد فقد تمت صلاته ويسجد سجدة السهو وإن لم يجلس في الرابعة استقبل الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٨١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من سها فلم يدر أزد في صلاته أم نقص منها سجد سجدة السهو -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٩٩ و عنه ع أنه قال من شك في شيء من صلاته بعد أن خرج منه مضى في صلاته إذا شك في التكبير بعد ما ركع مضى وإن شك في الركوع بعد ما سجد مضى وإن شك في السجود بعد ما قام أو جلس للتشهد مضى وإن شك في شيء من الصلاة بعد أن يسلم منها لم تكن عليه إعادة وهذا كله إذا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ١٩٠] شك و لم يتيقن فأما إن يتيقن شيئا لم يمض على الخطاء -رواية- از قبل- ٥٦ و عنه ع أنه سئل عن من سها خلف الإمام قال لا شيء عليه الإمام يحمل عنه و عن السهو في النافلة قال لا شيء عليه يتطوع في النافلة بركعة أو بما شاء -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٥٤ و عن علي ص أن رجلا من الأنصار أتى إلى رسول الله ص فقال يا رسول الله أشكو إليك ما ألقى من الوسوسة في صلاتي إني لأعقل ما صليت من زيادة أو نقصان فقال رسول الله ص إذا قلت في الصلاة فاطعن في فخذك اليسرى بإصبعك اليمنى المسبحة ثم قل بسم الله وبالله توكلت على الله أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فإن ذلك يجره ويطرده -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٣٦٣ و عن أبي جعفر ص أنه سئل عن الرجل يشك في صلاته قال يعيد قيل فإنه يكثر ذلك عليه كلما أعاد يشك قال يمضي في صلاته و قال لا تعودوا الخبيث من أنفسكم نقض الصلاة فتطمعوه فإنه إذا فعل ذلك لم يعد إليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٢١٥

ذكر قطع الصلاة

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه قال في الرجل يصلي فيرى الطفل يحبو إلى النار ليقع فيها أو إلى السطح ليسقط منه أو يرى الشاة تدخل البيت لتفسد شيئا أونحو هذا أنه لا بأس أن يمشى إلى ذلك منحرفا ولا يصرف وجهه عن القبلة فيدرا عن ذلك وبينى على صلاته ولا يقطع ذلك صلاته و إن كان ذلك بحيث لا يتهيأ له معه إلا قطع الصلاة قطعها ثم ابتداء الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ١٠٥-٤٢٤ و عن رسول الله ص أنه قال من أحدث في صلاته فلينحرف فيتوضأ ثم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-ادامه دارد [صفحة ١٩١] يبتدئ الصلاة ولا ينحرف أحدكم من نفخ ريح يخيل إليه أنه خرج منه إلا أن يجد ريحه أو يسمع صوته أو يتيقن أنه أحدث -رواية- از قبل- ١٢٣ و عن علي ص أنه رعف وهو يصلي بالناس فأخذ بيد رجل فقدمه مكانه ثم مضى فغسل الدم وانصرف فصلى لنفسه -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١١٣ و عنه ع أنه قال من تكلم في صلاته أعادها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٥٠ و عنه ع أنه سئل عن المرور بين يدي المصلي فقال لا يقطع الصلاة شيء و لا تدع من يمر بين يديك و إن قاتلته و قال قام رسول الله ص في الصلاة فمر بين يديه كلب ثم مر حمار ثم مرت امرأة هويصلي فلما انصرف قال رأيت الذي رأيت و ليس يقطع صلاة المؤمن شيء ولكن ادروا ما استطعتم -رواية-

١-٢-رواية- ١٣-٢٨٩

ذكر صلاة المسبوق ببعض الصلاة

روينا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص أنه قال إذاسبق أحدكم الإمام بشيء من الصلاة فليجعل ما يدرك مع الإمام أقل صلاته وليقرأ فيما بينه وبين نفسه إن أمهله الإمام فإن لم يمكنه قرأ فيما يقضى -رواية- ١-٢-رواية- ٥٩-٢١٦ إذادخل رجل مع الإمام في صلاة العشاء الآخرة و قدسبقه بركعة وأدرك القراءة في الثانية فقام الإمام في الثالثة قرأ المسبوق في نفسه كما كان يقرأ في الثانية واعتد بهالمنفسه أنها الثانية فإذاسلم الإمام لم يسلم المسبوق وقام فقضى ركعة يقرأ فيها بفتح الكتاب لأنها هي التي بقيت عليه و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن رجل دخل مع قوم في صلاة قدسبق فيها بركعة كيف يصنع قال يقوم معهم في الثانية فإذاجلسوا فليجلس معهم غير متمكن فإذاقاموا في الثالثة كانت له هي ثانية فليقرأ فيها فإذارفعوا رءوسهم من السجود فليجلس شيئاً مايتشهد تشهداً خفيفاً -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-ادامه دارد [صفحة ١٩٢] ثم ليقيم حين تستوى الصفوف قبل أن يركعوا فإذاجلسوا في الرابعة جلس معهم غير متمكن فإذاسلم الإمام قام فأتى بركعة وجلس وتشهد وسلم وانصرف -رواية- از قبل- ١٤٩ و عن علي ص أنه قال من فاتته ركعة من صلاة المغرب سبقه بهاالإمام ثم دخل معه في صلاته جلس بعد كل ركعة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١١٦ يعني ع أنه إذاجلس الإمام في الثانية وهي للمسبوق أوله جلس بعدها معه غير متمكن ثم يقوم الإمام ويجلس في الثالثة وهي للمسبوق ثانية فليجلس معه ويتشهد التشهد الأول ويقرأ في التي خافت فيهاالإمام لنفسه مخافتاً وهي للمسبوق ثانية ثم إذاسلم الإمام قام فأتى بركعة يقرأ فيها بفتح الكتاب وهي له ثالثة ثم يجلس يتشهد التشهد الثاني ويسلم وينصرف و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال إذاأدركت الإمام و قدصلى ركعتين فاجعل ما أدركت معه أول صلاتك واقراً لنفسك بفتح الكتاب وسورة إن أمهلك الإمام أو ما أدركت أن تقرأ واجعلها أول صلاتك واجلس مع الإمام إذاجلس هو للتشهد الثاني واعتد أنت لنفسك به أنه التشهد الأول وتشهد فيه بما تتشهد به في التشهد الأول فإذاسلم فقم قبل أن تسلم أنت فصل ركعتين إن كانت الظهر أوالعصر أوالعشاء الآخرة أو ركعة إن كانت المغرب تقرأ في كل ركعة بفتح الكتاب وتشهد التشهد الثاني وتسلم و إن لم تدرك مع الإمام إلا ركعة فاجعلها أول صلاتك فإذاجلس للتشهد فاجلس غير متمكن ولا تشهد فإذاسلم فقم فابن علي الركعة التي أدركت حتى تقضى صلاتك -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٦٥٧ و عنه عن أبي عبد الله ص أنهما قالا إذاأدرك الرجل الإمام قبل أن يركع أو و هو في الركوع وأمكته أن يكبر ويركع قبل أن يرفع الإمام رأسه وفعل ذلك فقد أدرك تلك الركعة و إن لم يدرك حتى رفع -رواية- ١-٢-رواية- ٤٢-ادامه دارد [صفحة ١٩٣] من الركوع فليدخل معه ولا يعتد بتلك الركعة -رواية- از قبل- ٤٩ و عن علي ص أنه قال من أدرك الإمام راكعاً فكبر تكبيرة واحدة وركع معها اكتفى بها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال في رجل سبقه الإمام بركعة فلما سلم الإمام سها عن قضاء مافاته فسلم وانصرف مع الناس قال يصلى الركعة التي فاتته وحدها ويتشهد ويسلم وينصرف -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٨٦ و عنه ص أنه قال في رجل سبقه الإمام ببعض الصلاة ثم أحدث الإمام في صلاته فقدمه قال إذاأتم صلاة الإمام أشار إلى من خلفه فسلموا لأنفسهم وانصرفوا وقام هو فأتى مابقي عليه من غير إعلان بالتكبير -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢١٣ و عنه ص أنه قال ينبغي للإمام إذاسلم أن يجلس مكانه حتى يقضى من سبق بالصلاة مافاته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٦ و هداما ذكرناه مما يؤمر به من الدعاء والتوجه بعد الصلاة وقبل القيام من موضعه مقدار مايمكن أن يقضى في ذلك عن فاته شيء من الصلاة مافاته منها والإمام في ذلك في موضعه يدعو ويتوجه ويتقرب بما أمر به من ذلك

ذكر الوقت الذي يؤمر فيه الصبيان بالصلاة إذابلغوا إليه

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه قال يؤمر الصبي بالصلاة إذاعقل وبالصوم إذأطاق -رواية- ١-٢-رواية- ١٠٥-١٥١ و عنه ص أنه قال إذاعقل الغلام وقرأ شيئاً من القرآن علم الصلاة -رواية-

١-٢-روایت-٢٣-٧٣ و عن علی بن الحسین ص أنه كان يأخذ من عنده من الصبيان فيأمرهم بأن يصلوا الظهر والعصر في وقت واحد والمغرب والعشاء في وقت واحد فقليل له في ذلك فقال هو أخف عليهم وأجدر أن يسارعوا إليها ولا يضيعوها ويناموا عنها ويستغلوا و كان لا يأخذهم بغير الصلاة المكتوبة و يقول إذا أطاقوا -روایت-١-٢-روایت-٢٩-ادامه دارد [صفحه ١٩٤] الصلاة فلا تتؤخروهم عن المكتوبة -روایت-از قبل-٣٤ و عن محمد بن علی ص أنه قال يؤمر الصبيان بالصلاة إذا عقلوها وبالصوم إذا أطاقوه فقليل له ومتى يكون ذلك فقال إذا كانوا أبناء ست سنين -روایت-١-٢-روایت-٣٦-١٤٦ وروى عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص قال مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين واضربوهم على تركها إذا بلغوا تسعا و فرقوا بينهم في المضاجع إذا بلغوا عشرا -روایت-١-٢-روایت-٥٣-١٦٩ و هذا قريب بعضه من بعض وأحوال الأطفال تختلف في الطاقة والعقل و على قدر ذلك يعلمون والأطفال غير مكلفين وإنما أمر الأئمة ص بما أمروا به من ذلك أمر تأديب لتجرى به العادة وينشأ عليه الصغير ليصل إلى حين افتراضه عليه و قد تدرّب فيه وأنس به واعتاده فيكون ذلك أجدر له أن لا يضيع شيئا منه و قدرونا عن جعفر بن محمد ص أنه كان يأمر الصبي بالصوم في شهر رمضان بعض النهار فإذا رأى الجوع والعطش غلب عليه أمره فأفطر -روایت-١-٢-روایت-٣٤-١٣٦ و هذا تدرّج لهم ودرية فأما الفرض فلا يجب على الذكر والأنثى إلا بعد الاحتلام وروينا عن علي ع أنه قال قال رسول الله ص رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ و عن المجنون حتى يفيق و عن الطفل حتى يحتلم -روایت-١-٢-روایت-٥٢-١٤٢

ذكر صلاة المسافر

للمسافر إذا سافر سفرا تقصر الصلاة في مثله في بحر أو بر أن يقصر الصلاة في ثلاث صلوات في الظهر والعصر والعشاء الآخرة فيصلى كل صلاة منها ركعتين و ليس في المغرب و لا في الفجر تقصير [صفحه ١٩٥] وروينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن علي صلوات الله عليه و علي الأئمة من ولده أن رسول الله ص قال إن الله تبارك و تعالى أهدى إلى أمّتي هدية لم يهداها إلى أحد من الأمم تكرمه من الله تعالى لها قالوا يا رسول الله و ماذا قال الإفتار و تقصير الصلاة في السفر فمن لم يفعل ذلك فقد رد على الله هديته -روایت-١-٢-روایت-١١٤-٣٢٠ و عن علي ص أنه قال من قصر الصلاة في السفر وأفطر فقد قبل تخفيف الله عز و جل و كملت صلاته -روایت-١-٢-روایت-٢٧-١٠٢ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل عن الصلاة في السفر كيف هي و كم هي قال إن الله تبارك و تعالى يقول و إذا ضربتُم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة قال فالتقصير في السفر واجب كوجوب التمام في الحضر قيل له يا ابن رسول الله إنما قال الله عز و جل فلا جناح عليكم و لم يقل أقصروا فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام فقال أ و ليس قد قال جل ثناؤه إن الصفا و المروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما أفلا ترى أن الطواف بهما واجب مفروض لأن الله عز و جل ذكرهما بهذا في كتابه و صنع ذلك رسول الله ص و كذلك التقصير في السفر ذكره الله هكذا في كتابه و صنعه رسول الله ص -روایت-١-٢-روایت-٣٦-٦٩٩ و عن علي ع أن رسول الله نهى أن تتم الصلاة في السفر -روایت-١-٢-روایت-١٧-٦٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إنا برىء ممن يصلى أربعاً في السفر -روایت-١-٢-روایت-٣٦-٧٢ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال من صلى أربعاً في السفر أعاد إلا أن يكون لم تقرأ عليه الآية و لم يعلمها فلا إعادة عليه -روایت-١-٢-روایت-٤٦-١٣٥ [صفحه ١٩٦] و عن جعفر بن محمد ص أنه قال الفرض على المسافر من الصلاة ركعتان في كل صلاة إلا المغرب فإنها غير مقصورة -روایت-١-٢-روایت-٣٦-١١٢ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال ليس في السفر في النهار صلاة إلا الفريضة و لك في إن شئت أن تصلى من أول الليل إلى آخره و لا تدع أن تقضى نافلة النار في الليل -روایت-١-٢-روایت-٤٦-١٨٠ و عنه ص أنه قال إذا خرج

المسافر إلى سفر تقصر في مثله الصلاة قصر وأفطر إذا خرج من مصره أوقريته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٠٥ و عنه ع أنه قال تقصر الصلاة في بريدين ذاهبا وراجعا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٥٩ يعني إذا كان خارجا إلى سفر مسيرة بريد و هو يريد الرجوع قصر و إن كان يريد الإقامة لم يقصر حتى تكون المسافة بريدين و عن علي ص أنه قال سمعت رسول الله ص يقول سبعة لا يقصرون الصلاة الأمير يدور في إمارته والعجابي يدور في جبايته والتاجر يدور في تجارته وصاحب الصيد والمحارب والبدوي يدور في طلب القطر والزراع -رواية- ١-٢-رواية- ٥٣-٢٠٧ فكل هؤلاء المراد فيهم إذا كانوا يدورون من موضع إلى موضع لا يجدون في السفر وكذلك قال جعفر بن محمد ع في المكارى والملاح يعنى النوتى لا يقصران لأن ذلك دأبهما -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-٩٤ وكذلك المسافر إلى أرضين له بعضها قريب من بعض فيكون يوما هاهنا ويوما هاهنا لا يقصر وكذلك قال في المسافر ينزل في بعض أسفاره على أهله لا يقصر و عن أبي جعفر و أبي عبد الله ع أنهما قالا إذا نزل المسافر مكانا ينوي فيه مقام عشرة أيام وأتم الصلاة و إن نوى مقام أقل من ذلك قصر وأفطر -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-٤٩-ادامه دارد [صفحة ١٩٧] و هو في حال المسافر و إن لم ينو شيئا و قال اليوم أخرج وغدا أخرج قصر ما بينه و بين شهر ثم أتم و قال لا ينبغي لمسافر أن يصلى بمقيم و لا يأت به فإن فعل فأم المقيمين سلم من ركعتين وأتموا هم و إن أتم بمقيم انصرف من ركعتين -رواية- از قبل- ٢٤٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من نسي صلاة في السفر فذكرها في الحضر قضى صلاة مسافر و إن نسي صلاة في الحضر فذكرها في السفر قضى صلاة مقيم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٤٧ و عن رسول الله ص و عن علي و محمد بن علي و جعفر بن محمد ص أنهم رخصوا للمسافر أن يصلى النافلة على دابته أو بعيره حيث توجه للقبلة وغيرها تكون صلاته إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع فإذا كانت الفريضة لم يصل إلا على الأرض متوجها إلى القبلة والعامه أيضا على هذا وقالوا في قول الله عز و جل فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّيْلَانِمَا نَزَلَتْ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الدَّابَّةِ حَيْثَمَا تَوَجَّهْتَ وَرَوَيْنَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ص أَنَّ مَنْ صَلَّى فِي السَّفِينَةِ وَهِيَ تَدُورُ يَتَحَرَى فِي وَقْتِ الْإِحْرَامِ فِي التَّوَجُّهِ إِلَى الْقِبْلَةِ فَإِنْ دَارَتِ السَّفِينَةُ دَارَ مَعَهَا مَا اسْتَطَاعَ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْقِيَامَ صَلَّى جَالِسًا وَيَسْجُدُ عَلَى الزَّفْتِ إِنْ شَاءَ -قرآن- ٣٠٩-٣٤٦ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه نهى عن الصلاة على جادة الطريق -رواية- ١-٢-رواية- ٣١-٦٨ و عنه ع أنه قال في الغريق وخائض الماء يصليان إيماء وكذلك العريان إذا لم يجد ثوبا صلى جالسا ويومئ إيماء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٨ [صفحة ١٩٨]

ذكر صلاة العليل

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن علي ص أن رسول الله ص سئل عن صلاة العليل فقال يصلى قائما فإن لم يستطع صلى جالسا قيل يا رسول الله فمتى يصلى جالسا قال إذا لم يستطع أن يقرأ بفاتحة الكتاب وثلاث آيات قائما فإن لم يستطع أن يسجد أومئ إيماء برأسه وجعل سجوده أخفض من ركوعه فإن لم يستطع أن يصلى جالسا صلى مضطجعا لجنبه الأيمن ووجهه إلى القبلة فإن لم يستطع أن يصلى على جنبه الأيمن صلى مستلقيا ورجلاه مما يلي القبلة يومئ إيماء -رواية- ١-٢-رواية- ٦١-٤٧٩ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال من أصابه رعاف لا يقرأ صلى إيماء -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٨١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال المريض إذا ثقل فترك الصلاة أياما أعاد ماترك إذا استطاع الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠١ و عنه ص أنه سئل عن سكران صلى و هو سكران قال يعيد الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٦٥ و عنه ص أنه قال من صلى جالسا تربيع في حال القيام وثنى رجله في حال الركوع والسجود والجلوس إن قدر على ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٢ و عنه ص أنه قال يجزى المريض أن يقرأ بفاتحة الكتاب في الفريضة ويجزيه أن يسبح في الركوع والسجود تسيحة واحدة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٠ و عنه ص أنه قال المغمى عليه إذا أفاق قضى كل ما فاتته من الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-

ذكر صلاة الخوف

قد ذكر الله عز و جل تقصير صلاة الخوف في كتابه و بين كيف هي فيه وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن صلاة الخوف وصلاة السفر أتقصران جميعا قال نعم وصلاة الخوف أحق بالتقصير من صلاة في السفر ليس فيها خوف -رواية- ١-٢- روایت-٣١-١٥٠ و عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص صلى صلاة الخوف بأصحابه في غزوة ذات الرقاع ففرق أصحابه فريقين أقام فرقة بإزاء العدو وفرقة خلفه وكبر فكبروا وقرأ فأنصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا ثم استتم رسول الله ص قائما وصلى الذين خلفه ركعة أخرى وسلم بعضهم على بعض ثم خرجوا إلى مقام أصحابهم فقاموا بإزاء العدو وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول الله ص فكبر وكبروا وقرأ فأنصتوا وركع فركعوا وسجد فسجدوا وجلس وتشهد فجلسوا ثم سلم فقاموا فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض -رواية- ١-٢-رواية-٤٦-٥١٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه وصف صلاة الخوف هكذا وقال إن صلى به المغرب صلى بالطائفة الأولى ركعة وبالثانية ركعتين حتى يحصل لكل فرقة قراءة -رواية- ١-٢-رواية-٢٦-١٥٠ و عن جعفر بن محمد على ص أنه سئل عن الصلاة عند شدة الخوف والجلاد حيث لا يمكن الركوع والسجود فقال يومنون إيماء على دوابهم ووقفا على أقدامهم وتلا قول الله عز و جل **فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ كَبَرُوا مَكَانَ كُلِّ رُكْعَةٍ تَكْبِيرًا** -رواية- ١-٢-رواية-٣١-٢٦٧ [صفحه ٢٠٠]

ذكر صلاة الكسوف

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه قال انكسف القمر على عهد رسول الله ص وعنده جبرئيل فقال له يا جبرئيل ما هذا فقال جبرئيل أما إنه أطوع الله منكم أما إنه لم يعص ربه قط منذ خلقه و هذه آية وعبرة فقال رسول الله ص فما ينبغي عندها و ما أفضل ما يكون العمل إذا كانت قال الصلاة وقراءة القرآن -رواية- ١-٢-رواية-١٠٨-٣٧٣ قال أبو عبد الله جعفر بن محمد ص كان رسول الله إذا انكسفت الشمس أو انكسف القمر قال للناس اسعوا إلى مساجدكم -رواية- ١-٢-رواية-٣٩-١٢٠ و عنه ص أنه قال صلاة الكسوف في الشمس والقمر و عند الآيات واحدة وهي عشر ركعات وأربع سجعات يفتتح الصلاة بتكبيرة الإحرام ويقرأ بفتحة الكتاب وسورة طويلة يجهر بالقراءة ثم يركع ويلبث راکعا ثم يرفع رأسه ويقول عند الرفع الله أكبر ثم يقرأ كذلك بفتحة الكتاب وسورة طويلة فإذا فرغ منها قنت ثم كبر وركع الثانية فأقام راکعا بقدر ماقرأ ثم يرفع رأسه و قال الله أكبر ثم قرأ بفتحة الكتاب وسورة طويلة ثم كبر وركع الثالثة فأقام راکعا مثل ماقرأ ثم يرفع رأسه و قال الله أكبر ثم قرأ بفتحة الكتاب وسورة طويلة فإذا فرغ منها قنت ثم كبر وركع الرابعة فأقام راکعا بقدر ماقرأ ثم رفع رأسه و قال الله أكبر ثم قرأ بفتحة الكتاب وسورة طويلة فإذا فرغ منها كبر وركع الخامسة فأقام راکعا مثل ماقرأ فإذا رفع رأسه منها قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وسجد فأقام ساجدا مثل ماقرأ ثم كبر ورفع رأسه فيجلس شيئا بين السجدين يدعو -رواية- ١-٢-رواية-٢٣-ادامه دارد [صفحه ٢٠١] ثم كبر وسجد سجدة ثانية يقيم فيها مثل ماقرأ ثم كبر وقام قائما فصلى ركعة أخرى مثل الأولى يركع فيها خمس ركعات ويسجد سجدين ويتشهد تشهدا طويلا ويسلم والقنوت بعد كل ركعتين في الثانية والرابعة والسادسة والثامنة والعاشره و لا يقول سمع الله لمن حمده إلا في الركعة التي يسجد بعدها و ماسوى ذلك يكبر كما ذكرنا -رواية- از قبل-٣١٧ فهذا معنى قول أبي عبد الله ص من روايات شتى حذفنا تكرارها اختصارا و إن قرأ

بطوال المفصل ورتل القراءة فذلك أحسن شيء و إن قرأ بغير ذلك أجزاءه و إن قرأ من المثاني أو مما دونها من السور أجزاءه والمثاني سور أولها البقرة وآخرها براءة و لا يؤذن لها و لا يقيم ولكن ينادى بالناس الصلاة جامعة وروينا عن علي ع أنه قرأ في الكسوف سورة من المثاني وسورة الكهف وسورة الروم ويس و الشمس وضحيتها و ليس في هذا شيء موقت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-١٣١ وروينا عن جعفر بن محمدص أنه رخص في تبعض السور في صلاة الكسوف و ذلك أن يقرأ ببعض السورة ويركع ثم يرجع إلى الموضع الذي قرأ منه -رواية- ١-٢-رواية- ١-٢-رواية- ٣١-١٤٣ و قال ع فإن بعض السورة لم يقرأ بفاتحة الكتاب إلا في أولها ولأن يقرأ بسورة في كل ركعة أفضل -رواية- ١-٢-رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٠١ وروينا عن علي ع أنه صلى صلاة الكسوف فانصرف قبل أن ينجلى فجلس في مصلاه يدعو ويذكر الله و جلس الناس كذلك يدعون حتى انجلت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-١٣٧ و عن جعفر بن محمدص أنه قال في من وقف في صلاة الكسوف حتى دخل عليه وقت صلاة قال يؤخرها ويمضي في صلاة الكسوف حتى يصير إلى آخر الوقت فإن خاف فوات الوقت قطعها وصلى الفريضة وكذلك إذا انكسفت الشمس أو انكسفت القمر في وقت صلاة فريضة بدأ بصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-ادامه دارد [صفحة ٢٠٢] الفريضة قبل صلاة الكسوف -رواية- از قبل ٢٩ و عنه ص أنه سئل عن الكسوف يحدث بعد العصر أو في وقت تكره فيه الصلاة قال يصلى في أى وقت كان الكسوف -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١١١ و عنه ص أنه سئل عن الكسوف أصاب قوما وهم في سفر فلم يصلوا له قال كان ينبغي لهم أن يصلوا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٠٢ و عنه ص أنه قال الصلاة في كسوف الشمس والقمر واحدة إلا أن الصلاة في كسوف الشمس أطول -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٥ و عنه ع أنه قال يصلى في الرجفة والزلزلة والريح العظيمة والظلمة والآية تحدث و ما كان من مثل ذلك كما يصلى في صلاة كسوف الشمس والقمر سواء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٠ و عنه ص أنه سئل عن الكسوف يكون و الرجل نائم أو لم يدر به أو اشتغل عن الصلاة في وقته هل عليه أن يقضيها قال لا قضاء في ذلك وإنما الصلاة في وقته فإذا انجلت لم تكن له صلاة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٨٦ و عنه ص أنه سئل عن صلاة الكسوف أين تكون قال ما أحب إلا أن تصلى في البراز ليطلب المصلى الصلاة على قدر طول الكسوف والسنة أن تصلى في المسجد إذا صلوا في جماعة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٧١

ذكر صلاة الاستسقاء

قال الله عز و جل و إذ استسقى موسى لقومه الآية -قرآن- ٢١-٥١ وروينا عن جعفر بن محمدص عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص خرج إلى المصلى فاستسقى -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-٩٤ و عن جعفر بن محمدص أنه قال لا يكون الاستسقاء إلا في براز من الأرض يخرج الإمام في سكينه ووقار و خشوع و مسألة و يبرز معه الناس فيستسقى لهم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-ادامه دارد [صفحة ٢٠٣] قال وصلاة الاستسقاء كصلاة العيدين يصلى الإمام ركعتين ويكبر فيهما كما يكبر في صلاة العيدين ثم يرقى المنبر فإذا استوى عليه جلس جلسة خفيفة ثم قام فحول رداءه فجعل ما على يمينه منه على يساره و ما على يساره منه على يمينه كذلك فعل رسول الله ص و علي ع و هي السنة ثم يكبر الله رافعا صوته ويحمده بما هو أهله ويسبحه و يثنى عليه و يجتهد في الدعاء و يكثر من التسبيح والتهليل والتكبير مثل صلاة العيدين ويستسقى الله لعباده و يكبر بعض التكبير مستقبل القبلة ثم يلتفت عن يمينه و عن شماله و يخطب ويعظ الناس -رواية- از قبل ٥٢٨ و عنه ع أنه قال يستحب أن يكون الخروج إلى الاستسقاء يوم الإثنين و يخرج الناس و يخرج المنبر كما يخرجون للعيدين فليس فيها أذان و لإقامة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٨

ذكر الوتر وركعتي الفجر والقنوت

روينا عن جعفر بن محمد بن محمد بن أبيه عن آباءه أن رسول الله ص أمر بالوتر و أن عليا ص كان يشدد فيه ولا يرخص في تركه و قال من أصبح و لم يوتر فليوتر إذا أصبح يعنى يقضيه إذا فاتته -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-١٨٩ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه رخص في صلاة الوتر في المحمل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٧١ و عن علي ع أنه أمر بصلاة ركعتي الفجر في الحضر والسفر و قال في -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-ادامه دارد [صفحة ٢٠٤] قول الله عز وجل وَ إِدْبَارَ النُّجُومِ أن ذلك في ركعتي الفجر -رواية- از قبل -٦٧ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي ص أنه سئل عن قول الله عز وجل وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا قال هو الركتان قبل صلاة الفجر -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٥٩ و قد ذكرنا عن رسول الله ص أنه لما نام وأصحابه عن صلاة الفجر صلى ركعتي الفجر ثم صلى الفجر فقضاهما لمافاتاه ص وروينا عن جعفر بن محمد بن أبيه عن آباءه عن علي ص أنه قال من فاتته صلاة ركعتي الفجر فلا قضاء عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٧٠-١١٣ فدل ذلك على أن صلاة رسول الله ص إياهما بعد أن فات وقتها كما كان يقضى صلاة السنة وهما من صلاة السنة وسنذكر ما يجب على من نسيهما أو ضيعهما وليس ذلك بواجب لازم كما يلزم في الفروض ولكن لا ينبغي تعمد تركه كما ذكرنا في سنن الصلاة مثل القراءة وغيرها وروينا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي ص أنه قال في قول الله عز وجل وَ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَ إِدْبَارَ النُّجُومِ قال هو الوتر من آخر الليل -رواية- ١-٢-رواية- ٥٦-١٥٣ و عنه ص أنه سئل عن رجل من صلحاء مواليه شك ما يلقي من النوم إنى أريد القيام لصلاة الليل فيغلبني النوم حتى أصبح فربما قضيت صلاة الليل الشهر المتتابع والشهرين في النهار فقال أبو عبد الله قرء عين له و الله و لم يرخص له في الوتر أول الليل و قال الوتر قبل الفجر -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٨٧ و هذا هو الوقت المرغب فيه لصلاة الوتر وأنها إنما تصلى بعد صلاة الليل وسنذكر وقت الصلاة الليل و أن المرغب فيه أن تصلى بعد النوم والقيام منه في آخر الليل لما جاء في ذلك من المشقة والثواب بقدر ذلك و قد ذكرنا في باب المواقيت المرخصة في أن تصلى في أول الليل بعد [صفحة ٢٠٥] صلاة العشاء الآخرة و عن جعفر بن محمد بن علي ص أنه قال في قول الله عز وجل وَ الشَّفْعِ وَ الْوَتْرِ قال الشفع الركعتان والوتر الواحدة التي يقنت فيها و قال يسلم من الركعتين ويأمر إن شاء وينهى ويتكلم بحاجته ويتصرف فيها ثم يوتر بعد ذلك بركعة واحدة يقنت بعد الركوع فيها ويجلس ويتشهد ويسلم ثم يصلى ركعتين جالسا ولا يصلى بعدها صلاة حتى يطلع الفجر فيصلى ركعتي الفجر -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٣٥٩ و عن رسول الله ص أنه كان يقرأ في الركعتين من الوتر في الأولى سبح اسم ربك الأعلى و في الثانية بقل يا أيها الكافرون و في الثانية التي يقنت فيها بقل هو الله أحد و كل ذلك بعد فاتحة الكتاب -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٢٠٤ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال اقرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون و قل هو الله أحد يعنى بعد فاتحة الكتاب -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٢٨ و عن جعفر بن محمد بن علي ص أنه قال في قنوت الوتر بعد الركوع في الثالثة وترفع يديك وتبسطهما وترفع باطنهما دون وجهك وتدعو -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٢٨ وروينا عن أهل البيت ص في دعاء القنوت وجوها كثيرة فدل ذلك على أن ليس فيه شيء موقت ومما روينا في ذلك فهو أحسنها وكلها حسن أن تقول اللهم إنك ترى ولا ترى و أنت بالمنظر الأعلى وإليك رفعت الأبصار ونقلت الأقدام ومدت الأعناق وبسطت الأيدي ودعيت بالألسن وتحوكم إليك بالأعمال فيا من إليه الأيدي بسطت و يا من إليه القلوب قصدت و يا من إليه الأبصار خشعت و يا من إليه الرقاب خضعت نشكو إليك شدة الزمان وتظاهر الأعداء وقله العدد واختلاف القلوب ونشكر -رواية- ١-٢-رواية- ٣-ادامه دارد [صفحة ٢٠٦] إليك النعمة بولينا وإمامنا و ابن نبينا ويسمى إمام عصره هادينا إليك والدليل لنا عليك ونسألك أن تصلى عليه و على آباءه و أن تؤيده بنصر تعز به دينك وتنصر به أولياءك واجمع اللهم القلوب على طاعتك وطاعته والتدين بإمامته وانصره على أعدائه المارقين إله الخلق رب العالمين اللهم ثبت اليقين في قلبي وزدني هدى ونورا ومعرفة واهدني إلى صراطك المستقيم آمين آمين وأسألك يارب في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة وأسألك أن تقيني عذاب النار -رواية- از قبل -٤٦٢ و عن جعفر

بن محمدص أنه قال والقنوت في الفجر في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٩٨ وروينا عن أهل البيت ص في الدعاء في قنوت الفجر وجوها كثيرة و من أحسن ما فيها وكله حسن أن تقول اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونشئ عليك الخير ولا نكفرك ونخشع لك ونختلج ممن يكفرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكافرين ملحق اللهم عذب الكافرين والمنافقين والجاحدين لأوليائك الأئمة من أهل بيت نبيك الطاهرين وأنزل عليهم رجزك وبأسك وغضبك اللهم عذب كفره أهل الكتاب والمشركين اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات وأصلح يارب ذات بينهم وألف كلمتهم وثبت في قلوبهم الإيمان والحكمة وثبتهم على ملة نبيك وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم اهدني فيمن هديت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وعافني فيمن عافيت وقنى شر ما قضيت إنك تقضى ولا يقضى عليك ولا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت وتعاليت لا إله -رواية- ١-٢-رواية- ٣-إدامه دارد [صفحة ٢٠٧] إلا- أنت أستغفرك وأتوب إليك وأسألك يارب في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وأسألك أن تقينا برحمتك عذاب النار -رواية- از قبل- ١١٦ و إن اختصرت من القنوتين بعض ما تريد فلا بأس عليك وأقل القنوت ثلاث تسيحات أو تكبيرات وروينا عن أهل البيت ص في قنوت الجمعة وجوها كثيرة وكلها حسنة منها أن تقنت بعد الفراغ من قراءة سورة المنافقين في الركعة الثانية قبل أن يركع تقول لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان رب السماوات السبع و ما فيهن و ما بينهن ورب الأرضين السبع و ما فيهن و ما بينهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين يا الله ألدنى ليس كمثل شىء صل على محمد و على آل محمد أئمة المؤمنين أولهم و آخرهم وثبت قلبى على دينك ودين نبيك و لا ترغ قلبى بعد إذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب التواب الرحيم اللهم اجعلنى ممن خلقته لجنتك واخترته لدينك وصل على محمد و على آل محمد بما أنت أهله وهم بك أهله صلوات الله عليهم أجمعين -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٥٤٣

ذكر صلاة السنة والنافلة

أما صلاة السنة فهي التي استنها رسول الله ص وألزمها نفسه مع كل صلاة فريضة ألزمها الأئمة من أهل بيته ص أنفسهم وأمروا أولياءهم بلزومها وهي مثلا الفريضة و أما النافلة فهي تطوع و ليس لها حد من شاء تطوع بما شاء من الصلاة في وقت تجب فيه الصلاة من ليل أو نهار و في ذلك ثواب عظيم على قدر ما يتطوع به المتطوع [صفحة ٢٠٨] و قدرونا عن على بن الحسين ص أنه كان يتطوع في كل يوم و ليلة بألف ركعة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-٨٤ و عن جعفر بن محمدص أنه ذكر صلاة الفريضة سبع عشرة ركعة في اليوم و الليلة و قال و السنة ضعفا ذلك جعلت وقاية للفريضة مانقصة العبد أو أغفله أو سها عنه من الفريضة أتمه بالسنة و لوجه آخر و ذلك أن المرء إذا قام في الصلاة فعلم أن فيها فرضا و غير فرض كان اجتهاده و جده في الفرض و لو لم يكن غير ذلك الفرض لوقع فيها تهاون و استخفاف قال و النافلة بعد ذلك مرغب فيها من جهة الترغيب -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٣٨٨ و عنه ص أن سائلا سأله عن صلاة السنة فقال للسائل لعلك تزعم أنها فريضة قال جعلت فداك ما أقول فيها إلا بقولك قال هذه صلاة كان على بن الحسين يأخذ نفسه بقضاء مافات منها من ليل أو نهار وهي مثلا الفريضة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢١٥ و عنه ع أنه بلغه عن عمار الساباطى أنه روى عنه أن السنة من الصلاة مفروضة فأنكر ذلك و قال أين ذهب ليس هكذا حدثته إنما قلت له من صلى فأقبل على صلاته و لم يحدث نفسه فيها أقبل الله عليه ما أقبل عليها فربما رفع من الصلاة نصفها أو ثلثها أو ربعها أو خمسها وإنما أمر بالسنة ليكمل بها ما ذهب من المكتوبة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٣١٦ و عن جعفر بن محمدص أنه قال ما أحب أن أقصر عن تمام إحدى و خمسين ركعة في كل يوم و ليلة قيل و كيف ذلك قال ست ركعات قبل

صلاة الظهر وهي صلاة الزوال وصلاة الأوابين حين تزول الشمس قبل الفريضة وأربع بعد الفريضة وأربع قبل صلاة العصر ثم صلاة الفريضة ولا صلاة بعد ذلك إلى غروب الشمس -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٣٠٣ ويبدأ في المغرب بالفريضة ويصلي بعدها صلاة السنة ست ركعات وأربع ركعات قبل العشاء الآخرة وصلاة الليل [صفحة ٢٠٩] أربع ركعات بعد صلاة العشاء الآخرة وثلاث ركعات للوتر وركعتان من جلوس بعدها تعدان بركعة واحدة لأنا روينا عن رسول الله ص أنه قال صلاة الجالس غير علة على النصف من صلاة القائم وركعتا الفجر قبل صلاة الفجر فذلك أربع وثلاثون ركعة مثلاً الفريضة والفريضة سبع عشرة ركعة فصار الجميع إحدى وخمسين ركعة في كل يوم وليلة و من الترغيب في ذلك مارويناه عن جعفر بن محمد ص أنه كان يقول في صلاة الزوال يعني السنة قبل صلاة الظهر هي صلاة الأوابين إذا زاغت الشمس وهبت الريح فتحت أبواب السماء وقبل الدعاء وقضيت الحوائج العظام -رواية- ١-٢-رواية- ٥٠-٢٠٠ و عن علي ص أنه كان إذا صلى صلاة الزوال وانصرف منها رفع يديه ثم يقول اللهم إني أتقرب إليك بجودك وكرمك وأتقرب إليك بمحمد عبدك ورسولك وأتقرب إليك بملائكتك وأنبياك وبك اللهم الغنى عنى وبى الفاقة إليك أنت الغنى وأنا الفقير إليك أقلتني عشرتى وسترت على ذنوبى فاقض لى اليوم حاجتى ولا تعذبني بقيح ماتعلم منى فإن عفوك وجودك يسعنى ثم يخرساجدا فيقول وهو ساجد يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة يا بر يارحيم أنت أبر بى من أبى وأمى والناس أجمعين فاقبلنى اليوم بقضاء حاجتى مستجابا دعائى مرحوما صوتى وقد كفت أنواع البلاء عنى -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٥٧٤ و عن علي ص أنه سئل عن قول الله عز وجل وَ أَدْبَارَ النُّجُودِ قال هي السنة بعد صلاة المغرب ولا تدعها فى سفر ولا حضر -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٢٥ و عن أبى جعفر محمد بن علي ص أنه قال إن لله ملكا فى خلق الديك يرأته فى تخوم الأرض وجناحه فى الهواء وعنقه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٠٠٠ دامه دارد [صفحة ٢١٠] مثنية تحت العرش فإذا مضى من الليل نصفه رفع عنقه فقال سبح قدوس رب الملائكة والروح ربنا الرحمن لا إله غيره ليقم المتهجدون فعندها تصرخ الديوك ثم يخمد شيئا كما شاء الله من الليل ثم يقول سبح قدوس رب الملائكة والروح ربنا الرحمن لا إله غيره ليقم القانتون ثم يسكت ماشاء الله ثم يقول سبح قدوس رب الملائكة والروح ربنا الرحمن لا إله غيره ليقم الذاكرون ثم يقول بعد طلوع الفجر ربنا الرحمن لا إله غيره ليقم الغافلون -رواية- ١-٢-رواية- ٤٥١ و عن أبى جعفر محمد بن علي ص أنه قال ينادى مناد حين يمضى ثلث الليل يا باغى الخير أقبل يا طالب الشر أقصر هل من تائب يتاب عليه هل من مستغفر يغفر له هل من سائل فيعطى حتى تطلع الشمس -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٢٠٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إني لأمقت العبد يكون قد قرأ القرآن ثم ينتبه من الليل فلا يقوم حتى إذا دنا الصبح قام وبادر الصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٤٠ و عنه أنه قال فى قول الله عز وجل وَ سَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ وَ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَ إِدْبَارَ النُّجُومِ قال أمره أن يصلى من الليل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٠-١٥٧ [صفحة ٢١١] و عنه ع أنه قال فى قوله عز وجل وَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَ سَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا قال أمره أن يصلى فى ساعات من الليل ففعل ص -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٦ و عن علي ص أنه قال نهى رسول الله ص أن يكون الرجل طول الليل كالجيفة الملقاة وأمر بالقيام من الليل والتهجد بالصلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٣١ و قال ص أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٨٣ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال كان رسول الله ص يقوم من الليل مرارا وذلك أشد القيام كان إذا صلى العشاء الآخرة أمر بوضوءه وسواكه فيوضع عند رأسه مخمرا ثم يرقد ماشاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلى أربع ركعات ثم يرقد ماشاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلى أربع ركعات يفعل ذلك مرارا حتى إذا قرب الصبح أوتر بثلاث ركعات ثم يصلى ركعتين جالسا و كان كلما قام قلب بصره فى السماء ثم قرأ الآيات من سورة آل عمران إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ لَا تُخَلِّفُ الْمِعَادَ ثم يقوم إذا طلع الفجر فيتطهر ويستاك ويخرج إلى المسجد ويصلى ركعتي الفجر ويجلس إلى أن يصلى الفجر -رواية- ١-٢-رواية-

٣٦-٦١٢ و عن علي أن رسول الله ص قال إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين ثم يسلم ويقوم فيصلى ما كتب له -رواية- ١-٢-رواية- ٣٨-١٣٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال كان أبي رضوان الله عليه إذا قام من -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-إداهه دارد [صفحة ٢١٢] الليل أطال القيام فإذا ركع وسجد أطال حتى يقال إنه قد نام فما يفجؤنا منه إلا وهو يقول لا إله إلا الله حقا حقا سجدت لك يارب تعبدا ورفقا يا عظيم إن عملي ضعيف فضاعفه لي يا كريم يا جبار اغفر ذنوبي وجرمي وتقبل مني عملي يا جبار يا كريم إني أعوذ بك أن أخيب أو أحمل جرما -رواية- از قبل -٢٨٥ و عن علي بن الحسين أنه كان إذا صلى من الليل دعا فقال إلهي مارت نجوم سمواتك ونامت عيون خلقك وهدأت أصوات عبادك وغلقت ملوك بني أمية عليها أبوابها وطاف عليها حجابها واحتجبوا عمن يسألهم حاجة أو يتغنى منهم فائدة و أنت إلهي حتى قيام لا تأخذك سنة ولا نوم ولا يشغلك شيء عن شيء أبواب سمواتك لمن دعاك مفتحات وخزائنك غير مغلقات ورحمتك غير محجوبة وفوائدك غير محظورة و أنت إلهي الكريم الذي لا ترد سائلا من المؤمنين سألك ولا تحتجب عن طالب منهم أرادك ولا وعزتكم ماتخترل حوائجهم دونك ولا يقضيها أحد غيرك اللهم وقدرت وقوفى فى ذل مقامى بين يديك وتعلم سريرتى وتطلع على ما فى قلبى وما يصلحنى لآخرتى ودنياى إلهي وترقب الموت وهول المطلع والوقوف بين يديك نغصنى مطعمى ومشربى وغصنى بريقى وأقلقنى عن وسادى وأهجعنى ومنعنى عن رقادى إلهي وكيف ينام من يخاف بعتات ملك الموت فى طوارق الليل وطوارق النهار بل كيف ينام العاقل وملك الموت لا ينام بالليل ولا بالنهار يطلب قبض روحه حيثما بالبيات أو فى أية الساعات ثم يبكى عند هذا القول وينتحب حتى يفرغ أهله ومواليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-إداهه دارد [صفحة ٢١٣] لبكائه فيقومون إليه فيجدونه قد ألصق خده بالتراب وهو يقول رب أسألك الراحة والروح عند الموت والمصير إلى الرحمة والرضوان -رواية- از قبل -١٣١ و عن علي ع أن رسول الله ص قال من أراد شيئا من قيام الليل فأخذ مضجعه فليقل اللهم لا تؤمنى مكررك ولا تنسنى ذكررك ولا تجعلنى من الغافلين أقوم إن شاء الله تعالى ساعة كذا وكذا فإن الله عز وجل يوكل به ملكا ينبهه تلك الساعة و من أراد شيئا من قيام الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كان نومه صدقة من الله عز وجل ويتمم الله له قيام ليلته -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٣٦٤ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه دخل مسجد النبى ص و ابن هشام يخطب يوم جمعة من شهر رمضان وهو يقول هذا شهر فرض الله عز وجل صيامه وسن رسول الله ص قيامه فقال أبو جعفر كذب ابن هشام ما كانت صلاة رسول الله ص فى شهر رمضان إلا كصلاته فى غيره -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٦٣ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال صوم شهر رمضان فريضة والقيام فى جماعة فى ليله بدعة و ماصلاها رسول الله ص ولو كان خيرا ما تركها وقد صلى فى بعض ليالى شهر رمضان وحده ص فقام قوم خلفه فلما أحس بهم دخل بيته ففعل ذلك ثلاث ليال فلما أصبح بعد ثلاث ليال صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس لاتصلوا غير الفريضة ليلا فى شهر رمضان ولا فى غيره فى جماعة إن الذى صنعتم بدعة و لاتصلوا ضحى فإن الصلاة ضحى بدعة و كل بدعة ضلالة و كل ضلالة سبيلها إلى النار ثم نزل وهو يقول عمل قليل فى سنة خير من عمل كثير فى بدعة -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-٥٦٤ و قدروت العامة مثل هذا عن رسول الله ص و إن الصلاة نافلة فى جماعة فى ليل شهر رمضان لم تكن فى عهد رسول الله ص و لم تكن فى أيام أبى بكر و لا فى صدر من أيام عمر حتى أحدث ذلك عمر فاتبعوه عليه و قدروا نهى رسول الله ص نعوذ بالله من البدعة فى دينه و ارتكاب نهى رسول الله ص [صفحة ٢١٤] و عن أبي جعفر ع أن رجلا من الأنصار سأله عن صلاة الضحى فقال أول من ابتدئها قومك الأنصار سمعوا قول رسول الله ص صلاة فى مسجدى تعدل ألف صلاة فكانوا يأتون من ضياعهم ضحى فيدخلون المسجد فيصلون فيه فبلغ ذلك رسول الله ص فنهاهم عنه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٢٥٠ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال فى قول الله عز وجل جل العدين هم على صلاتهم دائمون قال هذا فى التطوع من حافظ عليه وقضى ما فاتته منه و قال كان على بن الحسين ص يفعل ذلك ما فاتته بالليل قضاه بالنهار

و مافاتة بالنهار قضاه بالليل -رواية- 1-2-رواية- 36-254 و عنه ع أنه قال من عمل عملا من أعمال الخير فليدم عليه سنة و لا يقطعه دونها -رواية- 1-2-رواية- 23-86 و ماأظنه أراد بهذاص قطعه بعدالسنة ولكنه أراد أن يدرب الناس عمل الخير و يجعله لهم عادة لأن من دام على عمل سنة لم يقطعه لأنه حينئذ يصير عادة له و قدجربنا هذا في كثير من الأشياء فوجدناها في أنفسنا كذلك

ذكر سجود القرآن

مواضع السجود في القرآن خمسة عشر موضعا أولها آخر الأعراف و في سورة الرعدوَ ظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَ فِي النحل وَ يَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ وَ فِي بنى إسرائيل وَ يَزِيدُهُمْ خُشُوعاً وَ فِي كهيعص خَرُّوا سُجَّدًا وَ بُكْيَا وَ فِي الحج إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ - قرآن- 75-108-قرآن- 121-147-قرآن- 167-188-قرآن- 201-225-قرآن- 237-265 [صفحہ 215] وَ فِيهَا وَ افْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَ فِي الفرقان وَ زَادَهُمْ نُفُوراً وَ فِي النمل رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَ فِي الم السجدة وَ هُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ وَ فِي ص وَ خَرَّ رَاكِعاً وَ أَنَابَ وَ فِي حم فصلت إِنَّ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ وَ فِي آخر النجم فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَ اعْبُدُوا وَ فِي إذاالسماء انشقت قوله وَ إِذَا قَرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا- يَسْجُدُونَ وَ آخر اقرأ باسم ربك وَ اسْجُدْ وَ اقْتَرِبْ -قرآن- 8-47-قرآن- 62-80-قرآن- 93-114-قرآن- 132-154-قرآن- 164-188-قرآن- 204-232-قرآن- 249-277-قرآن- 307-354-قرآن- 376-394 وروينا عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال العزائم من سجود القرآن أربع فى الم تنزيل السجدة و فى حم السجدة و فى النجم و فى اقرأ باسم ربك كَلَّا لَا تَطِعُهُ وَ اسْجُدْ وَ اقْتَرِبْ قال فهذه العزائم لابد من السجود فيها و أنت فى غيرها بالخيار إن شئت فاسجد و إن شئت فلا تسجد قال و كان على بن الحسين يعجبه أن يسجد فيهن كلهن -رواية- 1-2-رواية- 51-339 و عن جعفر بن محمد ع أنه قال من قرأ السجدة أو سمعها من قارئ يقرأها و كان يسمع قراءته فليسجد فإن سمعها و هو فى صلاة فريضة من غير إمام أو مى برأسه و إن قرأها و هو فى الصلاة سجد وسجد من معه إن كان إماما و لا ينبغى للإمام أن يتعمد قراءة سورة فيها سجدة فى صلاة فريضة -رواية- 1-2-رواية- 36-276 و عنه ص أنه قال و من قرأ السجدة أو سمعها سجد أى وقت كان ذلك مما تجوز الصلاة فيه أو لاتجوز و عند طلوع الشمس و عند غروبها و يسجد و إن كان على غير طهارة و إذا سجد فلا يكبر و لا يسلم إذا رفع و ليس فى ذلك -رواية- 1-2-رواية- 23-ادامه دارد [صفحہ 216] غير السجود و يسبح و يدعو فى سجوده بما تيسر من الدعاء -رواية- از قبل 55 و عنه ع أنه قال إذا قرأ المصلى سجدة انحط فسجد ثم قام فابتدأ من حيث وقف و إن كان فى آخر السورة فليسجد ثم يقوم فيقرأ بفاتحة الكتاب و يركع و يسجد -رواية- 1-2-رواية- 23-157 و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال إذا قرأت السجدة و أنت جالس فاسجد متوجها إلى القبلة و إن قرأتها و أنت راكب فاسجد حيث توجهت فإن رسول الله ص كان يصلى على راحلته و هو متوجه إلى المدينة بعد انصرافه من مكة يعنى النافلة قال و من ذلك قول الله عز و جل فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ -رواية- 1-2-رواية- 46-312 [صفحہ 217]

كتاب الجنائز

ذكر العلل والعيادات والاحتضار

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن على صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله ص عاد رجلا من الأنصار فشكا إليه ما يلقى من الحمى فقال له رسول الله ص إن الحمى طهور من رب غفور قال الرجل بل الحمى تفور بالشيخ

الكبير حتى تحله القبور فغضب رسول الله ص وقال ليكن ذلك بك فمات من علته تلك -رواية- ١-٢-رواية- ٩٥-٣٣٥ و عنه ص أنه قال يكتب أنين المريض حسنات ماصبر فإن كان جزعا كتب هلوعا لأجر له -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩١ و عنه ص أنه قال حمى يوم كفارة سنة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٤٢ فسمعها بعض الأطباء و قدحكى له هذا الحديث فقال هذا تصديق ما يقول الأطباء أن حمى يوم تؤلم البدن سنة و عن علي ع أنه قال المريض في سجن الله ما لم يشك إلى عواده تمحى سيئاته و أى مؤمن مات مريضا مات شهيدا و كل مؤمن شهيد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-ادامه دارد [صفحة ٢١٨] و كل مؤمنة حوراء و أى ميتة مات بها المؤمن فهو شهيد و تلا قول الله جل ذكره وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَ رُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَ الشَّهَادَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ -رواية- از قبل -١٧٥ و عنه ص أنه قال إذا ابتلى الله عبدا أسقط عنه من الذنوب بقدر علته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٦ و عنه ع أنه قال العيادة بعد ثلاثة أيام و ليس على النساء عيادة المريض -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٨ و عنه ع أنه قال نهى رسول الله ص أن يأكل العائد عند العليل فيحبط الله أجر عيادته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٣ و عن الحسين بن علي ص أنه اعتل فعاده عمرو بن حريث فدخل عليه علي ص فقال له ياعمر و تعود الحسين و فى النفس ما فيها و إن ذلك ليس بمانعى من أن أودى إليك نصيحة سمعت رسول الله ص يقول ما من عبد مسلم يعود مريضا إلا صلى عليه سبعون ألف ملك من ساعته التى يعود فيها إن كان نهارا حتى تغرب الشمس أوليلا حتى تطلع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٣٣٧ و عن علي ص أنه عاد زيد بن أرقم فلما دخل عليه قال زيد مرحبا بأمر المؤمنين عائدا و هو علينا عاتب قال علي ص إن ذلك لم يكن يمنعنى من عيادتك ثم قال إنه من عاد مريضا التماس رحمة الله و تنجز موعده كان فى خريف الجنة ما كان جالسا عند المريض حتى إذا خرج من عنده بعث الله ذلك اليوم سبعين ألف ملك من ملائكته يصلون عليه حتى الليل و إن عاد ممسيا كان فى خريف الجنة ما كان جالسا عند المريض فإذا -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-ادامه دارد [صفحة ٢١٩] خرج من عنده بعث الله سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى الصباح فأحببت أن أتعجل ذلك -رواية- از قبل -٩١ و عنه ع أن رسول الله ص دخل على رجل من بنى عبدالمطلب و هو فى السياق و قدوجه لغير القبلة فقال وجهوه إلى القبلة فإنكم إذا فعلتم ذلك أقبلت عليه الملائكة و أقبل الله عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتى يقبض -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢١٩ و عن علي ع أنه قال من الفطرة أن يستقبل بالعليل القبلة إذا حضر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا حضرت الميت المسلم قبل أن يموت فلقنه شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده ورسوله -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٥١ و عنه ع أنه قال يستحب لمن حضر المنازع أن يقرأ عند رأسه آية الكرسي و آيتين بعدها و يقول إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ثُمَّ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ الْبَقْرَةِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَخْرِجْهَا مِنْهُ إِلَى رِضَا مِنْكَ وَ رِضْوَانِ اللَّهِ لِقَةِ الْبَشَرِيِّ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ذَنْبَهُ وَارْحَمْهُ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣١٢ و عن أبى ذر رحمة الله عليه أنه قال كنت عند رسول الله ص فى مرضه الذى قبض فيه فقال ادن منى يا أباذر أستند إليك فدنوت فاستند إلى صدرى إلى أن دخل على فقال لى قم يا أباذر فإن عليا أحق بهذا منك فجلس على فأسنده إلى صدره ثم قال لى هاهنا بين يدي فجلست بين يديه فقال لى اعقد بيدك من ختم له بشهادة أن لا إله إلا الله دخل الجنة و من ختم له بإطعام مسكين دخل الجنة و من ختم له بحجة دخل الجنة و من ختم له بعمرة دخل الجنة و من ختم له بجهاد فى سبيل الله و لو قدر فواق ناقة دخل الجنة و ذكر باقى الحديث -رواية- ١-٢-رواية- ٤٣-٥٣٧ [صفحة ٢٢٠] و عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال إن المؤمن إذا حيل بينه و بين الكلام أتاه رسول الله ص فيجلس عن يمينه و يأتى على ص فيجلس عن يساره فيقول له رسول الله ص أما ما كنت ترجو فهو أمامك و أما ما كنت تخافه فقد أمنتته ثم يفتح له باب من الجنة فيقال له هذا منزلك من الجنة فإن شئت رددت إلى الدنيا و لك ذهبها و فضتها فيقول لا حاجة لى فى الدنيا فعند ذلك يبيض وجهه و يرشح جبينه و تتقلص شفتاه و ينتشر منخراه و تدمع عينه اليسرى فإذا رأيتها فاكتف بها و ذكر باقى الحديث و قال هو قول الله

عز و جل لَهُمُ البُشرى فى الحِياةِ الدُّنيا -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-٥٦٣ و عن رسول الله ص أنه قال إن العبد لتكون له المنزلة من الجنة فلا يبلغها بشيء من البلاء حتى يدركه الموت و لم يبلغ تلك الدرجة فيشدد عليه الموت فيبلغها -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١٦٤ و عن جعفر بن محمد ص قال إن الله تبارك و تعالى ربما أمر ملك الموت فردد نفس المؤمن ليخرجها من أهون المواضع عليه ويرى الناس أنه قد شدد عليه و إن الله تبارك و تعالى ربما أمر ملك الموت بالتشديد على الكافر فيجذب نفسه جذبة واحدة كما يجذب السفود من الصوف المبلول ويرى الناس أنه هون عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٣١-٣١١

ذكر الأمر بذكر الموت

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن على أن رسول الله ص قال إذا دعيتم إلى الجنائز فأسرعوا فإنها تذكركم الآخرة -رواية- ١-٢-رواية- ٨٢-١٣٤ و عن أبي جعفر محمد بن على ص أنه سئل عن الرجل يدعى إلى جنازة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٣٦-ادامه دارد [صفحة ٢٢١] و إلى وليمة أيهما يجب قال يجب الجنازة فإن حضور الجنائز يذكر الموت والآخرة وحضور الولائم يلهى عن ذلك -رواية- از قبل ١١٢ و عن رسول الله ص أنه أوصى رجلا من الأنصار فقال أوصيك بذكر الموت فإنه يسليك عن أمر الدنيا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-١٠٢ و عنه ص أنه قال أكثروا من ذكر هاذم اللذات فليل يا رسول الله و ما هاذم اللذات قال الموت فإن أكيس المؤمنين أكثرهم للموت ذكرا وأشدهم له استعدادا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٦٠ و عنه ص أنه قال لقوم من أصحابه من أكيس الناس قالوا الله ورسوله أعلم قال أكثرهم ذكرا للموت وأشدهم استعدادا له -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٢٦ و عن أبي جعفر محمد بن على ص أنه أوصى بعض أصحابه فقال أكثروا ذكر الموت فإنه ما أكثر ذكر الموت إنسان إلا زهد في الدنيا -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٣١ و عن رسول الله ص أنه قال الموت ريحانة المؤمن -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٥٦ و عنه ص أنه قال مستريح ومستراح منه فأما المستريح فالعبد الصالح استراح من غم الدنيا و ما كان فيه من العبادة إلى الراحة ونعيم الآخرة و أما المستراح منه فالفاجر يستريح منه ملكاه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٣ و عنه ص أنه يقول ألا رب مسرور ومغبون و هو لا يشعر يأكل ويشرب ويضحك وحق له من الله أن يصلى السعير -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-١١٣ و عن على ص أنه قال لولا أن الله خلق ابن آدم أحمق ماعاش و لو علمت البهائم أنها تموت كما تعلمون ماسمت لكم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٢٤ و عنه ص أنه قال ما رأيت إيمانا مع يقين أشبه منه بشك إلا هذا الإنسان إنه كل يوم يودع و إلى القبور يشيع و إلى غرور الدنيا يرجع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٣-ادامه دارد [صفحة ٢٢٢] و عن الشهوات واللذات لا يقلع فلو لم يكن لابن آدم المسكين ذنب يتوقعه و لا حساب يوقف عليه إلا موت يبدد شمله ويفرق جمعه ويؤتم ولده لكان ينبغي له أن يحاذر ما هو فيه بأشد التعب ولقد غفلنا عن الموت غفلة أقوام غيرنازل بهم وركنا إلى الدنيا وشهواتها ركون أقوام لا يرجون حسابا و لا يخافون عقابا -رواية- از قبل ٣١٣ و عنه ع أنه قال سئل رسول الله ص أى المؤمنين أكيس قال أكثرهم للموت ذكرا وأحسنهم له استعدادا أولئك هم الأكياس -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٧

ذكر التعازى والصبر و ما رخص فيه من البكاء

روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال لما قبض رسول الله ص أتاهم آت يسمعون صوته و لا يرون شخصه فقال السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته كل نفس ذائقة الموت و إنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحزح عن النار و أدخل الجنة فقد فاز و ما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور إن فى الله عزاء من كل مصيبة و خلفا من كل هالك فالله فارجوا و إياه فاعبدوا و اعلموا أن المصاب

من حرم الثواب وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فقيل لأبي عبد الله جعفر بن محمد ص من كنتم ترون المتكلم يا ابن رسول الله قال كنا نراه جبرئيل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٥٩١ و عنه عن أبيه عن آباءه عن علي صلوات الله عليه و علي الأئمة من ولده أن رسول الله ص مر على امرأة تبكى على قبر فقال لها اصبري أيتها المرأة فقالت يا هذا الرجل اذهب إلى عملك فإنه ولدى وقره عيني فمضى -رواية- ١-٢-رواية- ٧٩-ادامه دارد [صفحة ٢٢٣] رسول الله ص وتركها و لم تكن المرأة عرفته فقيل لها إنه رسول الله فقامت تشتد في طلبه حتى لحقته فقالت يا رسول الله إنى لم أعرفك فهل لى أجر إن صبرت فقال الأجر مع الصدمة الأولى -رواية- از قبل ١٩٢ و عنه ص أنه قال أربع من كن فيه أوجب الله له الجنة من كانت عصمته شهادة أن لا إله إلا الله و من إذا نعم الله عليه بنعمة قال الحمد لله و من إذا أصاب ذنبا قال أستغفر الله و من إذا أصابته مصيبة قال إنا لله وإنا إليه راجعون -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٤٢ و عن علي ص أنه قال إياك والعجز فإنه يقطع الأمل ويضعف العمل ويورث الهم واعلم أن المخرج فى أمرين ما كانت فيه حيلة فالاحتياى و ما لم تكن فيه حيلة فالاصطبار -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٧٥ و عنه ص أنه قال منزلة الصبر من الإيمان كمنزلة الرأس من الجسد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٠ و عن رسول الله ص أنه قال من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم حجبه من النار قيل يا رسول الله فاثان قال واثان -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١٢٧ و عن رسول الله ص أنه مر على قوم من الأنصار وهم فى بيت فسلم عليهم ووقف فقال كيف أنتم فقالوا إنا مؤمنون يا رسول الله قال أسمعكم برهان ذلك قالوا نعم قال هاتوا قالوا نشكر الله فى الرخاء ونصبر على البلاء ونرضى بالقضاء فقال أنتم إذا أنتم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٢٥٨ و عنه ص أنه قال إن الله عز و جل أعطى عباده الدنيا قرضا فمن أخذ منه شيئا منها قسرا فصبر عوضه الله منه ثلاثا لو عوض واحدة منها ملائكته رضوا الصلاة والرحمة والهداية قال عز و جل وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ٢٢٤] راجعوا أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة و أولئك هم المهتدون -رواية- از قبل ٩١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لما هلك أبو سلمة بن عبد الأسد جزعت عليه أم سلمة فقال لها النبى ص قولى يا أم سلمة ألهم أعظم أجرى فى مصيبتى وعوضنى خيرا منها قالت وأين لى مثل أبى سلمة يا رسول الله فأعاد عليها فقالت مثل قولها الأول فأعاد عليها رسول الله فقالت فى نفسها أرد على رسول الله ص ثلاث مرات فقالتها فأخلف الله عليها خيرا من أبى سلمة رسول الله ص -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٣٨١ و عن رسول الله ص أنه قال من أصيب منكم بمصيبة بعدى فليذكر مصابه بى فإن مصابه بى أعظم من كل مصاب -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١١٥ و عن أبى جعفر محمد بن علي ص أنه قال تعزية المسلم للمسلم بقريبه الذمى استرجاع عنده وتذكرة بالموت و مابعده ونحو هذا الكلام قال وكذلك الذمى إذا كان لك له جار فأصيب بمصيبة تقول له أيضا مثل ذلك و إن عزاك عن ميت فقل هداك الله -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٢٥٣ و عن علي ص أنه قال لمامات ابراهيم بن رسول الله ص أمرنى رسول الله فغسلته وكفنه رسول الله ص وحنطه و قال لى احمله يا على فحملته حتى جئت به إلى البقيع فصلى عليه ثم أدناه من القبر ثم قال لى يا على انزل فنزلت ودلاه على رسول الله ص فلما رآه منصبا بكى ع فبكى المسلمون لبكاء رسول الله ص حتى ارتفعت أصوات الرجال على أصوات النساء فنهاهم رسول الله ص أشد النهى و قال تدمع العين ويحزن القلب و لانقول ما يسخط الرب و إنا بك لمصابون و إنا عليك لمحزونون يا ابراهيم ثم سوى قبره ووضع يده عند رأسه وغمرها حتى بلغت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-ادامه دارد [صفحة ٢٢٥] الكوع و قال بسم الله ختمتكم من الشيطان أن يدخلك وذكر باقى الحديث بطوله -رواية- از قبل ٨١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لما احتضر رسول الله ص غشى عليه فبكت فاطمة ص فأفاق وهى تقول من لنا بعدك يا رسول الله فقال أنتم المستضعفون بعدى و الله -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٦٧ و عن علي ص أنه قال بكى رسول الله ص عند موت بعض ولده فقيل له يا رسول الله تبكى و أنت تنهاننا عن البكاء فقال لم أنهيكم عن البكاء وإنما نهيتكم عن النوح والعيول وإنما هذه رقة ورحمة يجعلها الله تبارك و تعالى فى قلب من

شاء من خلقه ويرحم الله من يشاء وإنما يرحم الله من عباده الرحماء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٣٠٧ و عنه ص أنه قال رخص رسول الله ص فى البكاء عندالمصيبة و قال النفس مصابئ والعين دامعة والعهد قريب فقولوا ماأرضى الله و لا تقولوا الهجر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٨ و عن على ص أنه قال الأنة والنخرة من الشيطان -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٣ و عنه ص أنه قال أتى رسول الله ص فقيل له يا رسول الله إن عبد الله بن رواحة ثقيل لما به فقام ص وقمنا معه حتى دخل ودخلنا عليه فأصابه مغمى عليه لايعقل شيئا والنساء يصرخن فدعاه رسول الله ص ثلاث مرات فلم يجبه فقال أللهم عبدك إن كان قدقضى أجله ورزقه وأثره فإلى جنتك ورحمتك و إن لم يقض أجله ورزقه وأثره فعجل شفاءه وعافيته فقال -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٢٦ [صفحة ٢٢٦] بعض القوم يا رسول الله عجباً لعبد الله بن رواحة وتعرضه فى غير موطن للشهادة فلم يرزقها حتى يقبض روحه على فراشه قال رسول الله ص و من الشهيد من أمتى قالوا أ ليس هو الذى يقتل فى سبيل الله مقبلاً غير مدبر فقال رسول الله ص إن شهداء أمتى إذالليل الشهيد الذى ذكرتم والطعين والمبطون وصاحب الهدم والغريق والمرأة تموت جمعا قالوا وكيف تموت جمعا يا رسول الله قال يعترض ولدها فى بطنها ثم خرج رسول الله ص فوجد عبد الله بن رواحة خفة فأخبر النبى ص فوقف فقال يا عبد الله خير بما رأيت فإنك رأيت عجباً فقال يا رسول الله رأيت ملكاً من الملائكة بيده مقمعة من حديد تأجج ناراً كلما صرخت صارخة ياجبله أهوى بهالهامتى و قال أنت جبلها فأقول لابل الله فيكف بعدإهوائها و إذاصرخت صارخة ياعزاه أهوى بهالهامتى و قال أنت عزها فأقول لابل الله فيكف بعدإهوائها فقال رسول الله ص صدق عبد الله فما بال موتاكم يبتلون بقول أحيائكم -رواية- از قبل- ٨٦٣ و عن جعفر بن محمدص أنه أوصى عند ما احتضر فقال لا يلطن على خد و لا يشقن على جيب فما من امرأة تشق جيها إلا صدع لها فى جهنم صدع كلما زادت زيدت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٥٧ و عن على ع أنه قال أخذ رسول الله ص البيعة على النساء ألا ينحن و لا يخمشن و لا يقعدن مع الرجال فى الخلاء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١١٦ و عنه ع أنه قال قال رسول الله ص ثلاث من أعمال الجاهلية لايزال الناس فيها حتى تقوم الساعة الاستسقاء بالنجوم والطعن فى الأنساب والنياحة على الموتى -رواية- ١-٢-رواية- ٤٣-١٦٥ [صفحة ٢٢٧] و عن على ع أنه كتب إلى رفاعه بن شداد قاضيه على الأهواز وإياك والنوح على الميت ببلد يكون لك به سلطان -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١١٥ و عنه عن رسول الله ص أنه قال صوتان ملعونان يبغضهما الله إعوالم عندمصيبة وصوت عندنعمة يعنى النوح والغناء -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-١١٩ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال نوح على الحسين بن على سنة كاملة كل يوم وليلة وثلاث سنين من اليوم الذى أصيب فيه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٢٦ و كان المسور بن مخرمة و أبوهريرة وتلك الشيخة من أصحاب رسول الله ص يأتون مستترين ومقنعين فيسمعون ويبكون و قدشاهدنا بعض الأئمة ع نوح عليهم وبعضهم لم ينح عليهم فمن نوح عليه منهم فلعظم رزئه لأن الله عز و جل لم يسو بأحد منهم أحداً من خلقه وهم أحق بالبكاء والنياحة عليهم على خلاف سائر الناس الذين لاينبغى ذلك لهم و من لم ينح عليه منهم فلأميرين إما بوصية منه كما ذكرناه عن جعفر بن محمد ع تواضعا لربه واستكانة إليه وإما أن يكون الإمام بعده قد آثر الصبر على عظم الرزية وتجرع مفضض الحزن رجاء عظيم ثواب الله عليه فلزم الصبر وألزمه من سواه لما يكون من الغبطة والسعادة فى عقباه كما وعد الله عز و جل الصابرين على المصاب و قد ذكرنا من ذلك طرفاً فى هذاالباب

ذكر غسل الموتى

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن على صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله ص أوصاه بأن يتولى غسله فكان هو الذى وليه ع قال فلما أخذت فى غسله سمعت قائلاً من جانب البيت و هو يقول لا تنزع القميص عنه فغسلته ص فى قميصه وإنى -رواية- ١-٢-رواية- ٩٥-١٢٢٨ [صفحة ٢٢٨] لأغسله وأحس يداً مع يدي تردد عليه و إذاقلبت أعنت

على تقلبيه و قد أردت أن أكبه لوجهه فأغسل ظهره فنوديت لآتكبه فقلبت له جنبه وغسلت ظهره -رواية- از قبل -١٥٣- و عنه ع أنه قال لما أوصى إلى رسول الله ص أن أغسله و لا يغسله معى أحد غيرى قلت يا رسول الله إنك رجل ثقيل البدن لا أستطيع أن أقلبك وحدى فقال لى إن جبرئيل معك يتولى غسلى قلت فمن يناولنى الماء قال يناولك الفضل وقل له فليغط عينه فإنه لا ينظر إلى عورتى أحد غيرك إلا ذهب بصره -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٠٧ قال أبو جعفر محمد بن على ع و كان الفضل بن العباس يناوله الماء و قد عصب عينيه و على و جبرئيل يغسلانه صلوات الله عليه و عليهم أجمعين قال وغسله على ثلاث غسلات غسله بالماء و الحرض و غسله بالماء و فيه ذريرة و كافور و غسله بالماء محضا و هى آخرهن -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٢٦٣ و عن على ع أن رسول الله ص قال ما من امرئ مسلم غسل أخا له مسلما فلم يقدره و لم ينظر إلى عورته و لم يذكر منه سوء ثم شيعة و صلى عليه ثم جلس حتى يوارى فى قبره إلا خرج عطلا من ذنوبه -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٠٢ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال الجنب و الحائض لا يغسلان ميتا -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٦٧ و عن أبى جعفر محمد بن على ع أنه قال غسل على فاطمة ص و كانت قد أوصت بذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٨٥ و عن على ص أنه قال أوصت إلى فاطمة ع أن لا يغسلها غيرى و سكت على الماء أسماء بنت عميس -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٠٠ [صفحة ٢٢٩] و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن المرأة هل يغسلها زوجها قال لا بأس بذلك و ليغسلها من فوق الثوب -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٠٥ و عنه ص أنه قال و المرأة تغسل زوجها إذ ماتت و لا تعتمد النظر إلى الفرج -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٩ و عنه ص أنه قال لماتت على بن الحسين ع قال أبو جعفر لقد كنت أكره أن أنظر إلى عورتك فى حياتك فما أنا بالذى أنظر إليها بعد موتك فأدخل يده من تحت الثوب فغسله و دعا أم ولده فأدخلت يدها معه فغسلته قال أبو عبد الله و كذلك فعلت أنا به ع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٦١ و عنه ص أنه قال فى الرجل يموت بين النساء لا محرم له منهن و المرأة تموت بين الرجال كذلك لا يوجد من يغسلهما قال يدفنان بغير غسل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٠ كأنه رأى ع أن الغسل كان واجبا فلما لم يوصل إليه إلا بغير واجب سقط الواجب و عنه ص أنه قال فى الشهيد إذا قتل فى مكانه دفن فى ثيابه و لم يغسل فإن كان به رمل و نقل عن مكانه فمات غسل و كفن و دفن قال و قد دفن رسول الله ص حمزة ع فى ثيابه التى أصيب فيها و زاده بردا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢١٠ و عن على ص أنه قال لما كان يوم بدر و أصيب من أصيب من المسلمين نزع عنهم رسول الله ص الفراء و دفنهم فى ثيابهم و صلى عليهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٣٨ و قال على ص ينزع عن الشهيد الفرو و الخف و القنسوة و العمامة و المنطقة و السراويل إلا أن يكون أصابه دم فإن أصابه دم ترك و لم يترك عليه معقود إلا يحل -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١٦٠ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال الغرق يغسل -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٥٩ و عن على ع أنه قال و الحرق يغسل يصب عليه الماء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٨ و عنه ع أنه قال قال رسول الله ص احبسوا الغريق يوما و ليلة ثم ادفنوه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٣-٨٠ و عن أبى جعفر محمد بن على ع أنه قال فى الرجل تصيبه الصاعقة قال -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-ادامه دارد [صفحة ٢٣٠] لا يدفن دون ثلاث إلا أن يتبين موته و يستيقن -رواية- از قبل -٥١- و عن على ص أن رسول الله ص قال إذ مات الميت فى أول النهار فلا يقبلن إلا فى قبره و إذ مات فى آخر النهار فلا يقبلن إلا فى قبره -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٤٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من مات و هو جنب أجزى عنه غسل واحد و كذلك الحائض -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٨٩ و عنه ع أنه قال غسل الميت ثلاث غسلات غسله بالماء و السدر و غسله بالماء و الكافور و الثالثة بالماء محضا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٢ و كل غسله كغسل الجنابة يبدأ فيوضيه كوضوئه للصلاة ثم يمر الماء على جسده كله و يقبله لجنبه و لا يجلسه و لا يكبه فإنه إذا جلسه اندق ظهره ولكن يقبله لجنبه و يغسل ظهره و هو كذلك و يمر يديه على سائر جسده كما يغتسل الجنب و قال ع يجعل على الميت حين يغسل إزار من سرته إلى ركبتيه و يمر الماء من تحته و يلف الغاسل على يده خرقة و يدخلها من تحت الإزار فيغسل فرجه

وسائر عورته التي تحت الإزار -رواية- ۱-۲-رواية- ۱۳-۱۸۲ و عنه ع أنه قال ماسقط من الميت من شعر أولحم أو عظم أو غير ذلك جعل في كفنه معه ودفن به -رواية- ۱-۲-رواية- ۲۳-۱۰۱

ذكر الحنوط والكفن

روينا عن جعفر بن محمد بن محمدص أنه قال إذا فرغ الرجل من غسل الميت نشفه في ثوب وجعل الكافور والحنوط في مواضع سجوده في جبهته وأنفه ويديه وركبتيه ورجليه ويجعل من ذلك في مسامعه وعينيه وفيه ولحيته و صدره -رواية- ۱-۲-رواية- ۳۹-
ادامه دارد [صفحه ۲۳۱] وحنوط الرجل والمرأة سواء -رواية- از قبل -۲۹ و عنه عن أبيه عن آبائه عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه كان لا يرى بالمسك في الحنوط بأسا -رواية- ۱-۲-رواية- ۷۹-۱۲۰ و عنه ع أنه قال لا يحنط الميت بزعفران ولا لاورس و كان لا يرى بتجمير الميت بأسا ويجمر كفنه والموضع الذي يغسل ويكفن فيه -رواية- ۱-۲-رواية- ۲۳-
۱۳۳ و عن جعفر بن محمدص أنه كره أن يتبع الميت بمجمرة ولكن يجمر الكفن -رواية- ۱-۲-رواية- ۲۶-۷۷ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل عن المحرم يموت محرما قال يغطي رأسه ويصنع به ما يصنع بالمحل خلا أنه لا يقرب بطيب -
رواية- ۱-۲-رواية- ۳۶-۱۳۵ و عن علي ص أنه كفن رسول الله ص في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريين له وثوب يمنة وإزار و عمامة -رواية- ۱-۲-رواية- ۱۷-۱۰۲ و عن جعفر بن محمدص أنه قال نعم الكفن ثلاثة أثواب قميص غير مزور و لامكفوف ولفافه وإزار و قال أوصى أبي أن أكفنه في ثلاثة أثواب أحدها رداء حبرة كان يصلى فيها الجمعة وثوب آخر و قميص -رواية- ۱-۲-رواية- ۳۶-۱۹۷ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لا بد من إزار و عمامة و لا يعدان في الكفن -
رواية- ۱-۲-رواية- ۴۶-۸۸ والكفن ثلاثة أثواب يستحب ذلك استحبابا و ليس فيه شيء موقت و عن جعفر بن محمدص أن رجلا كان يغسل الموتى سأله كيف يعمم الميت قال لا تعممه عمه الأعرابي ولكن خذ العمامة من وسطها -رواية- ۱-۲-
رواية- ۲۶-ادامه دارد [صفحه ۲۳۲] ثم انشرها على رأسه و ردها من تحت لحيته وعممه وأرخ ذيلها مع صدره واشدد على حقويه خرقة كالإزار وأنعم شداها وأفرش القطن تحت مقعدته لئلا يخرج منه شيء و ليست العمامة والخرقة من الكفن وإنما الكفن ما كفن فيه البدن -رواية- از قبل -۲۲۵ و عن علي ع أن رسول الله ص نهى أن يكفن الرجل في ثياب الحرير -رواية- ۱-
۲-رواية- ۱۷-۷۳ و عن جعفر بن محمدص أنه قال يجعل القطن في مقعده الميت لئلا يبدو شيء و على فرجه و بين رجليه و تخمر المرأة بخمار على رأسها ويعمم الرجل و رخصوا في الأكتاف المغيرة -رواية- ۱-۲-رواية- ۳۶-۱۷۴ وجاء عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أن رسول الله ص كفن حمزة ع في نمره سوداء -رواية- ۱-۲-رواية- ۵۷-۱۰۳ و عن الحسين بن علي ع أنه كفن أسامة بن زيد في برد أحمر -رواية- ۱-۲-رواية- ۲۹-۶۴ و عن علي ع أنه قال أول شيء يبدا به من مال الميت الكفن ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث -رواية- ۱-۲-رواية- ۲۷-۹۸

ذكر السير بالجنائز

روينا عن جعفر بن محمد بن محمد عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص أسر إلى فاطمة ع أنها أول من يلحق به من أهل بيته فلما قبض رسول الله ص ونالها من القوم مانالها لزم الفراء ونحل جسمها حتى كان كالخيال وعاشت بعد رسول الله ص في حالها تلك سبعين يوما فلما احتضرت قالت لأسماء بنت عميس كيف أحمل على أعناق الرجال مكشوفة و قدصرت عظما ليس عليه إلا جلدة وكيف ينظر الرجال إلى جثتي على السرير إذا حملت قالت لها أسماء يا بنت رسول الله إن قضى الله -رواية- ۱-۲-

رواية-٤٦-ادامه دارد [صفحه ٢٣٣] عليك بأمر فسوف أصنع لك شيئاً رأيت في بلد الحبشة قالت و ما هو قالت النعش يجعلونه من فوق السرير على الميت يستره فلا يرى منه شيء قالت لها افعلى فلما قبضت ص صنعته لها أسماء فكان أول نعش حمل في الإسلام -رواية-از قبل-٢١٨ و عن علي ص أن رسول الله ص نهى أن يوضع على النعش الحنوط -رواية-١-٢-رواية-١٧-٦٨ و عنه ص أنه نظر إلى نعش ربطت عليه خمر بين أحمر وأخضر وأصفر زين بها فأمرع بها فتزعت و قال سمعت رسول الله ص يقول أول عدل الآخرة القبور لا يعرف فيها شريف من وضع -رواية-١-٢-رواية-١٣-١٧٦ و عنه ص أنه نظر إلى قوم مرت بهم جنازة فقاموا قياماً على أقدامهم فأشار إليهم أن اجلسوا هذا في القوم تمر عليهم الجنازة و لا يريدون اتباعها فأما من أراد ذلك قام ومشى و لم يجلس حتى يوضع السرير -رواية-١-٢-رواية-١٣-٢٠٥ وروينا عن الحسين بن علي ع أنه مر على قوم بجنازة فذهبوا ليقوموا فنهاهم ومشى فلما انتهى إلى القبر وقف يتحدث مع أبي هريرة و ابن الزبير حتى وضعت الجنازة فلما وضعت جلس و جلسوا -رواية-١-٢-رواية-٣٤-١٨٩ و عن علي ص أنه سمع رسول الله ص يقول في جنازة ما أدري أيهم أعظم ذنباً الذي يمشى مع الجنازة بغير رداء أم الذي يقول ارفقوا رفق الله بكم أم الذي يقول استغفروا له غفر الله لكم -رواية-١-٢-رواية-٤٧-١٩٢ و عن علي ص أنه كان يقول أسرعوا بالجنازة و لا تدبوا بها -رواية-١-٢-رواية-٣٣-٦٣ و عنه ع أنه سئل عن حمل الجنازة أوجب هو علي من شهدها قال لا ولكنه خير فمن شاء أخذ و من شاء ترك -رواية-١-٢-رواية-١٣-١٠٩ و عنه ص أنه رخص في حمل الجنازة على الدابة هذا إذا لم يوجد من يحملها أو كان عذر فأما السنة و الذي يؤمر به أن يحملها الرجال -رواية-١-٢-رواية-١٣-١٣٢ و عنه ص أنه كان يستحب لمن بدا له أن يعين في حمل الجنازة أن يبدأ -رواية-١-٢-رواية-١٣-ادامه دارد [صفحه ٢٣٤] بما سار السرير فيأخذها ممن هي في يديه بيمينه ثم يدور بجوانبه الأربعة -رواية-از قبل-٧٦ و عنه ع أنه قال قال رسول الله ص اتبعوا الجنازة و لا تتبعكم خالفوا أهل الكتاب و إن رجلاً قال له كيف أصبحت يا أمير المؤمنين قال خيراً من رجل لم يمش وراء جنازة و لم يعد مريضاً -رواية-١-٢-رواية-٤٣-١٨٩ و عنه ع أن أباسعيد الخدرى سأله عن المشى مع الجنازة أى ذلك أفضل أمامها أم خلفها فقال له ع يا أباسعيد مثلك يسأل عن هذا قال إى و الله لمثلئى يسأل عن هذا قال علي ص إن فضل الماشى خلفها على الماشى أمامها كفضل الصلاة المكتوبة على التطوع فقال له أبوسعيد عن نفسك تقول هذا أم شيء سمعته عن رسول الله ص فقال له علي ع بل سمعت رسول الله ص يقوله -رواية-١-٢-رواية-١٣-٣٧٧ و عنه ع أنه كان يمشى خلف الجنازة حافياً يتغنى بذلك الفضل -رواية-١-٢-رواية-١٣-٦٨ و عنه ع أن رسول الله ص مشى مع جنازة فنظر إلى امرأة تتبعها فوقف و قال ردوا المرأة فردت ووقف حتى قيل يا رسول الله قد توارت بجدر المدينة فمضى ص -رواية-١-٢-رواية-١٣-١٥٩

ذكر الصلاة على الجنازة

روينا عن جعفر بن محمد ص أنه ذكر وفاة رسول الله ص فقال لما غسله علي ع وكفنه أتاه العباس بن عبدالمطلب فقال يا علي إن الناس قد اجتمعوا ليصلوا على رسول الله ص ورأوا أن يدفن في البقيع و أن يؤمهم في الصلاة عليه رجل منهم فخرج علي ص عليهم فقال أيها الناس إن رسول الله ص كان إماماً حياً وميتاً وإنه لم يقبض نبى إلا دفن في البقيع التي مات فيها قالوا أصنع ما رأيت فقام -رواية-١-٢-رواية-٢٩-ادامه دارد [صفحه ٢٣٥] علي ص علي باب البيت فصلى على رسول الله ص وقدم الناس عشرة عشرة يصلون عليه وينصرفون -رواية-از قبل-٩٨ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لا بأس بالصلاة على الجنازة حين تغرب الشمس وحين تطلع و في كل حين إنما هو استغفار -رواية-١-٢-رواية-٤٦-١٣٣ و عن علي ص أنه دعى إلى الصلاة على جنازة فقال إنا لفاعلون وإنما يصلى عليه عمله -رواية-١-٢-رواية-١٧-٨٩ و عنه ع أنه قال إذا صلى على

المؤمن أربعون رجلا- من المؤمنين فاجتهدوا في الدعاء له استجيب لهم -رواية-1-2-رواية-23-105 و عنه ص أنه قال إذا حضر السلطان الجنازة فهو أحق بالصلاة عليها من وليها -رواية-1-2-رواية-23-80 و عنه ع أنه سئل عن رجل توفيت امرأته أيصلى عليها قال عصبتها أولى بذلك منه -رواية-1-2-رواية-13-87 و عنه ع أنه قال إذا استهل الطفل صلى عليه -رواية-1-2-رواية-23-52 و عنه ع أنه قال صلى رسول الله ص على امرأة ماتت من نفاسها من الزناء و على ولدها وأمر بالصلاة على البر والفاجر من المسلمين -رواية-1-2-رواية-23-134 و عنه ع أنه قال يصلى على ما وجد من الإنسان مما يعلم أنه إذا فارقه مات -رواية-1-2-رواية-23-82 و عنه ع أنه كان إذا اجتمعت الجنائز صلى عليها معا بصلاة واحدة ويجعل الرجال مما يليه والنساء مما يلي القبلة -رواية-1-2-رواية-13-119 و عنه ع أن رسول الله ص كان إذا وقف على جنازة الرجل للصلاة عليه -رواية-1-2-رواية-13-ادامه دارد [صفحة 236] قام بحذاء صدره و إذا كانت امرأة قام بحذاء رأسها -رواية-1-2-رواية-53 و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الرجل يحضر الجنازة و هو على غير وضوء و لا يجد الماء قال يتييم ويصلى عليها إذا خاف أن تفوته -رواية-1-2-رواية-26-133 و عنه ع أنه كان يرفع يديه في التكبير على الجنائز ويكبر على الجنائز خمساً -رواية-1-2-رواية-13-81 و عنه ع أنه سئل عن التكبير على الجنائز فقال خمس تكبيرات أخذ ذلك من الصلوات الخمس من كل صلاة تكبيرة -رواية-1-2-رواية-13-112 و عنه ع أنه قال من سبق ببعض التكبير في صلاة الجنازة فليكبر وليدخل معهم فإذا انصرفوا أتم ما بقى عليه وانصرف وإذا دخل معهم فليكبر ويجعل ذلك أقل صلاته -رواية-1-2-رواية-23-167 وروينا عن أهل البيت ص في القول والدعاء في صلاة الجنائز وجوها أكثر عددها فدل ذلك على أن ليس منه شيء موقت وجملة ذلك أن يكبر المصلى ثم يحمد الله ويشئى على الله بما هو أهله ويعظمه حق عظمته ثم يكبر فيصلى على النبي ص ثم يكبر فيدعو للميت إن كان مؤمناً ثم يكبر ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ثم يكبر فيصلى على النبي ص فإن جمع ذلك في كل تكبيرة فحسن و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال و إن كنت لا تعلم الميت فقل في الدعاء اللهم إنا لانعلم إلا خيراً و أنت أعلم به فوله ماتولى واحشره مع من أحب -رواية-1-2-رواية-46-162 و عن جعفر بن محمد ع أنه قال ويقال في الصلاة على المستضعف رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا إِلَى قَوْلِهِ وَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ -رواية-1-2-رواية-36-153 وروينا عن أهل البيت ص أنهم قالوا في الصلاة على الناصب لأولياء الله [صفحة 237] المعادى لهم يدعى عليه وذكروا في الدعاء عليه وجوها كثيرة فدل على أن ليس فيها شيء موقت و عن جعفر بن محمد ص أنه كان يقول في الصلاة على الطفل اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وأجراً -رواية-1-2-رواية-42-98 و عنه ع أنه قال إذا انصرفت من الصلاة على الميت انصرفت بتسليم -رواية-1-2-رواية-23-72

ذكر الدفن والقبور

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ع أنه ألحد لرسول الله ص -رواية-1-2-رواية-58-84 واللحد هو أن يشق للميت في القبر مكانه مما يلي القبلة مع حائط القبر والضريح أن يشق له وسط القبر وروينا عنه ص أنه ضرح لأبيه محمد بن علي ع احتاج إلى ذلك لأنه كان بادناً و عن علي ص أنه قال فرش في قبر رسول الله ص قطيفة لأن الموضع كان ندياً متسبخاً -رواية-1-2-رواية-27-88 و عنه ص أنه قال لا ينزل المرأة في قبرها إلا من كان يراها في حياتها و يكون أولى الناس بها يلي مؤخرها وأولى الناس بالرجل يلي مقدمه وكره للرجل أن ينزل ولده في القبر خوفاً من رقة قلبه عليه -رواية-1-2-رواية-23-205 و عنه ع أنه قال قال رسول الله ص لكل بيت باب و باب القبر مما يلي رجلى الميت فمنه يجب أن ينزل إليه ويصعد منه -رواية-1-2-رواية-43-129 و عنه ع أنه قال شهد رسول الله ص جنازة فأمرهم فوضعوا الميت على شفير القبر مما يلي القبلة

وأمرهم فنزلوا و قال استقبلوه استقبالا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحه ٢٣٨] وأنزلوه في لحده و قال لهم وقولوا على ملة الله ومله رسول الله ص -رواية- از قبل-٧٣ و عنه ع أنه أمر أن يبسط على قبر عثمان بن مظعون ثوب و هو أول قبر بسط عليه ثوب -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٨٧ و عنه ص أنه شهد رسول الله ص حضر جنازة رجل من بنى عبدالمطلب فلما أنزلوه في قبره قال وضعوه في لحده على جنبه الأيمن مستقبل القبلة و لا تكبوه لوجهه و لا تلقوه لقفاه ثم قال للذى وليه ضع يدك على أنفه حتى يتبين لك استقباله القبلة ثم قال قولوا اللهم لقنه حجته وصعد روحه ولقه منك رضوانا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٣١١ و قدرونا عن أهل البيت ص في الدعاء للميت عند ما يوضع في قبره وجوها كثيرة دل ذلك على أن ليس فيها شيء موقت و عن على ع أن رسول الله ص كان إذا حضر دفن جنازة حثا في القبر ثلاث حثيات -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٨٦ و عن على ص أنه كان إذا حثا في القبر قال اللهم إيماننا بك وتصديقا لرسلك وإيقانا ببعثك هذا ما وعد الله ورسوله وصدق الله ورسوله و قال من فعل هذا كان له بكل ذرة من تراب حسنة -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٩٠ و عنه ع أنه رفع إليه أن رجلا مات بالرساق على رأس فراسخ من الكوفة فحملوه إلى الكوفة فأنهكهم عقوبة و قال ادفنوا الأجساد في مصارعها و لا تفعلوا كفعل اليهود ينقلون موتاهم إلى بيت المقدس -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٠١ و قال ع لما كان يوم أحد أقبلت الأنصار لتحمل قتلاها إلى دورهم فأمر رسول الله ص مناديا فنادى ادفنوا الأجساد في مصارعها -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٣٠ و عنه ع أنه لمادفن رسول الله ص ربع قبره -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٥٢ و عنه ع أن رسول الله ص لمادفن عثمان بن مظعون دعا بحجر فوضعه عند رأس القبر و قال يكون علما لأدفن إليها قرابتي -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٢٦ [صفحه ٢٣٩] و عن على ص أنه كره أن يعمق القبر فوق ثلاثة أذرع و أن يزداد عليه تراب غير ماخرج منه -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٩٦ و عنه ع أن رسول الله ص رش قبر عثمان بن مظعون بالماء بعد أن سوى عليه التراب -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٨٩ و عنه ع أن رسول الله ص رخص في زيارة القبور و قال تذكرم الآخرة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٧٤ و عن أبي جعفر محمد بن على ع أنه قال كانت فاطمة ص تزور قبر حمزة و تقوم عليه وكانت في كل سنة تأتي قبور الشهداء مع نسوة معها فيدعون ويستغفرون -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٥٥ و عن على ص أنه كان إذا مر بالقبور قال السلام عليكم يا أهل الدار فإننا بكم لاحقون ثلاث مرات -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٠٤ و عن رسول الله ص نهى عن تخطى القبور والضحك عندها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٥٩ و عن على ص أنه كره أن يبني مسجد عند قبر -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٤٨ و عنه ع أنه قال لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب قال رسول الله ص لأهله اصنعوا طعاما واحملوه إليهم ما كانوا في شغلهم ذلك وكلوه معهم فقد أتاهم ما يشغلهم عن أن يصنعوا لأنفسهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٠ تم الجزء الثاني ويتلوه الجزء الثالث [صفحه ٢٤٠]

كتاب الزكاة

ذكر الرغائب في إيتاء الزكاة والصدقة

قال الله عز و جل قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَ ذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى و قال عز و جل قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَ الَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَ الَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ إلى قوله أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ - قرآن- ٢١-٧٣-قرآن- ٩٠-٢٢٦-قرآن- ٢٣٨-٣١٢ وروينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن على أن رسول الله ص قال إذا أراد الله بعبد خيرا بعث إليه ملكا من خزان الجنة فيمسح صدره فتسخو نفسه بالزكاة -رواية- ١-٢-رواية- ٨٤-١٧١ و عن على ع أنه قال للعباد ثلاث علامات الصلاة والصوم والزكاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧١ و عن على ص أنه أوصى فقال

فى وصيته وأوصى ولدى وأهلى وجميع المؤمنين بتقوى الله و الله فى الزكاة فإنها تطفى غضب ربكم -رواية- ١-٢-رواية-
 ١٧-١٤٠ وروينا عن رسول الله ص أنه قال فى الزكاة إنما يعطى أحدكم جزءا مما أعطاه الله فليعطه بطيب نفس منه و من أدى
 زكاة ماله فقد ذهب عنه شره -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-١٥٢ و عنه ص أنه قال ماهلك مال فى بر و لا يبحر إلا يمنع الزكاة
 فحسبوا أموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة و استدفعوا البلاء بالدعاء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٣٨ و عن محمد بن
 على ص أنه قال ما نقصت زكاة من مال قط و لا هلك مال فى بر و لا يبحر أدت زكاته -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٢ [صفحہ
 ٢٤١] و عن على ع أن رسول الله ص قال ماكرم عبد على الله إلا زاد عليه البلاء و لا أعطى رجل زكاة ماله فنقصت من ماله و
 لاحبسها فزادت فيه و لا سرق سارق شيئا إلا حسب من رزقه -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٨٥ و عن الحسن بن على ص أنه قال
 ما نقصت زكاة من مال قط -رواية- ١-٢-رواية- ٣٨-٦٣ و عن محمد بن على ص أنه قال لما غسل أباه عليا ع نظروا إلى
 مواضع المساجد منه من ركبته و ظاهر قدميه كأنهما مبارك البعير و نظروا عاتقه و فيه شبهة بذلك فقالوا لمحمد يا ابن رسول الله
 قد علمنا أن هذا من إيمان الصلاة و طول السجود فما هذا الذى نرى على عاتقه قال أما إنه لو كان حيا ما حدثتكم عنه كان لا يمر
 به يوم من الأيام إلا أشع فيه مسكينا فصاعدا ما أمكنه فإذا كان الليل نظر إلى ما فضل عن قوت عياله يومهم ذلك فجعله فى
 جراب فإذا هدأ الناس وضعه على عاتقه و تخلل المدينة و قصد قوما لا يسألون الناس إلحافا ففرقه فيهم من حيث لا يعلمون من هو
 و لا يعلم بذلك أحد من أهله غيرى فإنى كنت اطلعت على ذلك منه يرجو بذلك فضل إعطاء الصدقة بيده و دفعها سرا و كان
 يقول إن صدقة السر تطفى غضب الرب -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٧٢٦ و عن على ص أنه قال سمعت رسول الله ص يقول إن
 صدقة المؤمن لا تخرج من يده حتى يفك عنها لحيا سبعين شيطانا و صدقة السر تطفى غضب الرب كما يطفى الماء النار
 فإذا تصدق أحدكم فأعطى يمينه فليخفها عن شماله -رواية- ١-٢-رواية- ٥٣-٢١٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ما كان
 من الصدقة و الصلاة و الصوم و أعمال البر كلها تطوعا فأفضله ما كان سرا و ما كان من ذلك واجبا مفروضا فأفضله أن يعلن به -
 رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٦٦ [صفحہ ٢٤٢] و عن على ص أن رسول الله ص قال يدفع بالصدقة الداء و الدبيلة و الغرق و الحرق
 و الهدم و الجنون حتى عد سبعين نوعا من البلاء -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٣٢ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال
 كان فى بنى إسرائيل رجل له نعمة و لم يرزق من الولد غير واحد و كان له محبا و عليه شفيقا فلما بلغ مبلغ الرجال زوجته ابنة عم
 له فلما كان من الليل أتاه فى منامه فقال إن ابنك هذا ليلة يدخل بهذه المرأة يموت فاغتم لذلك غما شديدا و كتبه و جعل
 يسوف بالدخول حتى ألحت امرأته عليه و ولده و أهل بيت المرأة فلما لم يجد حيلة استخار الله و قال لعل ذلك من الشيطان كان
 فأدخل أهله عليه و بات ليلة دخوله قائما يصلى و يدعو و ينتظر ما يكون من ابنه حتى أصبح إذا غدا عليه فأصابه على أحسن حال
 فحمد الله و أثنى عليه فلما كان من الليل نام فأتاه ذلك الذى كان أتاه فى منامه فقال له إن الله عز و جل دفع عن ابنك و أنسا فى
 أجله بما صنع بالسائل فلما أصبح غدا على ابنه فقال يا بنى هل كان منك صنيع صنعته بسائل فى ليلة ابتنائك بامرأتك قال و
 ما أردت من ذلك قال تخبرنى فاحتشم منه فألح عليه و قال لا بد أن تخبرنى بالخبر على وجهه قال نعم لما فرغنا مما كنا فيه من
 إطعام الناس بقيت لنا فضول كثيرة من الطعام و أدخلت إلى المرأة فلما خلوت بها و دنوت منها وقف سائل بالبواب فقال يا أهل
 الدار واسونا مما رزقكم الله فقمت إليه فأخذت بيده و أدخلته و قربته إلى الطعام و قلت له كل فأكل حتى صدر و قلت لك أهل
 قال نعم قلت فاحمل إليهم ما أردت فحمل ما قدر عليه و انصرف و انصرفت أنا إلى أهلى فحمد الله أبوه و أعلمه بالخبر -رواية-
 ١-٢-رواية- ٤٦-١٣١٩ و عن على بن الحسين ع أنه نظر إلى حمام مكة فقال أتدرون ما سبب كون هذا الحمام فى الحرم فقالوا
 ما هو يا ابن رسول الله فقال كان فى -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-١٨٥ [صفحہ ٢٤٣] أول الزمان رجل له دار فيها نخلة
 قد أوى إلى خرق فى جذعها حمام فإذا أفرخ صعد الرجل فأخذ فراخه فذبحها فأقام بذلك دهرا طويلا لا يبقى له نسل فشكا

ذلك الحمام إلى الله تعالى ماناله من الرجل فقيل له إنه إن رقى إليك بعد هذا فأخذ لك فرخا صرع عن النخلة فمات فلما كبرت فراخ الحمام رقى إليها الرجل ووقف الحمام ينظر إلى ما يصنع به فلما توسط الجذع وقف سائل بالباب فتزل فأعطاه شيئا ثم ارتقى فأخذ الفراخ ونزل بها فذبحها ولم يصبه شيء فقال الحمام ما هذا يارب قيل له إن الرجل تلافى نفسه بالصدقة فدفعت عنه و أنت فسوف يكثر الله نسلك ويجعلك في بلد لا يهاج من نسلك فيه شيء إلى يوم القيامة وأتى به إلى الحرم فجعل فيه - رواية- از قبل- ٦٥١ و عن علي أن رسول الله ص قال السائل رسول رب العالمين فمن أعطاه فقد أعطى الله عز وجل و من رده فقد رد الله عز وجل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٨-١٣٤ و عنه ع أنه قال ردوا السائل و لوبشق تمره و أعطوا السائل و لوجاء علي فرس و لا تردوا سائلا ذكرا أو أنثى بليل فإنه قديسأل من ليس من الجن و لا من الإنس ولكن ليزيدكم الله به خيرا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٣ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لجارية عنده لا تردوا سائلا فقال له بعض من بحضرته يا ابن رسول الله إنه قديسأل من لا يستحق فقال إن رددنا من نرى أنه لا يستحق خفنا أن نمنع من يستحق فيحل بنا ما حل يعقوب النبي قيل له و ما حل به يا ابن رسول الله قال اعتبر باباه نبي من الأنبياء كان يكتم أمر نفسه و لا يسعى في شيء من أمر الدنيا إلا إذا أجهدته الجوع وقف إلى أبواب الأنبياء و الصالحين فسألهم فإذا أصاب ما يمسك رفقته كف عن المسألة فوقف ليلة بباب يعقوب ع فأطال الوقوف يسأل فغفلوا عنه فلاهم أعطوه و لاهم صرفوه حتى أدركه الجهد والضعف حتى خر إلى الأرض وغشى عليه فرآه بعض من مر به فأحياه بشيء وانصرف -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٣٤-ادامه دارد [صفحه ٢٤٤] فأتى يعقوب تلك الليلة آت في منامه فقال يا يعقوب يعتر بابك نبي كريم على الله فتعرض أنت وأهلك عنه وعندكم من فضل ربكم كثير لينزلن الله بك عقوبة تكون من أجلها حديثا في الآخرين فأصبح يعقوب ع مذعورا وجاءه بنوه يومئذ يسألونه ما سألوهم من أمر يوسف و كان من أحبهم إليه فوقع في نفسه أن الذي تواعده الله به يكون فيه فقال لإخوته ما قال وذكر قصة يوسف ع إلى آخرها -رواية- از قبل- ٣٩٤ و عن علي ص أنه قال أتى إلى رسول الله ص ثلاثة نفر فقال أحدهم يا رسول الله لي مائة أوقية من ذهب فهذه عشرة أواق منها صدقة وجاء بعده آخر فقال يا رسول الله لي مائة دينار فهذه عشرة دنانير منها صدقة وجاء الثالث قال يا رسول الله لي عشرة دنانير فهذا دينار منها صدقة فنظر إليهم رسول الله ص و قال كلكم في الأجر سواء كل واحد منكم تصدق بعشر ماله -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٣٦٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن قول الله عز وجل يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم و مما أخرجنا لكم من الأرض و لا- تيمموا الخبيث منه تنفقون فقال ع كانت عند الناس حين أسلموا مكاسب من الربا و من أموال خبيثة و كان الرجل يتعمدها من بين ماله فيتصدق بها فنهاهم الله عن ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٣٤١ و عن الحسين بن علي ص أنه ذكر له رجل من بني أمية تصدق بصدقة كثيرة فقال مثله مثل الذي سرق الحاج و تصدق بما سرق إنما الصدقة صدقة من عرق فيها جبينه و اغبر فيها وجهه مثل علي ع و من تصدق بمثل ما تصدق به -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٢٢١] صفحه

[٢٤٥]

ذكر التغليظ في منع الزكاة أهلها

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن علي أمير المؤمنين ص أن رسول الله ص قال لا تقوم الساعة حتى تكون الصلاة منا والأمانة مغنما والزكاة مغرما وذكر باقي الحديث بطوله -رواية- ١-٢-رواية- ٩٧-١٨٩ وبهذا الإسناد عن علي ص أنه قال إن الله فرض على أغنياء الناس في أموالهم قدر الذي يسع فقراءهم فإن ضاع الفقراء أو أجهدوا أو أعروا فيما يمنع أغنيائهم فإن الله محاسبهم بذلك يوم القيامة ومعذبهم به عذابا أليما -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٢٢٣ و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال إن الله فرض للفقراء في أموال الأغنياء ما يكتفون به فلو علم أن الذي فرض لهم لا يكفيهم لزادهم وإنما يؤتى الفقراء فيما

أوتوا من منع من يمنعهم حقوقهم لا- من الفريضة لهم -رواية- 1-2-رواية- 51-229 و عنه عن أبيه عن آبائه عن علي أن رسول الله ص نهى أن يخفى المرء زكاة ماله عن إمامه و قال إن إخفاء ذلك من النفاق -رواية- 1-2-رواية- 39-131 و عن الوليد بن صبيح قال قال لي شهاب إنى أرى بالليل أهوالاً عظيمة وأرى امرأة تفرغنى فاسأل لى أبا عبد الله جعفر بن محمدص عن ذلك فسألته له فقال هذا رجل لا-يؤدى زكاة ماله فأعلمته فقال بلى و الله إنى لأعطيها فأخبرته بما قال فقال إن كان ذلك فليس يضعها فى موضعها فقلت ذلك لشهاب فقال صدق -رواية- 1-2-رواية- 29-316 والمسلمون مجمعون على أن رسول الله ص كان يلى قبض ما يجب على المسلمين من الزكاة والصدقات فى جميع أموالهم ويصرفها فى الوجوه التى أمر الله عز و جل بصرفها فيها والقرآن ينطق بذلك قال الله تعالى لنبىه خذ -قرآن- 217-219 والمسلمون مجمعون على أن رسول الله ص كان يلى قبض ما يجب على المسلمين من الزكاة والصدقات فى جميع أموالهم ويصرفها فى الوجوه التى أمر الله عز و جل بصرفها فيها والقرآن ينطق بذلك قال الله تعالى لنبىه خذ من أموالهم صدقة تطهرهم و تزكّهم بها وأجمعوا على أن المراد بذلك الزكاة وأجمعوا كذلك أنها لم ترفع عنهم بوفاء رسول الله ص و أن عليهم أن يعطوها الإمام بعده وفعلوا ذلك صدرا من الزمان حتى رأوا من استشار أئمتهم الظالمين المغتصبين حقوق الأئمة الطاهرين الجالسين مجالسهم مارأوه من اقتطاعهم إياها واستشارهم لأنفسهم بهافرضوهم أئمة لأنفسهم ومنعوهم ماقدروا على منعه من زكاة أموالهم و فى هذا من التباير ما لا يخفى على ذوى العقول إن كانوا عندهم أئمة فما ينبغى لهم أن يمنعوهم زكاتهم وعليهم أن يدفعوها إليهم كما فرض الله عز و جل عليهم و ليس عليهم ماقلدوه هم من وضعها فى غير مواضعها لأن الفرض عليهم قدسقط عنهم و على أئمتهم إذا كانوا أئمة عندهم أن يضعوها كما أمرهم الله عز و جل مواضعها و إن لم يكونوا أئمة عندهم فعليهم طلب الأئمة والكون معهم ودفع زكاتهم وصدقاتهم إليهم ليستعينوا بما أوجب الله تعالى منها فى سبيله على من اضطهدهم واجبههم واغتصبهم حقهم وينصروهم عليهم ويجاهدوا معهم كما أمر الله عز و جل بأموالهم وأنفسهم و قد بين رسول الله ص سبيل ذلك للناس ودلهم عليه بإخباره إياهم بتحريم الزكاة عليه و على أهل بيته صلوات الله عليه وعليهم أجمعين ليعلموا أنهم مأمونون عليها إذ لا يحل لهم شىء منها -قرآن- 1-55 و قدروا عنه ص أنه نظر إلى الحسين بن على ع و هو طفل صغير و قد أخذ ثمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه فاستخرجها رسول الله ص من فيه بلعابها وردها فى تمر الصدقة حيث كانت و قال إنا أهل بيت لا تحل لنا الصدقة -رواية- 1-2-رواية- 20-219 وسنذكر هذا بتمامه فى موضعه إن شاء الله تعالى وبالإسناد الأول عن رسول الله ص أنه قال أول من يدخل الجنة من الناس شهيد أو عبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح سيده أو رجل -رواية- 1-2-رواية- 49-ادامه دارد [صفحة 247] عفيف متعفف ذو عيال وأول من يدخل النار أمير مسلط لم يعدل وذو ثروة من المال لا يعطى حق ماله ومقتر فاجر -رواية- از قبل- 111 و عنه ع أنه قال إن لله عز و جل بقاعا يدعين المنتقمات يصب عليهن من منع ماله من حقه فينفقه فيهن -رواية- 1-2-رواية- 23-112 و عن جعفر بن محمدص أنه قال ما فرض الله على هذه الأمة شىئا أشد عليهم من الزكاة و فيها تهلك عامتهم -رواية- 1-2-رواية- 36-111 و عنه ص أنه قال فى قول الله عز و جل حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ قال ع يعنى الزكاة -رواية- 1-2-رواية- 23-160 و عن على ص أنه قال من كثر ماله و لم يعط حقه فإنما ماله حيات ينهشنه يوم القيامة -رواية- 1-2-رواية- 27-93 و عنه ع أنه قال لا تقبل الصلاة ممن منع الزكاة -رواية- 1-2-رواية- 23-56 و عنه عن رسول الله ص أنه قال لا تتم الصلاة إلا بزكاة و لا تقبل صدقة من غلول و لا صلاة لمن لا زكاة له و لا زكاة لمن لا ورع له -رواية- 1-2-رواية- 39-137 و عنه ص أنه سأله رجل فقال يا رسول الله قول الله عز و جل وَ لِيَلِّ الْمُشْرِكِينَ الْعَذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ فقال لا يعاتب الله المشركين أ ما سمعت قوله عز و جل فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ إِلَى قَوْلِهِ وَ يَمْنَعُونَ الماعوناً لا- إن الماعون الزكاة ثم قال و الذى نفس محمد بيده ما خان الله أحد شىئا من زكاة ماله إلا مشرك -رواية- 1-2-

روایت-۱۳-۳۶۰ و عن علی ص أنه قال الماعون الزکاة المفروضة ومانع الزکاة كأکل الربا و من لم یزک ماله فلیس بمسلم -
 روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۱۱۱ [صفحہ ۲۴۸] و عن رسول اللہ ص أنه لعن مانع الزکاة و آکل الربا -روایت-۱-۲-روایت-۲۴-
 ۵۹ و مما یؤید هذه الروایة أن مانع الزکاة مشرک و یشیت أنها عن رسول اللہ ص قول اللہ عز و جل فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا
 الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ إِلَىٰ قَوْلِهِ فَأِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ و قوله عز و جل فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا
 الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ فِي الدِّينِ فَلَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَوْبَةَ تَائِبٍ و لا إسلام مشرک حتى یقیم الصلاة و یؤتی الزکاة.
 و المسلمون مجتمعون علی أن من منع الزکاة جاحدا لها أنه مشرک یجاهد مع إمام الحق و یقتل و تسبی ذریته و یكون سبیله سبیل
 المشرک و بهذا استحلوا ما استحلوه من دماء بنی حنیفة إذ منعوا أبابکر الزکاة و لیس من منع الزکاة ممن لیس بإمام و لا إقامة
 لقبها إمام مفترض الطاعة بمشرک بل مصیب فی فعله و إنما یلزم ذلك و یجاهد و یدخل فی جملة أهل الشرک من منعها أهلها
 منکرا لحقهم و لفرضها -قرآن-۹۵-۱۷۳-قرآن-۱۸۵-۲۵۶-قرآن-۲۷۴-۳۵۰

ذکر زکاة الفضة و الذهب و الجواهر

روینا عن جعفر بن محمد عن أبیه عن آباءه عن علی صلوات اللہ علیہ و علی الأئمة من ولده أنه قال قام فینا رسول اللہ ص ف ذکر
 الزکاة و قال هاتوا ربع العشر من عشرين مثقالا نصف مثقال و لیس فیما دون ذلك شیء هذا فی الذهب -روایت-۱-۲-روایت-
 ۱۰۵-۲۳۲ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الصدقات فقال الذهب إذ بلغ عشرين مثقالا ففيه نصف مثقال و لیس فیما دون
 العشرين شیء -روایت-۱-۲-روایت-۲۶-۱۲۹ و عن علی ص أنه قال فی کل عشرين دینارا نصف دینار و لیس -روایت-۱-۲-
 روایت-۲۷-ادامه دارد [صفحہ ۲۴۹] فیما دون العشرين شیء و فیما زاد علی العشرين بحسابه یؤخذ من کل ما زاد ربع العشر -
 روایت-از قبل-۸۶ و عن علی ع أنه قال لما بعثنی رسول اللہ ص إلی الیمن قال لی إذ ألقیت القوم فقل لهم هل لكم أن تخرجوا
 زکاة أموالکم طهرة لكم و ذکر الحدیث بطوله فقال من کل مائتی درهم خمسة دراهم و لیس فیما دون المائتین شیء -روایت-
 ۱-۲-روایت-۲۷-۲۳۰ و عن علی ع أنه قال لیس دون المائتی الدرهم زکاة و فی مائتی درهم خمسة دراهم و ما زاد ففيه ربع
 العشر و من كان عنده ذهب لا یبلغ عشرين دینارا أوفضة لا تبلغ مائتی درهم فلیس علیه فی زکاة و لا یجب علیه أن یضم بعضها
 إلی بعض لأن اللہ عز و جل فرق بینهما و بین رسول اللہ ص أنه لا شیء فی واحد منهما حتى یبلغ الحد الذي حده ص -روایت-
 ۱-۲-روایت-۲۷-۳۵۰ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا بأس أن یعطى من وجبت علیه زکاة من الذهب و رقا بقیمتها و كذلك
 لا بأس أن یعطى مكان ما وجب علیه من الورق ذهبا بقیمته -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۶۰ و عن أبی جعفر و أبی عبد اللہ ص
 أنهما قالوا- لیس فی الحلی زکاة -روایت-۱-۲-روایت-۴۹-۷۰ یعنیان ع ما اتخذ منه للباس مثل حلی النساء و السیوف و أشباه
 ذلك ما لم یرد به صاحبه فرارا من الزکاة بأن یصوغ ماله حلیا أو یشتري به حلیا لئلا یؤدی زکاته هذا لا ینبغی لأحد أن یفعله فإن
 فعله كانت علیه فی الزکاة و كذلك علیه الزکاة فیما كان فی یدیه من حلی مصوغ یتصرف به فی البیع و الشری أو یكون عنده
 لغير اللباس [صفحہ ۲۵۰] و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا تجب الزکاة فما سمیت فیہ حتى یحول علیه الحول بعد أن یکمل
 القدر الذي تجب فیہ الزکاة -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۲۸ و بالإسناد المذكور عن رسول اللہ ص أنه أسقط الزکاة عن الدر
 و الیاقوت و الجواهر کله ما لم یرد به التجارة -روایت-۱-۲-روایت-۴۰-۱۰۹ و هذا کالذي ذکرناه من الحلی و الوجه فیہ مثل
 ما تقدم فی ذکر الحلی و عن جعفر بن محمد ص أنه قال فی اللؤلؤ یرج من البحر و العنبر یؤخذ من کل واحد منهما الخمس ثم
 هما کسائر الأموال -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۲۲ و عنه ص أنه قال فی الرکاز من المعدن و الكنز القديم یؤخذ الخمس من
 کل واحد منهما و باقی ذلك لمن وجد فی أرضه أو فی داره و إذا كان الكنز من مال محدث و ادعاه أهل الدار فهو لهم -

روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۱۸۸ و عن أبی جعفر محمد بن علی ص أنه سئل عن معادن الذهب والفضة والحديد والرصاص والصفير قال عليهم جميعا الخمس -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۱۸ و عنه ع أنه قال إذا كانت دنانير أو ذهباً أو دراهم أو فضة دون الجيد فالزكاة فيها منها -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۹۰ و عنه عن علی ع أن رسول الله ص عفا عن الخدم والدور والكسوة والأثاث ما لم يرد به التجارة -روایت-۱-۲-روایت-۲۲-۱۰۰ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ما اشترى للتجارة فأعطى به رأس ماله أو أكثر فحال عليه الحول و لم يبعه ففيه الزكاة فإن بار عليه و لم يجد فيه رأس ماله لم يزكه حتى يبيعه -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۸۲ و عنه ع أنه قال ليس في مال يتيم و لامعتوه زكاة إلا - أن يعمل به فإن عمل به ففيه الزكاة -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۱۰۱ [صفحة ۲۵۱] و عنه ص أنه قال في الدين يكون للرجل على الرجل إن كان غير ممنوع منه يأخذه متى شاء بلا خصومة و لامدافعة فهو كسائر ما في يده من ماله يزكيه و إن كان الذي هو عليه يدافعه عنه و لا يصل إليه إلا بخصومة فزكاته على الذي هو في يديه و كذلك المال الغائب و كذلك مهر المرأة يكون على زوجها -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۳۰۵ و عن علی ع أنه قال ليس في مال مستفاد زكاة حتى يحول عليه الحول إلا أن يكون في يد من هو في يديه مال تجب فيه الزكاة فإنه يضمه إليه و يزكيه عند رأس الحول الذي يزكي فيه ماله -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۱۹۴ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال و ليس في مال المكاتب زكاة -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۶۶ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال الزكاة مضمونة حتى يضعها من وجبت عليه موضعها -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۸۱ فعلى هذا القول يلزم كل من وجبت عليه زكاة فأعطاهها غير أهلها الذين أمر الله عز و جل بدفعها إليهم إعطاؤها ثانية لمن أوجب الله دفعها إليه و سندر ما يجب في هذا في موضعه إن شاء الله تعالى و أقل ما يلزم في هذه الرواية من أخرج زكاة ماله فضاقت منه قبل أن يدفعها أن عليه إخراجها من ماله و لا يجزى عنه ضياعها قبل دفعها إلى من يجب دفعها إليه و عنه ص أنه قال في الرجل تجب عليه زكاة في ماله فلم يخرجها حتى حضره الموت فأوصى أن تخرج عنه أنها تخرج من جميع ماله إلا أن يوصى بإخراجها من ثلثه -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۱۶۴ هذا إذ علم ذلك و إن علم منه أنه يريد أن يضر بورثته و يتلف ميراثهم لم يجز ذلك إلا من ثلثه إلا أن يجيزه الورثة على أنفسهم [صفحة ۲۵۲]

ذكر زكاة المواشي

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن علي ص أن رسول الله ص نهى أن يحلف الناس على صدقاتهم و قال هم فيها مأمونون يعني أنه من أنكر أن يكون له مال تجب فيه زكاة و لم يوجد ظاهراً لم يستحلف و نهى أن تشنى عليهم في عام مرتين و أن لا يؤخذوا بها في كل عام إلا مرة واحدة و نهى أن يغلظ عليهم في أخذها منهم و أن يقهروا على ذلك أو يضربوا أو يشدد عليهم أو يكلفوا فوق طاقتهم و أمروا أن لا يأخذ المصدق منهم إلا ما وجد في أيديهم و أن يعدل فيهم و لا يدع لهم حقاً يجب عليهم -روایت-۱-۲-روایت-۶۱-۴۹۹ و عن علی ع أنه أوصى مخنف بن سليم الأزدي و قد بعته على الصدقة بوصية طويلة أمره فيها بتقوى الله ربه في سرائر أموره و خفيات أعماله و أن يلقاهم ببسط الوجه و لين الجانب و أمره أن يلزم التواضع و يجتنب التكبر فإن الله يرفع المتواضعين و يضع المتكبرين ثم قال له يا مخنف بن سليم إن لك في هذه الصدقة نصيباً و حقاً مفروضاً و لك فيها شركاء فقراء و مساكين و غارمين و مجاهدين و أبناء سبيل و مملوكين و متألفين و أناموفوك حقه فوفهم حقوقهم و إلا فإنك من أكثر الناس يوم القيامة خصماً و يؤسا لامرئ أن يكون خصمه مثل هؤلاء -روایت-۱-۲-روایت-۱۷-۵۳۶ و عنه ص أنه كان يقول تؤخذ صدقات أهل البادية على مياههم و لا يساقون يعني من مواضعهم التي هم فيها إلى غيرها و قال إذا كان الجذب أخرجوا حتى يخبسوا -روایت-۱-۲-روایت-۲۹-۱۵۹ [صفحة ۲۵۳] و عنه ص أنه أمر أن تؤخذ الصدقة على وجهها الإبل من الإبل و البقر من البقر و الغنم من الغنم و الحنطة من الحنطة و التمر من التمر -روایت-۱-۲-روایت-۱۳-۱۳۲ و هذا إذا لم يكن

فأما ما يظلم فيه المصدق فأن يجمع مال رجلين لا-تجب على كل واحد منهما الزكاة كأن كان لواحد منهما عشرون شاة فإذا جمعها صارت فريضةً وكذلك يفرق بين مال الرجل الواحد يكون له مائة وعشرون شاة فيجب فيها واحدة فيفرقها أربعين أربعين ليأخذ منها ثلاثاً فهذا لا-يجب ولا-ينبغي لأرباب الأموال ولا للسعاة أن يفرقوا بين مجتمع ولا يجمعوا بين مفترق وعن جعفر بن محمدص أنه قال والخلطاء إذا جمعوا مواشيهم وكان الراعي واحداً والفحل واحداً لم تجمع أموالهم للصدقة وأخذ من مال كل امرئ منهم ما يلزمه فإن كانا شريكين أخذت الصدقة من جميع المال وتراجعا بينهما بالحصص على قدر مال كل واحد منهما من رأس المال -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٧١ وعنه على ع أنه قال ولا يأخذ المصدق هرمه ولا ذات عوار ولا يسا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٣ وعنه جعفر بن محمدص أنه قال لا يأخذ المصدق في الصدقة شاة اللحم السمينه ولا الربي وهي ذات الدر التي هي عيش أهلها ولا الماخض ولا فحل الغنم الذي هولضرابها ولا ذات العوار ولا الحملان ولا الفصلان -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-ادامه دارد [صفحہ ٢٥٧] ولا العجاجيل ولا يأخذ شرارها ولا خيارها -رواية- از قبل- ٤٤ وعنه على ص أنه قال تفرق الغنم أثلاثاً فيختار صاحب الغنم ثلثاً ويختار الساعي من الثلثين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩٩ وعنه رسول الله ص أنه عفا عن صدقة الخيل والبغال والحمير والرقيق -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٧٤ وعنه جعفر بن محمدص أنه قال الزكاة في الإبل والبقر والغنم السائمة يعني الراعية وليس في شيء من الحيوان غير هذه الثلاثة الأصناف شيء -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٤٦ وعنه على ص أنه أمر بأن تضاعف الصدقة على نصارى العرب -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٦٣

ذكر دفع الصدقات

قال الله تعالى لرسوله خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها -قرآن- ٢٦-٨٣ وقال رسول الله ص هاتوا ربع العشر من كل عشرين ديناراً نصف دينار و من كل مائتي درهم خمسة دراهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٥-١٠٨ وأجمع المسلمون لاختلاف بينهم علمناه أن رسول الله ص كان يلي قبض الصدقات من المسلمين بحضرته ويرسل السعاة إلى من غاب عنه منهم فيأخذون صدقاتهم ويأتون بها رسول الله ص فيضعها حيث أمره الله عز وجل بوضعها فيه وأجمعوا كذلك على أن فرض الصدقة لم يسقط بوفاء رسول الله ص وأن الناس بعده دفعوها إلى القائم بأمرهم وإلى من قام بعده وبعد ذلك إلى أن رأوا أئمتهم استأثروا بها فمنعوا ما قدروا على منعه منها فإن كانوا أئمة عندهم فالفرض عليهم دفع صدقاتهم إليهم ولم يكلفهم الله ما افترض على الأئمة من صرف الزكاة في وجوهها التي أمرهم الله بصرفها فيها وإنما على الناس دفعها إلى الأئمة وعلى الأئمة صرفها في وجوهها ولن يسأل الله عز وجل [صفحہ ٢٥٨] أحداً عما لم يفترضه عليه وقد رأوا دفعها إلى المساكين ولعل أكثرهم ينفقها في غير ما يجب فقد دخلوا في مثل ما أنكروه على الأئمة ومع ذلك فإن للمساكين فيها أشراكاً وقد سماهم الله عز وجل في كتابه وهم سبعة أصناف غير المساكين الفقراء والعاملون عليها والمؤلفة قلوبهم والرقاب والغارمون وفي سبيل الله وابن السبيل ولم يخص الله عز وجل بعض هؤلاء دون بعض بل أشركهم معاً فقال سبحانه إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسْكِينِ وَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ فكيف يجوز إعطاء بعض هؤلاء دون بعض وقد جمعهم الله عز وجل في ذلك وجعله فريضة لهم ولا ينبغي أن يلي قسمة ذلك عليهم ووضع ما يجب أن يوضع منه في أهل كل طبقه منهم مواضعه غير الأئمة من آل محمد صلوات الله عليه وعليهم أجمعين الذين أوجب الله عز وجل عليهم القيام به وائتمنهم عليه وإلا فمن أين يعرف الناس مقدار ما يصلح أن يعطى لكل طبقه من هذه الطبقات في كل عصر وزمان ومن أين يعرفون من يتألف على الإسلام وكيف يعطى المؤلفة غير الأئمة الذين يتألفونهم وكيف ينفق في سبيل الله وهو الجهاد غيرهم والجهاد لا يقوم إلا بهم ولا يعرف إلا من جهتهم فكيف يعطى العاملين عليها إلا هو الذي استعملهم وقد ائتمنهم

الله عز وجل على صدقات المسلمين وحرمة عليهم ليعلم الناس أنه لاحظ لهم فيها يجترونها إلى أنفسهم فيتهمونهم من أجله - قرآن- ٣٩٩-٦١٢ روي عن الحسن بن علي ع أنه قال أخذ رسول الله ص بيدي فمشيت معه فمررنا بتمر مصبوب من تمر الصدقة وأنا يومئذ غلام فجمزت وتناولت ثمرة فجعلتها في فم رسول الله حتى أدخل إصبعه في فمها فأخرجها بلعابها فرمى بها في التمر ثم قال إنا أهل البيت لا نتحل لنا الصدقة -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٨٠ [صفحة ٢٥٩] وعن جعفر بن محمد ص أنه قال قال رسول الله ص لا تتحل الصدقة لي ولا لأهل بيتي إن الصدقة أوساخ الناس فقيل لأبي عبد الله الزكاة التي يخرجها الناس من ذلك قال نعم قد عوضنا الله في ذلك الخمس قيل له فإن منعت الخمس هل تتحل لكم الصدقة قال لا والله ما يحل لنا ما حرم الله علينا بمنع الظالمين لنا حقنا وليس منعهم إيانا ما أحل الله لنا بمحل لنا ما حرم الله علينا -رواية- ١-٢-رواية- ٥٦-٣٩٠ وعنه ص أنه قال لا تتحل لنا زكاة مفروضة و ما أبالي أكلت من زكاة أو شربت من خمر إن الله عز وجل حرم علينا صدقات الناس أن نأكلها أو نعمل عليها وأحل لنا صدقات بعضنا على بعض من غير زكاة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٨ وعنه ع أنه قال لا بأس بتعجيل الزكاة قبل محلها إذا احتيج إليها بشهر أو نحوه وقد تعجل رسول الله ص زكاة العباس قبل محلها لأمر احتاج إليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٢ سئل قاسم بن إبراهيم العلوي عن الزكاة يخرج بها من بلد إلى بلد قال أمر الزكاة إلى الأئمة وإنما يفرقها الإمام على قدر ما يرى من القسمة وما يلزم بالإسلام من نائبة -رواية- ١-٢-رواية- ٣-١٦٩ وعنه ع أنه استعمل مخنف بن سليم على صدقات بكر بن وائل وكتب له عهدا كان فيه فمن كان من أهل طاعتنا من أهل الجزيرة وفيما بين الكوفة وأرض الشام فادعى أنه أدى صدقته إلى عمال الشام وهو في حوزتنا ممنوع قد حتمته خيلنا ورجالنا فلا تجز له ذلك وإن -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-ادامه دارد [صفحة ٢٦٠] كان الحق على ما زعم فإنه ليس له أن ينزل بلادنا ويؤدي صدقة ماله إلى عدونا -رواية- از قبل- ٨٤ وعنه جعفر بن محمد ص أنه سئل عن قول الله عز وجل إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ فَقَالَ الْفَقِيرُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ وَالْمَسْكِينُ أَجْهَدُ مِنْهُ وَالْبَائِسُ الْفَقِيرُ أَجْهَدُ مِنْهُمَا حَالًا -ولا يعطى من الزكاة إلا أهل الولاية من المؤمنين قيل له فإذا لم يكن بالموضع ولي محتاج إليها قال يبعث بها إلى موضع آخر فتقسم في أهل الولاية ولا تعط قوما إن دعوتهم إلى أمرك لم يجيبوك ولو كان الذبح وأهوى بيده إلى حلقه قيل له فإن لم يوجد مؤمن مستحق قال يعطى المستضعفون الذين لا ينصبون ويعطى المؤمن من الزكاة ما يأكل منه ويشرب ويكتسى ويتزوج ويحج ويتصدق -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٥٦٤ وعنه ص أنه قال في قول الله وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا قَالَ هُمُ السَّعَاءُ عَلَيْهَا يَعْتَبِرُ الْإِمَامُ مِنَ الصَّدَقَةِ بِقَدْرِ مَا يَرَاهُ لَيْسَ فِي ذَلِكَ تَوْقِيتٌ عَلَيْهِ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٦ وعنه ع أنه بعث إلى رسول الله ص من اليمن بذهبه في أديم مقروط يعني مدبوغ بالقرظ لم تحصل من ترابها فقسمها رسول الله ص بين خمسة نفر الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن بن بدر وزيد الخيل وعلقمة بن علاثة وعامر بن الطفيل فوجد في ذلك ناس من أصحاب رسول الله ص وقالوا نحن كنا أحق بهذا فبلغه ذلك ص فقال ألاتأمنوني وأنا أمين من في السماء يأتيني خبر السماء صباحا ومساء -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٣٩٦ وعنه ع أنه قال في قول الله عز وجل وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ قَالَ قَوْمٌ يَتَأَلَّفُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنْ رُؤَسَاءِ الْقَبَائِلِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَعْطِيهِمْ لِتَأَلَّفِهِمْ وَ يَكُونُ ذَلِكَ فِي كُلِّ زَمَانٍ إِذَا احتاج إلى ذلك الإمام فعله -رواية- ١-٢-رواية- ٤٣-٢٣٨ وعنه ص أنه قال في قول الله عز وجل وَ فِي الرِّقَابِ إِذَا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ٢٦١] جازت الزكاة خمسمائة درهم اشترى منها العبد فأعتق -رواية- از قبل- ٥٤ وعنه جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن رسول الله ص أنه قال لا تتحل الصدقة لغني إلا للخمسة عامل عليها أو غارم وهو الذي عليه الدين أو تحمّل بالحمالة أو رجل اشتراها بماله أو رجل أهديت إليه -رواية- ١-٢-رواية- ٧٢-٢٠٤ وعنه ع أنه قال وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي الْجِهَادِ وَالْحَجِّ وَ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ سَبِيلِ الْخَيْرِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ الرَّجُلُ يَكُونُ فِي السَّفَرِ فَيَقْطَعُ بِهِ نَفَقَتَهُ أَوْ تَسْقُطُ أَوْ يَقَعُ عَلَيْهِ لِلصُّوَصِ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧٠ وعنه ع أنه قال الإمام يرى رأيه بقدر ما أراه الله فإن رأى أن يقسم الزكاة

على السهام التي سمها الله قسمها و إن أعطى أهل صنف واحد رآهم أحوج لذلك في الوقت أعطاهم و لا بأس أن يعطى من الزكاة من له الدار والخادم والمائتا درهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٤٦ و كل ما ذكرناه من دفع الصدقات والزكوات إلى الأئمة و إلى من أقاموه لقبضها فهو الذي يجب على المسلمين و على الأئمة صرفها حيث أمرهم الله عز و جل بصرفها فيه و قد ذكرنا وجوه ذلك وهم أعلم بهاص و قد ذكرنا فيما تقدم مما روى من التغليظ في منع الزكاة ووضعها في غير مواضعها و دفعها إلى غير أهلها وأهلها هم الأئمة من آل محمدص على ما بيناه في هذا الباب وفيما قبله من هذا الكتاب بقول مجمل إذ كان استقصاء الكلام في ذكر إمامتهم والاحتجاج في ذلك يخرج عن حد هذا الكتاب و قد أفردنا له كتابا في ذكر الإمامة خاصة وأكثر الناس خاصة مصرون على منع أئمتهم زكاة أموالهم وبعضهم يدفع زكاته إلى من لم يأذن الله عز و جل له بدفعها إليه و سواء عليه دفع ذلك إلى من لم يؤمر بدفعه إليه أو حبسه على الجملة من وجب عليه ثم لم يرضوا بحبس زكوات أموالهم عن أئمتهم حتى ألحوا عليهم في السؤال في أموالهم فإن أعطوهم منها رضوا و إن منعوهم سخطوا فكانوا في هذه الحال بمنزلة من ذكر [صفحہ ٢٦٢] الله نبأه في كتابه مع رسوله ص بقوله وَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْمُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ عِزُّ اللَّهِ مِنْ تَعَدَى أَمْرَهُ وَ تَجَاوَزَ نَهْيَهُ وَ تَعْطِيلَ فَرَائِضِهِ وَ مَخَالَفَةَ كِتَابِهِ وَ أَمْرَ أَوْلِيَائِهِ وَ تَسْخِطَ أَعْمَالِهِمْ وَ الْخُرُوجَ عَنْ أَحْكَامِهِمْ . وَ قَدَرْنَا إِجْمَاعَ الْعَامَّةِ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَلِي قَبْضَ الصَّدَقَاتِ مِمَّنْ يَكُونُ بِحَضْرَتِهِ وَ يَبْعَثُ عَمَالَهُ عَلَيْهَا فَيَأْخُذُونَهَا مِمَّنْ غَابَ عَنْهُ وَ أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ كَانَ صَدْرًا مِنَ الزَّمَانِ بَعْدَهُ ص وَ أَنَّ أَبِي بَكْرٍ مَعَ مِنَ الصَّحَابَةِ حَارِبُوا مِنْ مَنَعَهُ الزَّكَاةَ وَ اسْتَحْلَوْا لِذَلِكَ دِمَاءَهُمْ وَ ذَرَارِيَهُمْ وَ أَمْوَالَهُمْ وَ سَمَوْهُمُ أَهْلَ رَدَّةٍ وَ لَمْ يَبِيحُوا لَهُمْ أَنْ يَصْرِفُوهَا بَيْنَهُمْ مَعَ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً وَ ذَكَرَهُ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَ هُمُ الَّذِينَ يَقْبِضُونَهَا مِنَ النَّاسِ وَ أَنَّ أَحَدًا لَمْ يَكُنْ يَفْرُقُ زَكَاةَ مَالِهِ عَلَى الْمَسَاكِينِ كَمَا يَفْعَلُ الْيَوْمَ عَامَّةُ النَّاسِ مِمَّنْ يَرَى أَنَّهُ يَتَوَرَّعُ فَيُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ وَ أَكْثَرَهُمْ مِنْ عَامَّةِ النَّاسِ يُوَثِّرُ بِذَلِكَ أَقَارِبَهُ وَ مِنْ يُوَجِبُ ذِمَامَهُ وَ مَنْ يَسْأَلُهُ فَيَسْتَحِي مِنْهُ أَنْ يَرُدَّهُ وَ أَكْثَرَهُمْ لَا يَخْرُجُ شَيْئًا عَلَى الْجَمْلَةِ وَ سِوَاهُ هُوَ وَ مَنْ دَفَعَهَا لِمَنْ يُؤْمَرُ بِدَفْعِهَا إِلَيْهِ لِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَقْضِيهِ عَمَّنْ كَانَ عَلَيْهِ دَفْعُهُ إِلَى غَيْرٍ مِنْ يَجِبُ لَهُ قَبْضُهُ مِنْهُ وَ حَقَّ لِلَّهِ أَحَقُّ مَا حَافِظٌ عَلَيْهِ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ أئِمَّتِهِمْ وَ فُقَهَائِهِمْ الَّذِينَ أَخَذُوا عَنْهُمْ دِينَهُمْ يَمْنَعُونَ مِنْ ذَلِكَ وَ لَا يَجِيزُونَهُ لِمَنْ فَعَلَهُ وَ يَرُونَ دَفْعَ الزَّكَاةِ إِلَى الْأَمْرَاءِ فَخَالَفُوهُمُ الْيَوْمَ بِأَسْرِهِمْ وَ فَارَقُوهُمْ عَنْ آخِرِهِمْ . فَمِمَّنْ رَوَوْا عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ أَمَرَ بِدَفْعِهَا إِلَى الْأَمْرَاءِ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَ أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَ عَائِشَةَ هُوَلَاءَ فَيَمْنُ خَالَفَ إِلَى أَنَّ تَغْيِيرَ الْحَالِ فِي ذَلِكَ وَ مَنَعَ بَعْضُ النَّاسِ أَمْرَاءَهُمْ زَكَاتَهُمْ لِمَارَأَوْهُمْ يَسْتَأْثِرُونَ -قرآن- ٤١-١٥٠ -قرآن- ٦٢٣-٦٤٩ [صفحہ ٢٦٣] بها بعد الذين ذكرنا من الصدر الأول الذين لم يكن ذلك في عصرهم . ورووا عن بعضهم أنه سئل عن الزكاة قال ادفعوها إليهم و إن أكلوا بهالحموم الحيات و عن بعضهم أنه سئل عن الزكاة فقال ادفعوها إلى الأمراء فقيل له إنهم يشترون بها العقد والدور و ينفقونها فقال ما أنتم و ذاك أمرتم بدفعها إليهم و أمروا بصرفها في وجوها فعليكم ما حملتم و عليهم ما حملوا . و عن ابن عمر أنه قال أربعة إلى السلطان الزكاة والجمعة والفاء والحدود و أنه قيل له إن السلطان يستأثر بالزكاة فقال ما أنتم و ذاك أرأيتم لو أخذتم لصوصا فقطعتم بعضهم و تركتم بعضهم أكنتم مصيبين قالوا لا - قال فلو دفعتموهم إلى السلطان فقطع بعضهم و ترك بعضهم أ كان عليكم من ذلك شيء قالوا لا قال فلم قالوا لأننا قد فعلنا ما كان علينا أن نفعله من دفعه إلى السلطان و ما فعله فهو عليه قال صدقتم فهكذا تجرى الأمور . ورووا أن مروان أرسل إلى سعد بن مالك أن أرسل إلى بزكاة مالك فقال لرسوله لا أفعل تشترون بها القصور والرقيق و تعمرون بها الأموال فلما ولي الرسول جعل سعد يحاج نفسه و يقول ياسعد ما أنت و ذاك حملوا أمرا و حملت أمرا فعليكم ما حملتم و عليهم ما حملوا ردد ذلك مرارا ثم قال أدركوا الرسول فردوه فرد إليه فدفع إليه خمسمائة دينار أو سبع مائة دينار و ممن روى عنه أنه رأى أن الواجب في الزكاة أن تدفع إلى الأمراء الحسن البصرى و عامر الشعبي و إبراهيم النخعي و سعيد بن جبير والأوزاعي والشافعي و أبو ثور و قال من لم يدفعها إلى

السلطان ودفعها إلى الفقراء لم تجز عنه وفرق أبو عبيد بين زكاة الذهب والورق و بين زكاة المواشى والحبوب والثمار [صفحہ ۲۶۴] فقال أما زكاة المواشى والحبوب والثمار فلا تدفع إلا إلى السلطان فإن دفعها من وجبت عليه إلى الفقراء والمساكين لم تجز عنه و أما زكاة الذهب والفضة فإن دفعها إلى الأمراء أجزت عنه و إن دفعها في الفقراء أجزت عنه أيضا و هذا تحكم من قائله و لم يفرق الله عز و جل و لا رسوله ص بين ما فرق هذا القائل بينه و ظاهر فساد هذا القول يغنى عن الاحتجاج على قائله فأجمع الناس اليوم جهلا و ضلالا إلا من عصم الله على منع ما يقدرون على منعه من جميع الزكوات و خالفوا في ذلك كتاب الله و سننه رسوله ص و فارقوا أسلافهم وفقهاءهم و جحدوا حق أئمتهم نعوذ بالله من مخالفة أمره و أمر رسوله و أولى الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعته و طاعة نبيه ص

ذكر زكاة الحبوب والثمار والنبات

قال الله عز و جل وَ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَ غَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَ النَّخْلَ وَ الزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَ الزَّيْتُونَ وَ الرِّمَانَ مُتَشَابِهًا وَ غَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَ آتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَ قَالَ عز و جل يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَ مِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ - قرآن- ۲۱- ۲۴۶- قرآن- ۲۶۳- ۳۶۱ وروينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه أنه قال في قول الله عز و جل وَ آتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ قال حقه الواجب عليه من الزكاة و يعطى المسكين الضغث و القبضة و ما أشبه ذلك و ذلك تطوع و ليس بحق لانزم كالزكاة التي أوجبها الله عز و جل -رواية- ۱- ۲-رواية- ۵۱- ۲۴۹ [صفحہ ۲۶۵] و عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن رسول الله ص أنه قال و ماسقت السماء و الأنهار ففيه العشر -رواية- ۱- ۲-رواية- ۷۲- ۱۱۰ و هذا حديث أثبتته الخاص و العام عن رسول الله ص و فيه أبين البيان على أن الزكاة تجب في كل ما أنبت الأرض إذ لم يستثن رسول الله ص من ذلك شيئا دون شيء و رويانا عن أهل البيت ص من طرق كثيرة و بإسناد العامة عن رسول الله ص و رويانا عن جعفر بن محمد أنه سئل عن السمسم و الأرز و غير ذلك من الحبوب هل تزكى فقال نعم هي كالحنطة و التمر -رواية- ۱- ۲-رواية- ۲۸- ۱۱۷ و عن قاسم بن ابراهيم العلوى أنه سئل عن قول أهل البيت ص في زكاة الأرز و العدس و الحمص و الباقلاء و أشباهها و التين و الزيتون و الفاكهة هل فيها زكاة فقال كل ما خرج من الأرض من نابتة ففيه الزكاة لقول الله عز و جل خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَ تُزَكِّيهِمْ بِهَا -رواية- ۱- ۲-رواية- ۳۴- ۲۸۴ وروينا عن علي ص أنه قال قام فينا رسول الله ص و قال فيما سقت السماء و سقى فتحة العشر و فيما سقى بالغرب و النواضح نصف العشر فقله ماسقت السماء يعنى المطر و الفتح الماء الجارى من الأنهار و الغرب الدلو -رواية- ۱- ۲-رواية- ۳۲- ۲۱۷ و عنه ع أنه قال ماسقت السماء و سقى سيحا ففيه العشر و ماسقى بالغرب أو الدالية ففيه نصف العشر -رواية- ۱- ۲-رواية- ۲۳- ۱۰۵ فالسيح الماء الجارى على وجه الأرض أخذ من السياحة و الدالية السانية ذات الرحي التي تدور عليها الدلاء الصغار و الكيزان و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال سن رسول الله ص -رواية- ۱- ۲-رواية- ۴۶- ادامه دارد [صفحہ ۲۶۶] فيما سقت السماء أو سقى بالسيل أو الغيل أو كان بعلا العشر و ماسقى بالنواضح نصف العشر -رواية- از قبل ۹۱ فقله فيما سقت السماء يعنى بالمطر و السيل أو الغيل أو الأودية عن المطر و الغيل النهر الجارى و البعل ما كان يشرب بعروقه من الماء القار فى أسفل الأرض و النواضح الإبل التي تسقى بالدلاء من الآبار و عن رسول الله ص أنه أوجب فى العسل العشر -رواية- ۱- ۲-رواية- ۲۴- ۵۱

ذكر زكاة الفطر

قال الله تعالى قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَ ذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى و قال عز و جل وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ -قرآن- ١٩-٧١-قرآن- ٨٨- ١٢٦ روينا عن جعفر بن محمد أنه قال في قول الله تعالى قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى قال أدى زكاة الفطرو ذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى لِيَعْنَى صَلَاةَ العيد في الجبانه -روايه- ١-٢-روايه- ٣٦-١٥٧ و عن أبي جعفر بن علي ص أنه سئل عن زكاة الفطر فقال هي الزكاة التي فرضها الله عز و جل على المؤمنين مع الصلاة والزكاة -روايه- ١-٢-روايه- ٣١-٢٦١ و عن علي ع أن رسول الله ص قال تجب صدقة الفطر على -روايه- ١-٢-روايه- ٤١-ادامه دارد [صفحه ٢٦٧] الرجل عن كل من في عياله و كل من يمون من صغير أو كبير حر أو عبد ذكر أو أنثى عن كل إنسان صاع من طعام -روايه- از قبل- ١١١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال يلزم الرجل أن يؤدي صدقة الفطر عن نفسه و عن عياله الذكر منهم والأنتى الصغير منهم والكبير والحر والعبد ويعطيها عنهم و إن كانوا أغنياء -روايه- ١-٢-روايه- ٣٦-١٧٧ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل هل على الفقير الذي يتصدق عليه زكاة الفطر قال نعم يعطى مما يتصدق به عليه -روايه- ١-٢-روايه- ٣٦-١٢٥ و عن الحسين بن علي ص أنه قال زكاة الفطر على كل حاضر وباد -روايه- ١-٢-روايه- ٣٩-٦٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال يؤدي المرء زكاة الفطر عن عبيده اليهودي والنصراني و كل من أغلق عليه بابه ويؤدي الرجل زكاة الفطر عن رقيق امرأته إذا كانوا في عياله وتؤدي هي عنهم إن لم يكونوا في عيال زوجها وكانوا يعملون في مالها دونه و إن لم يكن لها زوج أدت عن نفسها وعنهم و عن كل من تعول -روايه- ١-٢-روايه- ٣٦-٣١٤ وروينا عن الحسن و الحسين ص أنهما كانا يؤديان زكاة الفطر عن علي حتى ماتا و كان علي بن الحسين ع يؤديها عن أبيه الحسين ع حتى مات و كان أبو جعفر يؤديها عن علي ص حتى مات قال جعفر بن محمد و أنا تؤديها عن أبي و هذا من التطوع بالصدقة عن الموتى -روايه- ١-٢-روايه- ٣٤-٢٦٤ و عن علي ص أنه قال زكاة الفطر صاع من حنطة أو صاع من شعير أو صاع من تمر أو صاع من زبيب -روايه- ١-٢-روايه- ٢٧-٩٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من لم يجد حنطة و لاشعيرا و لا تمرا و لا زببيا يخرج في صدقة الفطر فليخرج عوض ذلك دراهم -روايه- ١-٢-روايه- ٣٦-١٢٧ و عن علي ص أنه قال إخراج صدقة الفطر قبل الفطر من السنة -روايه- ١-٢-روايه- ٢٧-٦٥ [صفحه ٢٦٨]

كتاب الصوم والاعتكاف

ذكر وجوب صوم شهر رمضان والرغائب فيه

قال الله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ إلى قوله وَ لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ -قرآن- ١٩-١٣١-قرآن- ١٤٣-٢٢٨ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال صوم شهر رمضان فرض في كل عام وأدنى ما يتم به فرض صومه العزيمة من قلب المؤمن على صومه بنية صادقة وترك الأكل والشرب والنكاح في نهاره كله و أن يجمع في صومه التوقى لجميع جوارحه وكفها عن محارم الله ربه متقربا بذلك كله إليه فإذا فعل ذلك كان مؤديا لفرضه -روايه- ١-٢-روايه- ٤١-٣١٦ و عنه عن آباءه عن فاطمة بنت رسول الله ص أنها قالت ما يصنع الصائم بصيامه إذا لم يصن لسانه وسمعه وبصره وجوارحه -روايه- ١-٢-روايه- ٥٩-١٢٦ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال لاصيام لمن عصى الإمام و لاصيام لعبد أبى حتى يرجع و لاصيام لامرأة ناشزة حتى تتوب و لاصيام لولد عاق حتى يبر -روايه- ١-٢-روايه- ٣٦-١٥٤ و عنه ص أنه كان يقول لبيته إذا دخل شهر رمضان فأجهدوا أنفسكم فإن فيه تقسم الأرزاق وتوقت الآجال ويكتب وفد الله الذي يفدون عليه و فيه ليلة العمل فيها خير من العمل في ألف شهر -روايه- ١-٢-روايه- ١٣-

١٩٣ و عن رسول الله ص أنه خطب الناس آخر يوم من شعبان فقال -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-ادامه دارد [صفحه ٢٦٩] أيها الناس إنه قد أظلكم شهر عظيم شهر مبارك شهر فيه ليلة العمل فيها خير من العمل في ألف شهر من تقرب فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه و من أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه و هو شهر الصبر والصبر ثوابه الجنة و شهر المواساة شهر يزداد فيه في رزق المؤمن من فطر فيه صائما كان له مغفرة لذنوبه و عتق رقبة من النار و كان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء فقال بعض القوم يا رسول الله ص ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم فقال ص يعطى الله هذا الثواب من فطر صائما على مذقة لبن أو تمرّة أو شربة ماء و من أشبع صائما سقاه الله من حوضي شربة لا يظمأ بعدها و هو شهر أوله رحمة و أوسطه مغفرة و آخره عتق من النار من خفف عن مملوكه فيه غفر الله له و أعتقه من النار و استكثروا فيه من أربع خصال خصلتان ترضون بهما ربكم و خصلتان لا غنى بكم عنهما فأما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم فشهاده أن لا إله إلا الله و تستغفرونه و أما اللتان لا غنى بكم عنهما فتسألون الله الجنة و تعوذون به من النار -رواية- ١-٢-رواية- ٩٥١ و عنه ص أنه صعد المنبر فقال آمين ثم قال أيها الناس إن جبرئيل استقبلني فقال يا محمد من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فيه فمات فدخل النار فأبعده الله فقل آمين فقلت آمين -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٨٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من لم يغفر له في شهر رمضان لم يغفر له إلى مثله من قابل إلا أن يشهد عرفه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١١٦ و عن علي ص أنه قال صوم شهر رمضان جنة من النار -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ثلاثة من روح الله التهجد في الليل بالصلاة و لقاء الإخوان و الصوم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٣ و عن رسول الله ص أنه قال لكل شيء زكاة و زكاة الأبدان الصيام -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٧٠ و عن علي ص أنه قال سبع من سوابق الأعمال فتمسكوا بهن شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبده و رسوله و حب أهل بيت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-ادامه دارد [صفحه ٢٧٠] نبي الله حقا من قبل القلوب لا بالزحم بالمناكب و مفارقة القلوب و الجهاد في سبيل الله و الصيام في الهواجر و إسباغ الوضوء في السبرات و المحافظة على الصلوات و الحج إلى بيت الله الحرام -رواية- ١-٢-رواية- ١٩٠ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال أوصى رسول الله ص أسامة بن زيد فقال يا أسامة عليك بطريق الجنة و إياك أن تختلج عنها قال أسامة يا رسول الله و ما أيسر ما تقطع به تلك الطريق قال الظماء في الهواجر و كسر النفوس عن لذة الدنيا يا أسامة عليك بالصوم فإنه جنة من النار و إن استطعت أن يأتيك الموت و بطنك جائع فافعل يا أسامة عليك بالصوم فإنه قربة إلى الله و ذكر الحديث بطوله -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٣٩٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال قام أبوذر رحمه الله عند باب الكعبة فقال أيها الناس أنا جندب بن السكن الغفاري إني لكم ناصح شفيق فهلوموا فاكتنفته الناس فقال إن أحدكم لو أراد سفرا لا اتخذ من الزاد ما يصلحه فطريق يوم القيامة أحق ما تزودتم له فقام رجل فقال فأرشدنا يا أباذر فقال حج حجة عظائم الأمور و صم يوما لزرعة الشور و صل ركعتين في سواد الليل لو حشة القبور كلمة حق تقولها أو كلمة سوء تسكت عنها صدقة منك على مسكين لعلك تنجو من يوم عسير اجعل الدنيا كلمتين كلمة في طلب الحلال و كلمة في طلب الآخرة و انظر كلمة تضر و لا تنفع فدعها اجعل المال درهمين درهم قدمته لآخرتك و درهم أنفقته على عيالك كل يوم صدقة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٦٣٦ و عن رسول الله ص أنه قال نوم الصائم عبادة و نفسه تسبيح -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٦٧ و عنه ص أنه قال يقول الله عز و جل الصوم لي و أنا أجزى به و للصائم فرحتان فرحة حين يفطر و فرحة حين يلقي ربه و الذي نفس محمد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحه ٢٧١] بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من رائحة المسك -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٩٥ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من روح الله إفطار الصائم و لقاء الإخوان و التهجد بالليل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٩٥

روينا عن علي ص أنه كان إذ أراى الهلال قال الله أكبر اللهم إنى أسألك خير هذا الشهر وفتحته ونصره ونوره ورزقه وأعوذ بك من شره وشر مابعده -روايت- ١-٢-روايت- ٢٠-١٥١ و عنه عن رسول الله ص أنه قال تسحروا و لو يشربه ماء و أفطروا و لو على شق تمره يعنى إذ احل الفطر و قال السحور بركة و لله ملائكة يصلون على المستغفرين بالأسحار و على المتسحرين -روايت- ١-٢-روايت- ٣٩-١٨٥ و أكلة السحور فرق ما بيننا و بين أهل الملل و عن علي ص أنه قال لما أنزل الله تعالى وَ كَلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ جَعَلَ النَّاسَ يَأْخُذُونَ خَيْطِينَ أبيض و أسود فينظرون إليهما و لا يزالون يأكلون ويشربون حتى يتبين لهم الخيط الأبيض من الخيط الأسود فيبين الله عز و جل لهم ما أراد بذلك فقال من الفجر -روايت- ١-٢-روايت- ٢٧-٣١٧ و عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال الفجر هو البياض المعترض -روايت- ١-٢-روايت- ٥١-٧٦ يعنى الذى يأتى من أفق المشرق و الفجر فجران الفجر الأول منهما ذنب السرحان و هو ضوء يسير مستدق صاعد من أفق المشرق كضوء المصباح بغير اعتراض فذلك لا يحرم شيئا حتى يعترض الضوء فى ذلك الأفق يمينا و شمالا فذلك هو الفجر الصادق المعترض و به يحرم الطعام على الصائم [صفحه ٢٧٢] و عن رسول الله ص أنه قال لا تصام الفريضة إلا باعتماد نية و من صام على شك فقد عصى -روايت- ١-٢-روايت- ٣٤-٩٤ و عن أبى جعفر محمد بن علي ص أنه قال لأن أفطر يوما من شهر رمضان أحب إلى من أن أصوم يوما من شعبان أزيدة فى شهر رمضان -روايت- ١-٢-روايت- ٤٦-١٣٤ يعنى ص أن يصوم ذلك اليوم و هو لا يعلم أنه من شهر رمضان و ينوى أنه من شهر رمضان فهذا لا يجب لأنه بمنزلة من زاد فى فريضة من الفرائض و ذلك لا تحل الزيادة فيها و لا النقص منها ولكن ينبغى لمن شك فى أول شهر رمضان أن يصوم اليوم الذى لا يستيقن أنه من شهر رمضان تطوعا على أنه شعبان فإن وافى به شهر رمضان و علم بعد ذلك أنه كان منه قضى يوما مكانه لأنه كان صامه تطوعا فيكون له أجران و لا يعتمد الفطر فى يوم يرى أنه من شهر رمضان فله أن يتيقن ذلك بعد أن أفطر فيه فيكون قد أفطر يوما من شهر رمضان و هذا إذا لم يكن مع إمام فأما من كان مع إمام أو بحيث يبلغه أمر الإمام فقد حمل عنه ذلك يصوم بصوم الإمام و يفطر بإفطاره و الإمام ع ينظر فى ذلك و يعنى به كما يعنى و ينظر فى أمور الدين كلها التى قلده الله عز و جل النظر فى أمرها و لا يصوم و لا يفطر و لا يأمر الناس بذلك إلا على يقين من أمره و ما يثبت عنده ص و على الأئمة أجمعين المستحفظين أمور الدنيا و الدين و الإسلام و المسلمين

ذكر ما يفسد الصوم و ما يجب على من أفسده

روينا عن علي ص قال أتى رجل إلى رسول الله ص فى شهر رمضان فقال يا رسول الله إنى قد هلكت قال و ماذا قال باشرت أهلى فغلبتني شهوتى حتى وصلت قال هل تجد عتقا قال لا و الله و ماملكت مملوكا قط قال فصم شهرين قال و الله ما أطيق الصوم -روايت- ١-٢-روايت- ٢٥-ادامه دارد [صفحه ٢٧٣] قال فانطلق فأطعم ستين مسكينا قال و الله ما أقوى عليه فأمر له رسول الله ص بخمسة عشر صاعا من تمر و قال اذهب فأطعم ستين مسكينا لكل مسكين مدا قال يا رسول الله و الذى بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها من بيت أحوج منا قال فانطلق فكله أنت و أهلك -روايت- از قبل- ٢٦٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من أفطر فى شهر رمضان متعمدا نهارا فإن استطاع أن يعتق رقبة أعتقها فإن لم يستطع صام شهرين متتابعين فإن لم يستطع أطعم ستين مسكينا فإن لم يجد فليتب إلى الله و يستغفره فمتى أطاق الكفارة كفر و عليه مع الكفارة قضاء يوم مكان اليوم الذى أفطر -روايت- ١-٢-روايت- ٣٦-٢٩١ و عن أبى جعفر محمد بن علي ع أنه قال فى الرجل يعبث بأهله فى نهار شهر رمضان حتى يمنى أن عليه القضاء و الكفارة -روايت- ١-٢-روايت- ٤٦-١٢٤ و عن جعفر محمد ص أنه سئل عن الرجل يقبل امرأته و هو صائم فى شهر رمضان أو يبشرها فقال لا إنى أتخوف عليه و التنزه عن ذلك أحب إلى -روايت- ١-٢-روايت- ٢٢-١٤٣ و عن علي ع أنه قال

إذا جامع الرجل امرأته في نهار شهر رمضان وهي نائمة لاتدرى أو مجنونة فعليه القضاء والكفارة و لا قضاء عليها و لا كفارة -
روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۱۴۶ و عنه ع أنه قال أيما رجل أصبح صائما ثم نام قبل الصلاة الأخرى فأصابته جنابة فاستيقظ ثم
عاود النوم و لم يقض الصلاة الأولى حتى يدخل وقت الصلاة الأخرى فعليه قضاء ذلك اليوم -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۱۸۸ و
عن جعفر بن محمدص أنه قال فيمن وطئ في ليل شهر رمضان فليطهر قبل طلوع الفجر فإن ضيع الظهر ونام متعمدا حتى يطلع
عليه الفجر و هو جنب فليغتسل ويستغفر ربه ويتم صومه و عليه قضاء ذلك اليوم و إن -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-ادامه دارد]
صفحه ۲۷۴] لم يتعمد النوم و غلبته عيناه حتى أصبح فليغتسل حين يقوم ويتم صومه و لا شيء عليه -روایت-از قبل-۹۱ و عن
علي ع أنه قال في قول الله تعالى رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا قَالَ اسْتَجِيبْ لَهُمْ ذَلِكَ فِي الَّذِي يُنْسِي فَيَفْطُر فِي شَهْرِ
رمضان و قد قال رسول الله ص رفع الله عن أمتى خطؤها ونسيانها و ما أكرهت عليه فمن أكل ناسيا في شهر رمضان فليمض في
صومه و لا- شيء عليه و الله أطعمه -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۳۰۰ وروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال إذا استدعى الصائم
القيء متعمدا فقد استخف بصومه و عليه قضاء ذلك اليوم و إن ذرعه القيء و لم يملك ذلك و لا استدعاه فلا شيء عليه -
روایت-۱-۲-روایت-۴۱-۱۷۷ و عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله ع أنهم قالوا فيمن أكل أو شرب أو جامع في شهر رمضان و
قد طلع الفجر و هو لا يعلم بطلوعه فإن كان قد نظر قبل أن يأكل إلى موضع مطلع الفجر فلم يره طلع فلما أكل نظره فرآه قد طلع
فليمض في صومه و لا شيء عليه و إن كان أكل قبل أن ينظر ثم علم أنه قد أكل بعد طلوع الفجر فليتم صومه و يقضى يوما مكانه
-روایت-۱-۲-روایت-۵۷-۳۵۵ قال أبو عبد الله ع فإن قام رجلان فقال أحدهما هذا الفجر قد طلع و قال الآخر ما أرى شيئا يعنى
وهما معا من أهل العلم بمعرفة بطلوع الفجر والنظر وصحة البصر قال فللذى لم يتبين الفجر أن يأكل ويشرب حتى يتبينه و على
الذى تبينه أن يمسك عن الطعام والشراب لأن الله عز و جل يقول كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ
الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ فَأَمَّا إِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا أَعْلَمَ أَوْ أَحَدُ بَصَرًا مِنَ الْآخَرِ فَعَلَى الَّذِي هُوَ دُونَهُ فِي الْعِلْمِ وَالنَّظَرِ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ -روایت-۱-
۲-روایت-۲۵-۴۸۳] صفحه ۲۷۵] و عن جعفر بن محمدص أنه قال من رأى أن الشمس قد غربت فأفطر و ذلك في شهر
رمضان ثم تبين له بعد ذلك أنها لم تغب فلا شيء عليه -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۳۸ فهذا لأن تعجيل الفطر مندوب إليه
مرغب فيه و قد ذكرناه فإذا فعل الصائم ما ندب إليه على ظاهر ما كلف فلا إثم عليه بل هو مأجور و إذا كان مأجورا فلا إثم عليه و
لا قضاء عليه و عن جعفر بن محمدص أنه رخص في الكحل للصائم إلا- أن يجد طعمه في حلقه و كذلك السواك الرطب و
لا بأس باليابس -روایت-۱-۲-روایت-۲۶-۱۲۰ و عنه ص أنه قال الصائم يمضغ العلك و يذوق الخل والمرقة والطعام ويمضغه
للطفل فلا شيء عليه في ذلك كله إلا أن يصل منه شيء إلى حلقه فأما ما كان في الفم ومجه و تمضمض احتياطا أن لا يصل منه
شيء إلى حلقه فلا- شيء عليه فيه لأنه يتمضمض بالماء وإنما يفطر الصائم ماجاز إلى حلقه -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۲۹۵ و
عنه ص أنه سئل عن الصائم يحتجم فقال أكره له ذلك مخافة الغشى و أن تثور به مرة فيقىء فإن لم يتخوف ذلك فلا شيء
عليه و يحتجم إن شاء -روایت-۱-۲-روایت-۱۳-۱۴۶ و عنه ع أنه كره للصائم شم الطيب والريحان والارتماس في الماء خوفا
من أن يصل من ذلك شيء إلى حلقه و لما يجب من توقيف الصوم وتنزيهه عن ذلك -روایت-۱-۲-روایت-۱۳-۱۵۶ ولأن
ثواب الصوم في الجوع والظمأ والخشوع له والإقبال عليه دون التلذذ بمثل هذا و من فعل ذلك و لم يصل إلى حلقه منه
شيء يجد طعمه فلا شيء عليه والتزهر عنه أفضل و عن علي ع أنه نهى للصائم عن الحقنة و قال إن احتقن أفطر -روایت-۱-۲-
روایت-۱۷-۶۷ و عن جعفر بن محمدص أنه سئل عن الصائم يقطر الدهن في أذنه فقال إن لم يدخل حلقه فلا بأس و قال في
الذباب بيدر فيدخل حلق الصائم ثم لا يقدر على قذفه لا شيء عليه و عن الصائم يتوضأ للصلاة فيتمضمض فيسبق الماء إلى حلقه
قال إن كان وضوؤه لصلاة مكتوبة فلا- شيء عليه و إن كان لغير ذلك قضى ذلك اليوم -روایت-۱-۲-روایت-۲۶-۳۱۸]

ذكر الصوم في السفر

قال الله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ فَأَوْجِبْ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْمَسَافِرِ فِي أَيَّامِ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامَ عِدَّةِ أَيَّامِ سَفَرِهِ مِنْ غَيْرِهِ وَ لَمْ يُوجِبْ عَلَيْهِ الصَّوْمَ فِي السَّفَرِ فَكَانَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ مَنْ صَامَ فِي السَّفَرِ صَامَ مَا لَمْ يُفْرَضْ عَلَيْهِ صِيَامُهُ وَ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَ بِمَا فَرَضَ عَلَيْهِ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ -قُرْآن- ١٩-١١١-قُرْآن- ١٢٣-١٩٢ وَ قَدَرُونَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَافَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَأَفْطَرَ وَأَمَرَ مَنْ مَعَهُ أَنْ يَفْطُرُوا فَتَوَقَّفَ قَوْمٌ عَنِ الْفِطْرِ فَسَمَّاهُمُ الْعَصَاءَ -رَوَايَاتُ- ١-٢-رَوَايَاتُ- ٥١-١٥٤ وَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَمَرَهُمْ صَوْمًا فَلَمْ يَأْتَمِرُوا لِأَمْرِهِ وَ فِي ذَلِكَ خِلَافٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ عَلَى رَسُولِهِ وَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ بِالْفِطْرِ وَ أَفْطَرَ لِيَعْلَمُوا وَجْهَ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ وَ أَنَّ صَوْمَهُمْ فِي السَّفَرِ غَيْرُ مَجْزِي عَنْهُمْ عَلَى ظَاهِرِ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَمَّا إِنْ صَامَ الْمَسَافِرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ غَيْرَ مُعْتَدٍ بِذَلِكَ الصَّوْمِ أَنَّهُ يَجْزِيهِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ إِذَا قَضَاهُ فِي الْحَضَرِ وَ هُوَ كَمَنْ أَمْسَكَ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَ لَيْسَ بِصَائِمٍ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ وَ قَدَرُونَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَسَنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَافَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ أَفْطَرَ فِيهِ وَ أَنَّهُ قَالَ صَوْمًا فِي السَّفَرِ يَعْنِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلْيَعِدْ صَوْمًا أُخَرَ فِي الْحَضَرِ إِنْ لَمْ يَفْطُرْ فِي السَّفَرِ فِيهِ وَ أَنَّهُ قَالَ صَوْمًا فِي السَّفَرِ يَعْنِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلْيَعِدْ صَوْمًا أُخَرَ -رَوَايَاتُ- ١-٢-رَوَايَاتُ- ٣٥-٢٢٦ وَ رَوَيْنَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ كَرِهَ لِمَنْ أَهَلَ عَلَيْهِ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ هُوَ حَاضِرٌ أَنْ يَسَافِرَ فِيهِ إِلَّا لِمَا لَا بَدَّ مِنْهُ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ مَنْ كَانَ مَسَافِرًا فِيهِ -رَوَايَاتُ- ١-٢-رَوَايَاتُ- ٣١-١٥٦ [صَفْحَةُ ٢٧٧] وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ قَالَ أَدْنَى السَّفَرِ الَّذِي تَقْصُرُ فِيهِ الصَّلَاةُ وَ يَفْطُرُ فِيهِ الصَّائِمُ بَرِيدَانِ وَ الْبَرِيدُ اثْنَا عَشَرَ مِيلًا وَ الْمِيلُ ثَلَاثَةُ آلَافِ ذِرَاعٍ وَ إِنْ خَرَجَ إِلَى مَسَافَةٍ بِرِيدٍ وَاحِدٍ يَذْهَبُ وَ يَرْجِعُ قَصْرًا وَ أَفْطَرَ -رَوَايَاتُ- ١-٢-رَوَايَاتُ- ٣٦-١٩٦ وَ عَنْهُ عَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ خَرَجَ مَسَافِرًا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَبْلَ الزَّوَالِ قَضَى ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ إِنْ خَرَجَ بَعْدَ الزَّوَالِ تَمَّ صَوْمُهُ وَ لَاقِضَاءُ عَلَيْهِ وَ إِنْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَوَصَلَ إِلَى أَهْلِهِ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ لَمْ يَكُنْ أَفْطَرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَ بَيْتَ صِيَامِهِ وَ نَوَاهُ اعْتَدَ بِهِ وَ لَمْ يَقْضِهِ وَ إِنْ لَمْ يَنْوِهُ أَوْ دَخَلَ بَعْدَ الزَّوَالِ قَضَاهُ -رَوَايَاتُ- ١-٢-رَوَايَاتُ- ٢٣-٢٧٩ وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَسَنٍ أَنَّ قَالَ إِذَا دَخَلَ الْمَسَافِرُ أَرْضًا يَنْوِي بِهَا الْمَقَامَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَعَلِيهِ صِيَامُ ذَلِكَ الْيَوْمِ -رَوَايَاتُ- ١-٢-رَوَايَاتُ- ٤٦-١٤٠ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ قَالَ حَدَّ الْإِقَامَةِ فِي السَّفَرِ عَشْرَةُ أَيَّامٍ فَمَنْ نَزَلَ مِنْهَا فِي سَفَرِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يَنْوِي فِيهِ مَقَامَ عَشْرَةِ أَيَّامٍ صَامَ وَ إِنْ لَمْ يَنْوِ ذَلِكَ وَ نَزَلَ وَ هُوَ يَقُولُ أَخْرَجَ الْيَوْمَ أَوْ غَدًا لَمْ يَعْتَدْ بِالصَّوْمِ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ شَهْرِ وَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَ مَا كَانَ مَقِيمًا فِي ذَلِكَ صَامَهُ أَوْ أَفْطَرَهُ لِأَنَّهُ فِي حَالِ مَسَافَرٍ وَإِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا كَانَ مُجَدِّدًا فِي السَّفَرِ وَ كَانَ نَزُولُهُ فِي مَنْزِلٍ لَا أَهْلَ لَهُ فِيهِ فَأَمَّا إِنْ نَزَلَ عَلَى أَهْلٍ لَهُ فَهُوَ فِي حَالِ الْمَقِيمِ وَ لَاقِضَاءُ عَلَيْهِ مَا أَقَامَ فِيهِمْ حَتَّى يَرْتَحِلَ -رَوَايَاتُ- ١-٢-رَوَايَاتُ- ٣٣-٤٥٢ [صَفْحَةُ ٢٧٨]

ذكر الفطر للعلل العارضة

قال الله عز و جل يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ فَظَاهِرُ هَذَا الْقَوْلِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَجِبُ كَمَا ذَكَرْنَا فِي بَابِ السَّفَرِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا الْبَابِ أَنَّ الْمَرِيضَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ أَنَّ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ صَوْمُهُ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ إِذَا صَحَّ وَأَطَاقَ الصَّوْمَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ -قُرْآن- ٢١-١١٣-قُرْآن- ١٢٥-١٩٤ وَ قَدَرُونَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ قَالَ حَدَّ الْمَرَضِ الَّذِي يَجِبُ عَلَى صَاحِبِهِ فِيهِ الْإِفْطَارُ كَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ

فى السفر لقول الله عز و جل فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ أن يكون العليل لا يستطيع أن يصوم أو يكون أن استطاع الصوم زاد فى علة وخاف منه على نفسه و هو مؤتمن على ذلك ومفوض إليه فإن أحس ضعفا فليطهر و إن وجد قوة على الصوم فليصم كان المرض ما كان -روایت- ۱-۲-روایت- ۴۴-۴۰۸ فإذا أفاق العليل من علة واستطاع الصوم صام كما قال الله عز و جل فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ بعدد ما كان عليلا لا يقدر على الصوم أفطر فى ذلك أو أمسك عن الطعام على ما ذكرناه فى باب السفر فإن كانت علة مزمنة لا يرجى منها إفاقة أو تمادت به إلى أن أهل عليه شهر رمضان آخر فليطعم عن كل يوم مضى له من شهر رمضان و هو فيه مريض مسكينا واحدا نصف صاع من طعام . وكذلك روينا عن على صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده -قرآن- ۷۳-۹۹ و عن على ص أنه قال لما أنزل الله عز و جل فريضة شهر رمضان وأنزل وَ عَلَى الْعِدِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مَسْكِينًا تى رسول الله ص -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۷-ادامه دارد [صفحه ۲۷۹] شيخ كبير متوكئا بين رجلين فقال يا رسول الله هذا شهر مفروض و أنا لا أطيق الصيام فقال اذهب فكل وأطعم عن كل يوم نصف صاع و إن قدرت أن تصوم اليوم واليومين و ما قدرت فصم وأتته امرأة فقالت يا رسول الله إني امرأة حبلى و هذا شهر رمضان مفروض و أنا أخاف على ما فى بطنى إن صمت فقال لها انطلقى فافطرى و إذا أطقت فصومي وأتته امرأة ترضع فقالت يا رسول الله هذا شهر مفروض و إن صمته خفت أن ينقطع لبنى فيهلك ولدى فقال لها انطلقى فافطرى و إذا أطقت فصومي وأتاه صاحب عطش فقال يا رسول الله هذا شهر مفروض و لا أصبر عن الماء ساعة إلا تخوفت الهلاك قال انطلق فأفطر فإذا أطقت فصم -روایت- از قبل ۶۰۶-فصار الشيخ الفانى هاهنا بمنزلة العليل بالعلة المزمنة التى لا يرجى برؤها فيقضى صاحبها ما أفطر فعليه أن يطعم وكذلك العجوز الكبيرة التى لا تستطيع الصوم والحامل والمرضع فى حال العليل الذى يخاف على نفسه تفرطان وتقضيان إذا قدرتا وصاحب العطش فى حال العليل و عن على ص أنه قال من مرض فى شهر رمضان فلم يصح حتى مات فقد حيل بينه و بين القضاء و من مرض فيه ثم صح فلم يقض ما مرض فيه حتى مات فينبغى لوليه ويستحب له أن يقضى عنه -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۷-۱۹۱ و قال جعفر بن محمد ص يقضى عنه إن شاء أولى أوليائه به من الرجال و لا تصوم المرأة عن الرجل -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۷-۱۰۳ و عنه ع أنه قال يقضى شهر رمضان من كان فيه عليلا أو مسافرا عدة ما اعتل أو سافر فيه إن شاء متصلا و إن شاء مفترقا قال الله عز و جل فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ إذا أتى بالعدة فهو الذى عليه -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۳-۱۹۹ [صفحه ۲۸۰] و عن على ص أنه كره أن يقضى شهر رمضان فى ذى الحجة و قال إنه شهر نسك -روایت- ۱-۲-روایت- ۱۷-۸۰

ذكر الفطر من الصوم

قال الله عز و جل ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وروينا عن أهل البيت ص بإجماع فيما روينا عنهم أن دخول الليل الذى يحل فيه للصائم الفطر هو غياب الشمس فى أفق المغرب بلا حائل دونها يسترها من جبل و لائح و لا ما أشبه ذلك فإذا غاب القرص فى أفق المغرب فقد دخل الليل وحل الفطر -قرآن- ۲۱-۵۶ وروينا عن على ص أنه قال السنة تعجيل الفطر وتأخير السحور والابتداء بالصلاة يعنى صلاة المغرب قبل الفطر إلا أن يحضر الطعام فإن حضر بدئ به ثم صلى و لم يدع الطعام ويقوم إلى الصلاة -روایت- ۱-۲-روایت- ۳۲-۱۹۴ و ذكر ع أن رسول الله ص أتى بكتف جزور مشوية و قد أذن بلال فأمره فكف هنيهة حتى أكل وأكلنا معه ثم عاد بلبن فشرب و شربنا ثم أمر بلالا فأقام وصلى وصلينا معه -روایت- ۱-۲-روایت- ۱۱-۱۷۰ و عنه ع أنه قال كان رسول الله ص إذا أفطر قال اللهم لك صمنا و على رزقك أفطرتنا فتقبله منا ذهب الظمأ و امتلأت العروق و بقى الأجر إن شاء الله -روایت- ۱-۲-روایت- ۲۳-۱۵۶ و عنه ص أنه قال إذا رأيت الهلال أوراها عدل نهارا فلا تفتروا حتى تغرب الشمس كان ذلك فى أول النهار أو فى آخره و قال لا تفتروا إلا لتمام ثلاثين يوما من رؤية الهلال أو بشهادة شاهدين أنهما رأياه -روایت- ۱-۲-

ذکر لیلة القدر

قال الله عز و جل إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَقَالَ حَمَّ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ - قرآن- ۲۱-۵۶-قرآن-۷۹-۲۴۱ وروينا عن محمد بن علي ص أنه قال في قول الله تعالى تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا قَالَ تَنْزَلُ فِيهَا الْمَلَائِكَةُ وَالْكَتَبَةُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَكْتُبُونَ مَا يَكُونُ فِي السَّنَةِ مِنْ أُمُورٍ مَا يَصِيبُ الْعِبَادَ وَالْأَمْرَ عِنْدَهُ مَوْقُوفٌ لَهُ فِيهِ الْمَشِيئَةُ فَيَقْدُمُ مَا يَشَاءُ وَيُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ وَيَمْحُو مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ - روایت-۱-۲-روایت-۴۱-۳۰۱ و عن علي ص أنه قال سلوا الله الحج في ليلة سبع عشرة من شهر رمضان و في تسع عشرة و في إحدى وعشرين و في ثلاث وعشرين منه فإنه يكتب الوفد في كل عام في ليلة القدر و فيها كما قال الله عز و جل يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ - روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۲۳۳ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال علامة ليلة القدر أن تهب ريح و إن كانت في برد دفئت و إن كانت في حر بردت - روایت-۱-۲-روایت-۴۶-۱۲۳ و عنه ع عن آبائه أن رسول الله ص نهى أن يغفل عن ليلة إحدى وعشرين و عن ليلة ثلاثة وعشرين ونهى أن ينام أحد تلك الليلة - روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۱۳۳ و عنه ع أنه قال من وافق ليلة القدر فقامها غفر الله له ماتقدم من ذنبه و ماتأخر - روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۹۱ [صفحه ۲۸۲] و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال أتى رسول الله ص رجل من جهنمة فقال يا رسول الله إن لي إبلا وغنما و غلمة وأحب أن تأمرني بليلة أدخل فيها فأشهد الصلاة في شهر رمضان فدعاه رسول الله ص فساره في أذنه فكان الجهني إذا كانت ليلة ثلاث وعشرين دخل يبأله و غنمه وأهله وولده و غلمته فبات تلك الليلة في المدينة فإذا أصبح خرج بمن دخل به فرجع إلى مكانه - روایت-۱-۲-روایت-۴۶-۳۷۹ و عنه ص أنه سئل عن ليلة القدر فقال هي في العشر الأواخر من شهر رمضان - روایت-۱-۲-روایت-۱۳-۷۷ و عن علي ص أنه قال سئل رسول الله ص عن ليلة القدر فقال التمسوها في العشر الأواخر من شهر رمضان فقد رأيتها ثم أنسيتها إلا أني رأيتها أصلى تلك الليلة في ماء وطين فلما كانت ليلة ثلاث وعشرين أمطرتنا مطرا شديدا ووكف المسجد فصلى رسول الله ص بنا و إن أرنبة أنفه في الطين - روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۲۸۷ و عن علي ص أنه قال التمسوها في العشر الأواخر فإن المشاعر سبع والسموات سبع والأرضين سبع وبقرات سبع وسبع سنبلات خضر والإنسان يسجد على سبع - روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۱۵۶ و عنه ص أن رسول الله ص كان يطوى فراشه ويشد مئزره في العشر الأواخر من شهر رمضان و كان يوقظ أهله ليلة ثلاث وعشرين و كان يرش وجوه النيام بالماء في تلك الليلة وكانت فاطمة ع لاتدع أحدا من أهلها ينام تلك الليلة وتداويهم بقله الطعام وتتأهب لها من النهار تقول محروم من حرم خيرها - روایت-۱-۲-روایت-۱۳-۳۰۴ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال ليلة سبع عشرة من شهر - روایت-۱-۲-روایت-۴۶-ادامه دارد [صفحه ۲۸۳] رمضان الليلة التي التقى فيها الجمعان وليلة تسع عشرة فيها يكتب الوفد وفد السنة وليلة إحدى وعشرين ليلة مات فيها أوصياء النبيين و فيها رفع عيسى و فيها قبض موسى وليلة ثلاث وعشرين ترجى فيها ليلة القدر - روایت-از قبل- ۲۱۲

ذکر صيام السنة والنافلة

قد ذكرنا في كتاب الصلاة ما جاء عن الأئمة ص من صلاة السنة وأنها مثلا الفريضة وكذلك الصوم منه فريضة و هو شهر رمضان مفروض صومه و منه سنة مستعملة لا ينبغي أن يرغب عنها. كان رسول الله ص و أهل بيته يلزمون بها أنفسهم والشيعه كذلك

تلتزمها أنفسها وهي أيضا مثلا الفريضة و من الصوم أيضا نافله و هو تطوع كما ذكرنا في الصلاة يتطوع من شاء بما شاء منه روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال و أما ما يلزم في كل سنة فصوم شهر معلوم مردود عليهم ذلك الشهر كل سنة و هو شهر رمضان و من الصوم سنة وهي مثلا الفريضة ثلاثة أيام من كل شهر يوم من كل عشرة أيام أربعا بين خمسين أول خميس يكون في أول الشهر والأربعا الذي يكون أقرب إلى نصف الشهر ثم الخميس الذي في آخر الشهر الذي لا يكون فيه خميس بعده ويصوم شعبان فذلك مثلا الفريضة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٣٩٣ يعني أنه يصوم من كل عشرة أشهر ثلاثين يوما ويصوم شعبان فذلك شهران وروينا عنه عن آبائه عن رسول الله ص أنه قال من صام ثلاثة أيام من كل شهر كان كمن صام الدهر كله لأن الله عز و جل يقول مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا و عن علي و أبي جعفر و أبي عبد الله -رواية- ١-٢-رواية- ٥٤-٢٢١ مثل ذلك وعنهم عن رسول الله ص أنه قال شعبان شهري ورمضان شهر الله -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٧٠ [صفحة ٢٨٤] و هذا على التعظيم والشهور كلها لله ولأن رسول الله ص كان يصوم شعبان و قال علي ص كان رسول الله ص يصوم شعبان ورمضان يصلهما و يقول هما شهرا الله هما كفارة ما قبلهما و مابعدهما -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-١١٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال صيام شعبان و شهر رمضان هما و الله توبة من الله ثم قرأ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتْتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٤٥ و عن رسول الله ص أنه كان أكثر ما يصوم من الشهور شعبان و كان يصوم كثيرا من الأيام والشهور تطوعا و كان يصوم حتى يقال لا يفطر ويفطر حتى يقال لا يصوم و كان ربما صام يوما وأفطر يوما و يقول هو أشد الصيام و هو صيام داود ع وإنه كان كثيرا ما يصوم أيام البيض وهي يوم ثلاثة عشر و يوم أربعة عشر و يوم النصف من الشهر و كان ربما صام رجب وشعبان ورمضان يصلهن -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٣٧٠ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال وذكر رجب فقال من صامه عاما تباعدت عنه النار عاما فإن صامه عامين تباعدت عنه النار عامين كذلك حتى يصومه سبعا فإن صامه سبعا غلقت عنه أبواب النيران السبعة فإن صامه ثمانية فتحت له أبواب الجنة الثمانية فإن صامه عشرة قيل له استأنف العمل و من زاد زاده الله -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٣٠٩ و عنه ع أنه قال استوت السفينة يوم عاشوراء على الجودي فأمر نوح ع من معه من الجن والإنس بصومه و هو اليوم الذي تاب الله فيه على آدم و هو اليوم الذي يقوم فيه قائمنا أهل البيت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٢ و عن علي ص أنه قال من صام يوم عرفه محتسبا فكأنما صام الدهر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٠ وسئل أبو جعفر محمد بن علي ص عن صومه فقال نحوا من ذلك إلا أنه قال إن خشى من شهد الموقف أن يضعفه الصوم عن الدعاء والمسألة والقيام فلا يصمه فإنه يوم دعاء ومسألة -رواية- ١-٢-رواية- ٣-١٧٧ [صفحة ٢٨٥] و عن علي ع أنه قال من صام يوم الجمعة محتسبا فكأنما صام ما بين الجمعتين ولكن لا يخص يوم الجمعة بالصوم وحده إلا- أن يصوم معه غيره قبله أو بعده لأن رسول الله ص نهى أن يخص يوم الجمعة بالصوم من بين الأيام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢٢٦ و عن علي ص أنه قال لا يقبل ممن كان عليه صيام من الفريضة صيام نافله حتى تقضى الفريضة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩٨ وسئل جعفر بن محمد ص عن رجل عليه من صيام شهر رمضان طائفة أيتطوع بالصوم قال لا حتى يقضى ما عليه ثم يصوم إن شاء ما بدا له تطوعا -رواية- ١-٢-رواية- ٣-١٤٢ و عن علي ص إن رجلا شكوا إليه إن امرأته تكثر الصوم فتمنعه نفسها فقال لا يصوم لها إلا بإذتك إلا في واجب عليها أن تصومه -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٢٩ و عنه ع أن رسول الله ص قال ما على الرجل إذاتكلف له أخوه طعاما فدعاه إليه و هو صائم أن يفطر ويأكل من طعام أخيه ما لم يكن صيامه فريضة أو في نذر أو كان قد مال النهار -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-١٨٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من أصبح لا ينوي الصوم ثم بدا له أن يتطوع بالصوم فله ذلك ما لم تزل الشمس قال وكذلك إن أصبح صائما متطوعا فله أن يفطر ما لم تزل الشمس -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٨٣ و عنه ص أنه قال لا يصام يوم الفطر ولا يوم الأضحى وثلاثة أيام بعده وهي أيام التشريق فإن رسول الله ص قال هي أيام أكل وشرب وبعال -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٠ و عنه ع عن

رسول الله ص أنه كره صوم الأبد وكره الوصال في الصوم و هو أن يصل يومين أو أكثر لا يفطر من الليل -رواية- ١-٢-رواية-
[٢٨٦ صفحة ١٢١-٣٢]

ذكر الاعتكاف

قال الله عز وجل وَ لَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ يَعْنِي النِّسَاءَ وَالْعَاكِفُ الْمُقِيمُ وَالِاعْتِكَافُ فِي الْمَسَاجِدِ الْمَقَامُ بِهَا وَالْمَعْتَكُفُ الَّذِي يَلْزِمُ الْمَسْجِدَ لَا يَخْرُجُ مِنْهُ لَيْلًا وَلَا نَهَارًا يَحْبِسُ نَفْسَهُ فِيهِ عَلَى الصَّلَاةِ وَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى -قرآن- ٢١-٧٥ وروينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص قال اعتكاف العشر الأواخر من شهر رمضان يعدل حجتين وعمرتين -رواية- ١-٢-رواية- ٧٥-١٣٣ و عنه ص أنه قام أول ليلة من العشر الأواخر من شهر رمضان فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس قد كفاكم الله عدوكم من الجن والإنس ووعدكم الإجابة فقال ادعوني أستجب لكم ألا وقد وكل الله بكل شيطان مرید سبعة أملاك فليس بمحاول حتى ينقضى شهركم هذا ألا وأبواب السماء مفتحة من أول ليلة منه إلى آخر ليلة ألا والدعاء فيه مقبول ثم شمر رسول الله ص وشد منزره وبرز من بيته واعتكفهن وأحيا الليل كله وكان يغتسل كل ليلة بين العشاءين -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٤٦٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال اعتكف رسول الله العشر الأول من شهر رمضان لسنة ثم اعتكف في السنة الثانية العشر الوسطى ثم اعتكف في السنة الثالثة العشر الأواخر -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٦٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا يكون الاعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد يجمع فيه ولا يصلى المعتكف في بيته ولا يأتي النساء ولا يبيع ولا يشتري ولا يخرج من المسجد إلا لحاجة لا بد منها -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-ادامه دارد [٢٨٧ صفحة] ولا يجلس حتى يرجع وكذلك المعتكفة إلا أن تحيض فإذا حاضت انقطع اعتكافها وخرجت من المسجد وأقل الاعتكاف ثلاثة أيام -رواية- از قبل- ١٢٣ و عن علي ص أنه قال يلزم المعتكف المسجد ويلزم ذكر الله وتلاوة القرآن والصلاة ولا يتحدث بأحاديث الدنيا ولا ينشد الشعر ولا يبيع ولا يشتري ولا يحضر جنازة ولا يعود مريضا ولا يدخل بيتا ولا يخلو مع امرأة ولا يتكلم برفث ولا يمارى أحدا و ما كف عن الكلام مع الناس فهو خير له -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢٨٩ [٢٨٨ صفحة]

كتاب الحج

ذكر وجوب الحج والتخليط في التخلف عنه

قال الله تعالى وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ -قرآن- ١٩-١٣٨ وروينا عن علي ص أنه سئل عن قول الله عز وجل وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ فقال هذا فمن ترك الحج وهو يقدر عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٢١٦ وروينا عن جعفر بن محمد ص قال و أما ما يجب على العباد في أعمارهم مرة واحدة فهو الحج فرض عليهم مرة واحدة بعد الأمكنة والمشقة عليهم في الأنفس والأموال فالحج فرض على الناس جميعا إلا من كان له عذر -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢١٣ و عن علي ص أنه قال لما نزلت وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قال المؤمنون يا رسول الله أ في كل عام فسكت فأعادوا عليه مرتين فقال لا و لو قلت نعم لوجبت فأنزل الله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٣٠٠ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الرجل يسوف الحج لا يمنعه منه إلا تجارة تشغله أودين له فقال لا عذر له ليس ينبغي له أن يسوف الحج فإن مات فقد ترك شريعته من شرائع الإسلام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٨٨ و عنه ص أنه قال من مات و لم يحج حجة

الإسلام لم تمنعه من -رواية- 1-2-رواية- 23-إدومه دارد [صفحہ 289] ذلك حاجة تجحف به أو مرض لا يطبق فيه الحج أو سلطان يمنعه فليمت يهوديا أو نصرانيا -رواية- از قبل -87 و عنه ص أنه سئل عن رجل له مال لم يحج حتى مات قال هذامن قال الله عز وجل وَ نَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَقِيلَ أَعْمَى قال نعم عمى عن طريق الخير -رواية- 1-2-رواية- 13-164 و عن رسول الله ص أنه قال إذا تركت أمتي هذا البيت أن تؤمه لم تناظر -رواية- 1-2-رواية- 34-78 و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن قول الله عز وجل وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ما استطاعه السبيل التي عنى الله عز وجل فقال للسائل ما يقول الناس في هذا قال يقولون الزاد والراحلة فقال أبو عبد الله قد سئل أبو جعفر عن ذلك فقال هللك الناس إذالئن كان من ليس له غير زاد ولا راحلة وليس لعياله قوت غير ذلك ينطلق به ويدعهم لقد هلكوا إذا قيل له فما الاستطاعة قال استطاعة السفر والكفاية من النفقة فيه ووجود ما يقوت العيال والأمن أليس قد فرض الله الزكاة فلم يجعلها إلا على من له مائتا درهم -رواية- 1-2-رواية- 26-558 و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي ص أنه سئل عن قول الله عز وجل وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قال هذا على من يجد ما يحج به قيل من عرض عليه ما يحج به فاستحيا قال هو ممن يستطيع قال ولم يستحي يحج ولو على حمار أبت -رواية- 1-2-رواية- 50-279 و عن علي ص أنه قال في الصبي يحج به قبل أن يبلغ الحلم قال لا يجزى ذلك عنه و عليه الحج إذ بلغ وكذلك المرأة إذ أحج بها وهي طفلة -رواية- 1-2-رواية- 27-146 و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن رجل حج ولا يعرف هذا الأمر ثم من الله تعالى عليه بمعرفته قال يجزى به حجه ولو حج كان أحب إلى وإن كان ناصبا معتقدا للنصب فحج ثم من الله تعالى عليه بالمعرفة فعليه الحج -رواية- 1-2-رواية- 26-223 [صفحہ 290] و عن علي ص أنه قال إذا أعتق العبد فعليه الحج إذا استطاع إليه سبيلا -رواية- 1-2-رواية- 27-78 و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذ أحج المملوك أجزى عنه مادام مملوكا فإن أعتق فعليه الحج وليس يلزمه الحج وهو مملوك -رواية- 1-2-رواية- 36-131 و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل عن أم الولد يحجها سيدها ثم تعتق أيجزى عنها ذلك قال لا -رواية- 1-2-رواية- 36-105 و عن رسول الله ص أنه قال على الرجال أن يحجوا نساءهم -رواية- 1-2-رواية- 34-64 قال جعفر بن محمد ص إذا كانت النفقة من مال المرأة لا على أن يكلف الزوج نفقة الحج من أجلها ولكن يخرج معها لتؤدى فرضها والنفقة من مالها -رواية- 1-2-رواية- 25-148 و عنه ع أنه قال تحج المطلقة إن شاءت في عدتها -رواية- 1-2-رواية- 23-54 و عنه ع أنه قال إذا كان الرجل معسرا فأحجه رجل ثم أيسر فعليه الحج -رواية- 1-2-رواية- 23-78 و عنه أنه سئل عن قول الله عز وجل وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا يعنى به الحج والعمرة جميعا لأنهما مفروضان وتلا قول الله عز وجل وَ اتَّمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ وَ قَالَ تَمَامُهُمَا أَدَاؤُهُمَا -رواية- 1-2-رواية- 10-280 و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال العمرة فريضة بمنزلة الحج على من استطاع -رواية- 1-2-رواية- 46-88 و عن أبي عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال الحج على ثلاثة أوجه فحج مفرد و عمرة مفردة أيهما شاء قدم وحج و عمرة مقرونتان لأفضل بينهما وذلك لمن ساق الهدى يدخل مكة فيعتمر ويبقى على إحرامه حتى يخرج إلى الحج من مكة فيحج و عمرة يتمتع بها إلى الحج وذلك أفضل الوجوه ولا يكون ذلك لمن كان معه هدى لقول الله عز وجل وَ لَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ -رواية- 1-2-رواية- 51-إدومه دارد [صفحہ 291] حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ وَ الْمَتَمِّعُ يَدْخُلُ مُحْرَمًا فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْعَى بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةِ فَيُذْفَعُ ذَلِكَ حَلًّا مِنْ إِحْرَامِهِ وَأَخَذَ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ وَأَطَافِيرِهِ وَأَبْقَى مِنْ ذَلِكَ لِحْجَةً وَحَلًّا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ثُمَّ يَجِدُ إِحْرَامًا لِلْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ ثُمَّ يَهْدِي مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ -رواية- از قبل -269 و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال في قول الله تعالى الْحَجَّ أَشْهَرُ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتٌ وَ لَا فُسُوقَ وَ لَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ قال الأشهر المعلومات شوال وذو القعدة وذو الحجة لا يفرض الحج في غيرها -رواية- 1-2-رواية- 46-243 وفرض الحج التلبية والإشعار

والتقليد فأى ذلك فعله من أراد الحج فقد فرض الحج والرفث الجماع والفسوق الكذب والسباب والجدال لا والله وبلى والله والمفاخرة

ذكر الرغائب فى الحج

روينا عن أبى جعفر محمد بن على أنه قال فى قول الله عز وجل وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ كَانَ فِي قَوْلِهِمْ هَذَا مِنْهُمْ عَلَى اللَّهِ بِعِبَادَتِهِمْ وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمَلَائِكَةِ لَمَاعَرَفُوا مِنْ حَالٍ مِنْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مِنَ الْجِنِّ قَبْلَ آدَمَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَخَلَقَ آدَمَ وَعَلَّمَهُ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ سَأَلَ الْمَلَائِكَةَ فَقَالُوا لَا - عَلِمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا وَقَالُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَهُمْ سَاجِدُونَ مَا كُنَّا نَنْظُرُ أَنْ اللَّهُ يَخْلُقُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ - رَوَيْتُ - ١ - ٢ - رَوَيْتُ - ٤٦ - آدَمَهُ دَارِدٌ [صَفْحَةُ ٢٩٢] مَنَا وَنَحْنُ جِيرَانُهُ وَأَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَيْهِ فَلَمَّا رَفَعُوا رِءُوسَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ يَعْنِي مَا أَبَدُوهُ بِقَوْلِهِمْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ وَمَا كَتَمُوهُ فَقَالُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مَا ظَنَّنَا أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ خَلْقًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مَنَا فَعَلِمُوا أَنَّهُمْ قَدِ وَقَعُوا فِي الْخَطِيئَةِ فَلَاذُوا بِالْعَرْشِ فَطَافُوا حَوْلَهُ يَسْتَرِضُونَ رَبَّهُمْ فَرَضَى عَنْهُمْ وَأَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ أَنْ تَبْنِيَ فِي الْأَرْضِ بَيْتًا لِيَطُوفَ بِهِ مِنْ أَصَابِ ذُنُوبِ مَنْ وَلَدَ آدَمَ عَ كَمَا طَافَتِ الْمَلَائِكَةُ بِعَرْشِهِ فِيرِضَى عَنْهُمْ كَمَا رِضَى عَنِ الْمَلَائِكَةِ فَبَنُوا مَكَانَ الْبَيْتِ بَيْتًا رَفَعَ زَمَانَ الطُّوفَانِ فَهُوَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ يَلْبِغُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ أَبَدًا وَعَلَى أَسَاسِهِ وَضَعَ إِبْرَاهِيمُ صَ الْبَيْتِ فَلَمَّا أَصَابَ آدَمَ الْخَطِيئَةَ وَأَهْبَطَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى الْأَرْضِ أَتَى إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ كَمَا رَأَى الْمَلَائِكَةُ طَافَتِ بِالْعَرْشِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ ثُمَّ وَقَفَ عِنْدَ الْمُسْتَجَارِ فَنَادَى رَبُّهُ اغْفِرْ لِي فَنَادَى يَا آدَمُ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ قَالَ يَا رَبِّ وَلِذَرِيَّتِي فَنَادَى يَا آدَمُ مِنْ بَاءِ بَدْنِهِ مِنْ ذَرِيَّتِكَ حَيْثُ بَوَّتْ أَنْتَ بِذَنْبِكَ هَاهُنَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ - رَوَيْتُ - آزْ قَبْلَ - ١٠٣٣ - وَعَنْ عَلِيِّ صَ أَنَّهُ قَالَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ أَنْ ابْنَ لِي بَيْتًا فِي الْأَرْضِ أُعْبَدُ فِيهِ فَضَاقَ بِهِ ذِرَاعًا فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ السَّكِينَةَ وَهِيَ رِيحٌ لَهَا رَأْسَانٌ يَتَّبِعُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ فَدَارَتْ عَلَى أَسِ الْبَيْتِ الَّذِي بَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ فَوَضَعَ إِبْرَاهِيمُ الْبِنَاءَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ اسْتَقَرَّتْ عَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ عَ بِنَى وَإِسْمَاعِيلُ يِنَاوِلُهُ الْحَجَرَ وَيَرْفَعُ إِلَيْهِ الْقَوَاعِدَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَكَانِ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِإِسْمَاعِيلَ أَعْطِنِي الْحَجَرَ لِهَذَا الْمَوْضِعِ فَلَمْ يَجِدْهُ وَتَلَكَّأَ فَقَالَ أَذْهَبَ فَاطْلُبُهُ فَذَهَبَ لِيَأْتِيَهُ بِهِ فَأَتَاهُ جَبْرَائِيلُ عَ بِالْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَجَاءَ إِسْمَاعِيلُ عَ وَقَدِ وُضِعَ إِبْرَاهِيمَ مَوْضِعَهُ فَقَالَ مِنْ جَاءِكَ بِهَذَا فَقَالَ مِنْ - رَوَيْتُ - ١ - ٢ - رَوَيْتُ - ٢٧ - آدَمَهُ دَارِدٌ [صَفْحَةُ ٢٩٣] لَمْ يَتَكَلَّمْ عَلَى بِنَائِكَ فَمَكَثَ الْبَيْتَ حِينًا فَانْهَدَمَ فَبَنَتْهُ الْعَمَالِقُ ثُمَّ مَكَثَ حِينًا فَانْهَدَمَ فَبَنَتْهُ جَرَاهُمْ ثُمَّ انْهَدَمَ فَبَنَتْهُ قَرِيشٌ وَرَسُولُ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ غَلَامٌ وَقَدِ نَشَأَ عَلَى الطُّهَارَةِ وَأَخْلَاقِ الْأَنْبِيَاءِ وَكَانُوا يَدْعُونَهُ الْأَمِينَ فَلَمَّا انْتَهَوْا إِلَى مَوْضِعِ الْحَجْرِ أَرَادَ كُلُّ بَطْنٍ مِنْ بَطْنِ قَرِيشٍ أَنْ يَلِيَّ وَضَعَهُ مَوْضِعَهُ فَاخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ ثُمَّ اتَّفَقُوا عَلَى أَنْ يَحْكُمُوا فِي ذَلِكَ أَوَّلَ مَنْ يَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ فَكَانَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَ فَقَالُوا هَذَا الْأَمِينُ قَدْ طَلَعَ فَأَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ فَانْتَرَعَ صَ إِزَارَهُ وَوَضَعَ الْحَجَرَ فِيهِ وَقَالَ يَأْخُذُ مِنْ كُلِّ بَطْنٍ مِنْ قَرِيشٍ رَجُلٌ بِحَاشِيَةِ الْإِزَارِ وَارْفَعُوهُ مَعًا فَأَعْجَبَهُمْ مَا حَكَمَ بِهِ وَأَرْضَاهُمْ وَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا صَارَ إِلَى مَوْضِعِهِ وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَ - رَوَيْتُ - آزْ قَبْلَ - ٦٠٣ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَ وَالْحَجْرُ كَالْمِثَاقِ وَاسْتَلَامَهُ كَالْبَيْعَةِ وَكَانَ إِذَا اسْتَلَمَهُ قَالَ اللَّهُمَّ أَمَانَتِي أَدَيْتَهَا وَمِثَاقِي تَعَاهَدْتَهُ لِيَشْهَدَ لِي عِنْدَكَ بِالْبَلَاغِ وَنَظْرُصَ إِلَى النَّاسِ يَطُوفُونَ وَيَنْصَرِفُونَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ أَمَرُوا مَعَهُ هَذَا بَغَيْرِهِ قِيلَ وَمَا هُوَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَمَرُوا إِذَا فَرَّغُوا مِنْ طَوَافِهِمْ أَنْ تَوَنَا فَعَرَضُوا عَلَيْنَا أَنْفُسَهُمْ - رَوَيْتُ - ١ - ٢ - رَوَيْتُ - ٢٠ - ٣٠٦ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ صَ أَنَّهُ قَالَ مَسَابِيلُ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الْحِجِّ إِلَّا رَجُلٌ يَخْرُجُ بِسَيْفِهِ فَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَسْتَشْهَدَ - رَوَيْتُ - ١ - ٢ - رَوَيْتُ - ٥١ - ١٤٢ - وَعَنْهُ صَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَنَا رَجُلٌ مُوسِرٌ وَقَدْ حَجَّجْتُ حِجَّةَ الْإِسْلَامِ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا فِي

التطوع بالحج من الرغائب فهل لى إن تصدقت بمثل نفقة الحج أو أكثر منها ثواب الحج فنظر أبو عبد الله ص إلى أبي قبيس و قال لو تصدقت بمثل هذا ذهبا وفضة ما أدركت ثواب الحج -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٨٦ و عنه رسول الله ص أنه قال من طاف بهذا البيت أسبوعا وأحسن صلاة ركعتيه غفر له -رواية- ١-٢-رواية- ٣٥-٩١ و عن علي ص أن رسول الله ص لمأحج حجة الوداع وقف بعرفة وأقبل على الناس بوجهه فقال مرحبا بوفد الله ثلاثا الذين إن سألوا -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-ادامه دارد [صفحہ ٢٩٤] أعطوا وتخلف نفقاتهم ويجعل لهم في الآخرة بكل درهم ألف من الحسنات ثم قال أيها الناس ألا أبشركم قالوا بلى يا رسول الله قال إنه إذا كانت هذه العشيء باها الله بأهل هذا الموقف الملائكة فيقول ياملائكتي انظروا إلى عبادي وإمائي أتوني من أطراف الأرض شعثا غربا هل تعلمون ما يسألون فيقولون ربنا يسألونك المغفرة فيقول أشهدكم إني قد غفرت لهم فانصرفوا من موقفكم مغفورا لكم ماسلف -رواية- از قبل -٤٠٠ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ضمان الحاج المؤمن على الله إن مات في سفره أدخله الجنة و إن رده إلى أهله لم يكتب عليه ذنب بعد وصوله إلى أهله إلى منتهى سبعين ليلة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٨٠ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال قال رسول الله ص الحاج ثلاثة أفضلهم نصيبا رجل غفر له ماتقدم من ذنبه و ماتأخر و الذي يليه رجل غفر له ماتقدم من ذنبه و ماتأخر و يستأنف العمل والثالث و هو أقلهم حظا رجل حفظ في أهله وماله -رواية- ١-٢-رواية- ٦٦-٢٤٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال الحاج ثلاثة أثلاث فثلث يعتقدون من النار لا يرجع الله عز و جل في عتقهم وثلث يستأنفون العمل قد غفرت لهم ذنوبهم الماضية وثلث تخلف عليهم نفقاتهم ويعافون في أنفسهم وأهليهم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٢١ و عن علي ص أن رسول الله ص قال العمرة إلى العمرة كفارة ما بينهما والحجة المتقبلة ثوابها الجنة و من الذنوب ذنوب لا تغفر إلا بعرفات -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٤٠ و عنه ص أنه نظر إلى قطار جمال الحجيج فقال لا ترفع خفا إلا كتبت لهم حسنة و لا تضع إلامحيت عنهم سيئة و إذا قضوا مناسكهم قيل لهم بنيتم بناء فلا تهدموه كفيتم مامضى فأحسنوا فيما تستقبلون -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٠٠ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لما أوحى الله تعالى إلى ابراهيم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-ادامه دارد [صفحہ ٢٩٥] أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرَّكَّعِ السُّجُودِ أَهْبَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الكعبة مائة وسبعين رحمة فجعل منها ستين للطائفين وخمسين للعاكفين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين -رواية- از قبل -٢٠٢ و عن علي ص أن رسول الله ص قال من أراد دنيا أو آخرة فليؤم هذا البيت ما أتاه عبد فسأل الله دنيا إلا أعطاه منها أو سأله آخرة إلا ادخر له منها أيها الناس عليكم بالحج والعمرة فتابعوا بينهما فإنهما يغسلان الذنوب كما يغسل الماء الدرن وينفيان الفقر كما تنفي النار خبث الحديد -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٨٥

ذكر دخول مدينة النبي ص و ما ينبغي أن يفعله من دخلها زائرا يريد الحج

روينا عن علي ص أنه خطب الناس و قال في خطبته قال رسول الله ص المدينة حرم ما بين عير إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو أوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة و الناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٠-٢١٤ [صفحہ ٢٩٦] و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ما بين لابتي المدينة حرم فقيل له طيرها كطير مكة قال لا ولا يعضد شجرها قيل له و مالا بتها قال ما أحاطت به الحره حرم ذلك رسول الله ص لا يهاج صيدها ولا يعضد شجرها -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٠٩ و عن علي ص أنه قال من خرج من المدينة رغبة عنها أبدله الله شرا منها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ينبغي لمن أراد دخول المدينة زائرا أن يغتسل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٨٣ و قد ذكرنا في كتاب الطهارة أن هذا الغسل و ما هو مثله مرغب فيه و ليس بفرض كالغسل من الجنابة و ينبغي لمن دخل المدينة زائرا أن يبدأ بعد حوطه رحله بمسجد رسول الله ص لزيارة قبره ص والصلاة في مسجده و قد روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن رسول الله ص أنه قال الصلاة

فى مسجد المدينة عشرة آلاف صلاة -رواية- ١-٢-رواية- ٨٣-١٢٢ قال جعفر بن محمد وأفضل موضع يصلى فيه منه ما قرب من القبر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٦٨ فإذا دخلت المدينة فاغتسل واثت المسجد فابدأ بقبر النبى ص وقف به وسلم على النبى ص واشهد له بالرسالة والبلاغ وأكثر من الصلاة عليه وادع من الدعاء بما فتح الله لك فيه . وروينا عن أهل البيت ع من الدعاء عند القبر ما يخرج عن حد هذا الكتاب و ليس من ذلك شىء موقت وروينا عن على ص أن رسول الله ص قال من زار قبرى بعد موتى كان كمن هاجر إلى فى حياتى فمن لم يستطع زيارة قبرى فليبعث إلى بالسلام فإنه يبلغنى -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٦١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال و من المشاهد فى المدينة التى ينبغى -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٦١-ادامه دارد [صفحة ٢٩٧] أن يؤتى إليها وتشاهد ويصلى فيها وتعاهد مسجد قبا و هو المسجد الذى أسس على التقوى ومسجد الفتح ومسجد الفصيخ ومشربة أم ابراهيم وقبر حمزة وقبور الشهداء -رواية- از قبل- ١٥٧ و عنه ص أنه قال ينبغى أن يكون آخر عهد الخارج من المدينة قبر النبى ص يودعه يفعل كما فعل يوم دخل و يقول كما قال ويدعو ويودع بما تهيأ له من الوداع وينصرف -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧١

ذكر مواقيت الإحرام

روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال والإحرام من مواقيت خمسة وقتها رسول الله ص فوق لأهل المدينة ذا الحليفة و هو مسجد الشجرة ولأهل الشام الجحفة ولأهل اليمن يللم ولأهل الطائف قرنا ولأهل نجد العقيق فهذه المواقيت لأهل هذه المواضع ولمن جاء من جهتها من أهل البلدان -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٢٨٥ و عنه ع أنه قال من تمام الحج والعمرة أن تحرم من المواقيت التى وقتها رسول الله ص و ليس لأحد أن يحرم قبل الوقت و من أحرم قبل الوقت فأصاب ما يفسد إحرامه لم يكن عليه شىء حتى يبلغ الميقات ويحرم منه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٢٢ و عنه ع أنه قال من خاف فوات الشهر فى العمرة فله أن يحرم دون الميقات إذا خرج فى رجب يريد العمرة فعلم أنه لا يبلغ الميقات حتى يهل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٦١-ادامه دارد [صفحة ٢٩٨] فلا يدع الإحرام حتى يبلغ فتصير عمرة شعبانية ولكن يحرم قبل الميقات فتكون لرجب لأن الرجبية أفضل و هو الذى نواه -رواية- از قبل- ١٢٣ و عنه ع أنه قال فىمن أخذ من وراء الشجرة قال يحرم ما بينه وبين الجحفة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٩ و عنه ع أنه قال من أتى الميقات فنسى أو جهل أن يحرم منه حتى جاوزه أو صار إلى مكة ثم علم فإن كان عليه مهلة وقدر على الرجوع إلى الميقات رجع فأحرم منه و إن خاف فوات الحج أو لم يستطع الرجوع أحرم من مكانه فإن كان بمكة فأمكنه أن يخرج من الحرم فيحرم من الحل ويدخل الحرم محرما ليفعل و إلا أحرم من مكانه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٣٣ و عنه ع أنه قال من كان منزله أقرب إلى مكة من المواقيت فليحرم من منزله و ليس عليه أن يمضى إلى الميقات -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٩ قال على ع من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهللك هذا هولمن كان دون الميقات إلى مكة -رواية- ١-٢-رواية- ١٦-٩٣

ذكر الإحرام

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص لما حج حجة الوداع خرج فلما انتهى إلى الشجرة أمر الناس بتنف الإبط وحلق العانة والغسل والتجرد من الثياب فى رداء وإزار أو ثوبين ما كانا يشدان أحدهما على وسطه ويلقى الآخر على ظهره -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٢٤٩ و قال جعفر بن محمد ع ويأخذ من أراد الإحرام من شاربه ويقلم أظفاره ولا يضره بأى ذلك بدأ

وليكن فراغه من ذلك عند زوال الشمس إن أمكنه ذلك فهو أفضل الأوقات للإحرام ولا يضره أى وقت أحرم من ليل أو نهار -
 روایت-۱-۲- روایت-۲۷-۲۱۹ و عنه ص أنه قال فى الحائض والنفساء تأتى الوقت تغتسل وتحرم كما يحرم الناس و إن من
 اغتسل دون الميقات أجزاء من غسل الإحرام -روایت-۱-۲- روایت-۲۳-۱۴۱ [صفحة ۲۹۹] و عنه ع أنه نهى أن يتطيب من
 أراد الإحرام بطيب تبقى رائحته عليه بعد الإحرام و إن يمس المحرم طيبا و لا يلبس قميصا و لا سراويل و لاعمامة و لا قلنسوة و
 لاخفا و لا جوربا و لا قفازا و لا برقا و لا ثوبا مخيطا ما كان و لا يغطى رأسه و المرأة تلبس الثياب و تغطى رأسها و إحرامها فى
 وجهها و ترخى عليه الرداء شيئا من فوق رأسها و يحرم على المحرم النساء و الصيد و أن يحلق شعرا أو ينتفه أو يقلم ظفرا أو يتفلى -
 روایت-۱-۲- روایت-۱۳-۴۰۸ و سند ذكر ما يحرم عليه بجملته و ما يجب على من تعدى شيئا فى إحرامه مما حرم عليه و عنه ع أنه
 قال من أراد الإحرام فليصل و ليحرم فى عقب صلاته إن كان فى وقت صلاة مكتوبة صلاها و يتنفل ماشاء بعدها إن كانت صلاة
 يتنفل بعدها و أحرم و إن لم يكن وقت صلاة مكتوبة صلى تطوعا و أحرم و لا ينبغي أن يحرم بغير صلاة إلا أن يجهل ذلك أو
 يكون له عذر و لا - شىء على من أحرم و لم يصل إلا أنه قد ترك الفضل -روایت-۱-۲- روایت-۲۳-۳۲۹ و عنه ع أنه قال و
 إذا أراد المحرم الإحرام عقد نيته و تكلم بما يحرم له من حج أو عمرة أو حج مفرد أو عمرة مفردة يقول اللهم إني أريد أن أتمتع
 بالعمرة إلى الحج أو يقول اللهم إني أريد أن أقرن الحج بالعمرة إن كان معه هدى أو يقول اللهم إني أريد الحج إن كان يفرد
 الحج أو يقول اللهم إني أريد العمرة إن كان معتمرا على كتابك و سنه نبيك اللهم و محللى حيث حبستنى لقدرك الذى قدرت
 على اللهم فأعنى على ذلك و يسره لى و تقبله منى ثم يدعو بما -روایت-۱-۲- روایت-۲۳-ادامه دارد [صفحة ۳۰۰] أحب من
 الدعاء و إن نوى ما يريد فعله من حج أو عمرة دون أن يلفظ به أجزاء -روایت- از قبل ۷۸ و عنه ع أنه قال أفضل الحج التمتع
 بالعمرة إلى الحج و هو الذى نزل به القرآن و قام بفضل رسول الله ص و كان قد ساق الهدى فى حجة الوداع فلما انتهى إلى مكة
 و طاف بالبيت و سعى بين الصفا و المروة نزل عليه ما ينزل عليه فقال لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى و لجعلتها متعة
 فمن لم يكن معه هدى فليحل فحل الناس و جعلوها عمرة إلا من كان معه هدى ثم أحرموا للحج من المسجد الحرام يوم التروية
 -روایت-۱-۲- روایت-۲۳-۴۲۳ فهذا وجه التمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يكن من أهل الحرم كما قال الله تعالى لأن أهل
 الحرم يقدرون على العمرة متى أحبوا و إنما وسع الله عز و جل فى ذلك لمن أتى من أهل البلدان فجعل لهم فى سفرة واحدة
 حجة و عمرة رحمة من الله لخلقهم و منا عليهم و إحسانا إليهم و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من تمتع بالعمرة إلى الحج فطاف
 بالبيت سبعة أشواط و صلى ركعتى طوافه و سعى بين الصفا و المروة سبعة أشواط بيتدى بالصفا و يختم بالمروة فقد قضى العمرة
 فليحلل من إحرامه و يأخذ من أطراف شعره و أطفاره و يبقى من ذلك لما يأخذ يوم محله من الحج و يقيم محلا إلا أنه ينبغي له أن
 يكون أشعث شبيها بالمحرم إذا كان بقرب وقت الحج فإذا كان يوم التروية أحرم من المسجد الحرام كما فعل حين أحرم من
 الميقات و من ساق الهدى و قرن بين العمرة و الحج لم يحلل لقول الله عز و جل وَ لَا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ و من
 أراد أن يفرد الحج لم يكن عليه طواف قبل الحج -روایت-۱-۲- روایت-۳۶-۶۲۷ و روى عن على بن الحسين ص أنه أفرد
 الحج فلما نزل بذى طوى أخذ طريق الثنية إلى منى و لم يدخل مكة -روایت-۱-۲- روایت-۳۳-۱۱۰ و من أراد العمرة طاف
 و سعى كما ذكرنا و حل و انصرف متى شاء [صفحة ۳۰۱]

ذكر التقليد والإشعار والتجليل والتلبية

من ساق الهدى فليبدأ بعد الإحرام بتقليده و إشعاره و تجليله و سوقه فإذا انتهى إلى البيداء أهل بالتلبية و رويناه عن أبى جعفر محمد
 بن على ص أنه قال كان الناس يقلدون الإبل و البقر و الغنم و إنما تركوا تقليد البقر و الغنم حديثا و قال تقلده بسير أو خيط -

روایت-۱-۲-روایت-۵۱-۱۵۵ والبدن تقلد وتعلق فی قلاذتها نعل خلقه قدصلی فیها فإن ضلت عن صاحبها عرفها بنعله و إن وجدت ضالته عرفت أنها هدی و عن جعفر بن محمد أنه سئل عن ساق بدنه كيف يصنع قال إذا انصرف من المكان الذي يعقد فيه إحرامه فی الميقات فليشعرها يطعن فی سنامها من الجانب الأيمن بحديدة حتى يسيل دمها ويقلدها ويجللها ويسوقها فإذا صار إلى البيداء إن أحرم من الشجرة أهل بالتلبية -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۲۶۱ و كان على ص يجلل بدنه ويتصدق بجلالها -روایت-۱-۲-روایت-۳-۴۶ و عن جعفر بن محمدص أنه قال فی قول الله تعالى ذلِكَ وَ مَنْ يُعْظَمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعٌ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ قال هو الهدى يعظمها قال و إن احتاج إلى ظهرها ركبها من غير أن يعنف عليها و إن -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-ادامه دارد [صفحه ۳۰۲] كان لها لبن حلبها حلبا لا ينهكها به -روایت-از قبل-۴۰ و عنه ع أنه قال فی الهدى يعطب أو ينكسر قال ما كان فی نذر أوجزاء فهو مضمون عليه فداؤه و إن كان تطوعا فلا شيء عليه و ما كان مضمونا لم يأكل منه إذ انحره ويتصدق به كله و ما كان تطوعا أكل منه وأطعم ويتصدق -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۲۲۲ و عنه عن أبيه أن رسول الله ص لما أشرف على البيداء أهل بالتلبية والإهلال رفع الصوت فقال ليبيك اللهم ليبيك ليبيك لا شريك لك ليبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لم يزد على هذا -روایت-۱-۲-روایت-۲۰-۱۹۹ و قدرونا عن أهل البيت أنهم زادوا على هذا فقال بعضهم بعد ذلك ليبيك ذا المعارج ليبيك داعيا إلى دار السلام ليبيك غفار الذنوب ليبيك مرهوب مرغوب إليك ليبيك ذا الجلال والإكرام ليبيك إله الخلق ليبيك كاشف الكرب ومثل هذا كثير ولكن لا بد من الأربع وهى السنة و من زاد من ذكر الله وعظم الله ولباه بما قدر عليه وذكره بما هو أهله فذلك فضل وبر وخير و عن جعفر بن محمدص أنه قال وأكثر من التلبية فى دبر كل صلاة مكتوبة أو نافله وحين ينهض بك بعيرك و إذا علوت شرفا و إذا هبطت واديا أولقيت ركبا أو استيقظت من نومك أو بالأسحار على طهر كنت أو على غير طهر من بعد أن تحرم -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۲۲۹ [صفحه ۳۰۳]

ذكر ما يحرم على المحرم فى حال إحرامه و ما يجب عليه إذا أتى ما يحرم عليه

قال الله تعالى الْحَيْجُ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَيْجَ فَلَا رَفَثَ وَ لَا فُسُوقَ وَ لَا جِدَالَ فِى الْحَيْجِ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَ أَنْتُمْ حُرْمٌ وَ مَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَ طَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَ لِلنِّسَاءِ وَ حُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا -قرآن- ۱۹-۱۲۱-قرآن-۱۳۸-۲۴۸-قرآن-۲۶۵-۳۸۲ وروينا عن على بن أبى طالب ع و الحسن و الحسين و على بن الحسين و محمد بن على و جعفر بن محمدص أن المحرم ممنوع من الصيد والجماع والطيب ولبس الثياب المخيطة وأخذ الشعر وتقليم الأظفار و أنه إن جامع متعمدا بعد أن أحرم وقبل أن يقف بعرفه فقد أفسد حجه و عليه الهدى والحج من قابل و إن كانت المرأة محرمة فطاوعته فعلها مثل ذلك و إن استكرهها أو أتاها نائمة أو لم تكن محرمة فلا شيء عليها -روایت-۱-۲-روایت-۱۰۹-۴۱۱ و عن جعفر بن محمدص أنه قال من واقع امرأته فى الحج و لم يعلم أن ذلك لا يجوز أو كانا ناسيين أو باشرها فلا شيء عليهما -روایت-۱-۲-روایت-۳۶-۱۲۸ و عنه ع أنه قال إذا وطئ المحرم امرأته دون الفرج فعليه بدنه و ليس عليه الحج من قابل -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۹۹ و عن على ص أنه قال المحرم لا ينكح و لا ينكح فإن نكح فنكاحه باطل -روایت-۱-۲-روایت-۲۷-۷۶ و عنه ع أنه قال إذا باشر الرجل امرأته فأمنى فعليه دم و إن قبلها -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-ادامه دارد [صفحه ۳۰۴] فأمنى فعليه جزور و إن نظر إليها بشهوة أو أدام النظر عليها فأمنى فعليه دم و إن لم يتعمد الشهوة فلا شيء عليه -روایت-از قبل-۱۱۷ و عنه ع أنه قال فى المحرم يحدث نفسه بالشهوة من النساء فيمنى قال لا شيء عليه فإن عبث بذكره فأنعظ فأمنى قال هذا عليه ما على من وطئ -روایت-۱-۲-روایت-۲۳-۱۵۰ و عنه ع أنه قال يرفع

المحرم امرأته على الدابة ويعدل عليها ثيابها ويمسها من فوق ثيابها فيما يصلح من أمرها فيمنى أنه إن فعل ذلك لغير شهوة فلا شيء عليه و إن فعل ذلك لشهوة فعليه دم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٧ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال الجدل لا والله بلى والله فإذا جادل المحرم فقال ذلك ثلاثا فعليه دم -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٢٢ و عن جعفر بن محمد بن علي أنه قال في قول الله عز وجل وَ لَا تَحْلِقُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ قَالَ إِذَا حَلَقَ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ جَزَىٰ بِأَيِّ ذَلِكَ شَاءَ هُوَ مَخِيرٌ فَالصِّيَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَالصَّدَقَةُ عَلَىٰ سِتَّةِ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِّصْفَ صَاعٍ وَالنُّسُكُ شَاءَ -رواية- ١-٢-رواية- ٤٢-٣٥٣ و عنه ع أنه قال إذا مسح المحرم رأسه أو لحيته فسقط من ذلك شعر يسير فلا شيء فيه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٠ و عنه ع أنه قال إذا احتاج المحرم إلى الحجامة فليحتجم ولا يحلق موضع المحاجم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٨ و عنه ع أنه قال إن قلم المحرم ظفرا واحدا فعليه أن يتصدق بكف من طعام و إن قلم أظفاره كلها فعليه دم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٦ و عنه ع أنه قال إذا أمس المحرم الطيب فعليه أن يتصدق بصدقة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٦٩ و عنه ع أنه رخص للمحرم في الكحل غير الأسود ما لم يكن فيه طيب إذا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحة ٣٠٥] احتاج إليه ورخص له في السواك والتداوي بكل ما يحل له أكله و ما لم يكن فيه طيب -رواية- از قبل ٨٩ و عنه ع أنه كره للمحرم أن يستظل في المحمل إذا سار إلا من علته ورخص له في الاستظل إذا نزل -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٠٢ و عن علي ص أنه قال في المحرم تكون به علته يخاف أن يتجرد إلى آخره قال يحرم في ثيابه ويفدى بما شاء كما قال الله تعالى فَفِدْيَةٌ مِّن صِّيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٧٨ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال إذا لبس المحرم ثيابا جاهلا أو ناسيا فلا شيء عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٩٧ و عنه ص أنه قال يتجرد المحرم في ثوبين نقيين أبيضين فإن لم يجد فلا بأس بالصبيغ ما لم يكن بزعفران أو ورس وكذلك المحرمة لا تلبس مثل هذا من الصبيغ ولا بأس أن تلبس الحلى ما لم تظهر به للرجال وهي محرمة قال إذا احتاج المحرم إلى لبس السلاح لبسه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٦٥ و عنه ع أنه قال لا بأس للمحرم إذا لم يجد نعلا أو احتاج إلى الخفين أن يلبس خفا مادون الكعبين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٠٥ [صفحة ٣٠٦]

ذكر جزاء الصيد يصيبه المحرم

قال الله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ إِلَّا يَهْدِيهَا هَكَذَا يقرؤها أهل البيت ص ذو عدل على الواحد وهو الإمام أو من أقامه الإمام وروينا أن رجلا من أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد ص وقف على أبي حنيفة وهو في حلقة يفتي الناس وحوله أصحابه فقال يا أبا حنيفة ما تقول في محرم أصاب صيدا قال عليه الكفارة قال و من يحكم بذلك عليه قال ذوو عدل كما قال الله تعالى قال الرجل فإن اختلفا قال أبو حنيفة يتوقف عن الحكم حتى يتفقا قال الرجل فأنت لا ترى أن تحكم في صيد قيمته درهم وحدك حتى يتفق معك آخر وتحكم في الدماء والفروج والأموال برأيك فلم يحر أبو حنيفة جوابا غير أن نظر إلى أصحابه فقال هذه مسألة رافضي و في قوله يتوقف عن الحكم حتى يتفقا إبطال للحكم لأننا لم نجدهم اتفقوا على شيء من الفتيا إلا- وقد خالفهم فيه آخرون و لم اعلم أصحاب أبي حنيفة فساد هذا القول قالوا يؤخذ بحكم أقلهما قيمة لأنهما قد اتفقا على الأقل و هذا قول يفسد عند الاعتبار وإنما يكون ما قالوه على قياسهم لو كانت القيمة بدنائير أو دراهم أو ما هو في معناهما فيقول أحدهما قيمته خمسة دراهم و يقول الآخر عشرة فكأنهما اتفقا على خمسة عندهم و ليس ذلك باتفاق في الحقيقة لأنه إن جرى بخمسة لم يكن عند من قال بالعشرة قد جرى مع إن جزاء الصيد بأعيان متفرقة من النعم و يكون إطعام مساكين و يكون صوم و ليس في هذا شيء يتفق فيه -قرآن-

١٩-١٨٨ [صفحة ٣٠٧] على الأقل ولا- يكون قد جزي عند كل أحد إلا أن يجزى بما أمره به و إن اتفق فيه قوم خالفهم فيه آخرون و هذا بين لمن تدبره ووفق لفهمه و عن جعفر بن محمد ص أنه قال في قول الله تعالى وَ مَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ قَالَ مَنْ قَتَلَ صَيْدًا وَ هُوَ مُحْرَمٌ حَكَمَ عَلَيْهِ أَنْ يَجْزِيَ بِمِثْلِهِ فَإِنْ عَادَ فَقَتَلَ آخَرَ لَمْ يَحْكَمْ عَلَيْهِ وَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦- ٢٠١ و عنه ع أنه قال في قول الله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِلَى قَوْلِهِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامٌ مَسَاكِينَ أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا قَالَ مَنْ أَصَابَ صَيْدًا وَ هُوَ مُحْرَمٌ فَأَصَابَ جِزَاءً مِثْلَهُ مِنَ النِّعَمِ أَهْدَاهُ وَ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدِيًّا كَانَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَّصِقَ بِثَمَنِهِ وَ أَمَا قَوْلُهُ أَوْ عَدَلُ ذَلِكَ صِيَامًا يَعْنِي عَدَلَ الْكُفَّارَةِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْفَدْيَةَ وَ لَمْ يَجِدِ الثَّمَنَ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٧٢ و عنه ص أنه قال من أصاب الصيد و هو محرم أو متمتع و لم يجد جزاء فصام ثم أيسر و هو في الصيام لم يفرغ من صيامه فلا قضاء عليه و قدمت كفارته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٢ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال في المحرم يصيب نعامه عليه بدنة هديا بالغ الكعبة فإن لم يجد بدنة أطعم ستين مسكينا و إن لم يقدر على ذلك فليصم ثمانية عشر يوما -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٨٠ و عنه ع أنه سئل عن فراخ نعام أصابها قوم محرمون قال عليهم مكان كل فرخ أكلوه بدنة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٩٥ و عن علي ص أنه قال في محرم أصاب بيض نعام قال يرسل الفحل من الإبل في أبقار منها بعدة البيض فما نتج مما أصاب منها كان هديا و ما لم ينتج فليس عليه شيء لأن البيض كذلك منها ما يصح ومنها ما يفسد فإن أصابوا في البيض فراخا لم تنشأ فيها الأرواح فعليهم أن يرسلوا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢٧-ادامه دارد [صفحة ٣٠٨] الفحل في الإبل حتى يعلموا أنها قد لقت فما نتج منها بعد أن علموا أنها قد لقت كان هديا و ما أسقطت بعد اللقاح فلا شيء فيه لأن الفراخ في البيض كذلك منها ما يتم ومنها ما لا يتم فإن أصابوا فيها فراخا قد نشأت فيها الأرواح أرسلوا الفحل في الإبل بعددها حتى تلقح النوق و تتحرك أجنحتها في بطونها فما نتج منها كان هديا و ما مات بعد ذلك فلا شيء فيه لأن الفراخ في البيض كذلك منها ما تنشق عنه فيخرج حيا ومنها ما يموت في بيضها -رواية- از قبل- ٢٣٢-٤٣٢ و عن أبي جعفر بن علي ص أنه قال في محرم أصاب حمار وحش قال يجزى عنه بدنة فإن لم يقدر عليها أطعم ستين مسكينا فإن لم يجد صام ثمانية عشر يوما -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٥٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال في محرم أصاب بقرة وحشية فقال عليه بقرة أهلية فإن لم يقدر عليها أطعم ثلاثين مسكينا فإن لم يقدر صام تسعة أيام -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٥٤ و عنه ع أنه قال في المحرم يصيب ظبيا أن عليه شاة فإن لم يجد تصدق على عشرة مساكين فإن لم يجد صام ثلاثة أيام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٣ و عنه ع أنه قال في الضبع شاة و في الأرنب شاة و في الحمامة شاة و أشباهها من الطير شاة و في الضب جدى و في اليربوع جدى و في القنفذ جدى و في الثعلب دم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٦٣ و عنه ع أنه قال يصنع في بيض الحمام و أشباهها من الطير في الغنم مثل ما يصنع في بيض النعام في الإبل و قد ذكرناه مفسرا و قال في فراخها في كل فرخ حمل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٦٤ و عنه ص أنه قال في الصيد يصيبه الجماعة على كل واحد منهم الجزاء مفردا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٠ و عنه ع أنه قال لا ينبغي للمحرم أن يستحل الصيد في الحل و لا في الحرم و لا يشير إليه فيستحل من أجله -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٢ و عنه ع أنه سئل عن المحرم يضطر فيجد الصيد والميتة أيهما يأكل -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٣-ادامه دارد [صفحة ٣٠٩] قال يأكل الصيد ويجزى عنه إذا قدر -رواية- از قبل- ٣٨ و عنه ع أنه قال إذا رمى المحرم الصيد فكسر يده أو رجله قال إن تركه قائما يرعى فعليه ربع الجزاء و إن مضى على وجهه فلم يدر ما فعل فعليه الجزاء كاملا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٦٥ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لا يأكل المحرم شيئا من الصيد رطبا و لا يابس -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-٩٢ و عنه ع أنه قال في المحرم إذا أصاب الصيد جزى عنه و لم يأكله و لم يطعمه ولكنه يدفنه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٨ و عن علي ص أنه قال من حج بصبي فأصاب الصبي صيدا فعلى الذي أحجه الجزاء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٨٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا أصاب العبد المحرم صيدا و كان مولاه الذي أحجه

فعلية الجزاء و إن لم يكن العبد محرماً فأصاب صيدا و لم يأمره مولاه به فليس عليه شيء -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٧٩ و عن علي ص أنه قال إذا جزی المحرم عن ما أصاب من الصيد لم يأكل من الجزاء شيئا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٨٩ و عنه ص أنه قال يحكم على المحرم إذا قتل الصيد كان قتله إياه عمدا أو خطأ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٢ و عنه ع أنه سئل عن المحرم يحرم وعنده في منزله صيد قال لا يضره ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٧٩ و عن علي ص أنه حد في صغار الطير والعصافير والقنابر وأشباه ذلك إذا أصاب المحرم منها شيئا ففيه مد من طعام -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١١٦ و عن جعفر بن محمد ص أنه نهى المحرم عن صيد الجراد وأكله في حال إحرامه و إن قتله خطأ أو ووطئه دابته فليس فيه شيء و ماتعمد قتله منه جزی عنه بكف من طعام -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٦٨ [صفحہ ٣١٠] و عنه ع أنه قال من قتل عظاية أوزنبورا و هو محرم فإن لم يتعمد ذلك فلا شيء عليه فيه و إن تعمده أطعم كفا من طعام وكذلك النمل والذر والبعوض والقراد والقمل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧١ و عن علي ص أن رسول الله ص أباح قتل الفأر في الحل والإحرام -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٧٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا بأس أن يقتل المحرم الذئب والنسر والحدأة والفأرة والحية والعقرب و كل ما يعدو عليه ويخشاه على نفسه ويؤذيه مثل الكلب العقور والسبع و كل ما يخاف أن يعدو عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢٠٨ و عنه ع أنه قال صيد البحر كله مباح للمحرم والمحل ويأكله المحرم ويتزود منه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٨ و عنه ع أنه سئل عن طير الماء فقال كل طير يكون في الآجام يبيض في البر ويفرخ فهو صيد البر و ما كان من صيد البر يكون في البر ويبيض ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٧٦ و عنه ع أنه سئل عن الدجاج السندية فقال ليست من الصيد إنما الصيد من الطير ما استقل بالطيران -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٠١ و عنه ع أنه قال من جزی عن الصيد إن كان حاجا نحر الجزاء بمنى و إن كان معتمرا نحره بمكة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٩

ذكر دخول الحرم والعمل فيه

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آباءه عن علي ص أن رسول الله ص نهى أن ينفر صيد مكة و أن يقطع شجرها و أن يختلي خلاها و رخص ع في الإذخر وعصى الراعي و قال من -رواية- ١-٢-رواية- ٦١-٦١-ادامه دارد [صفحہ ٣١١] أصبتموه اختلى الخلى أو عضد الشجر أو نفر الصيد يعني في الحرم فقد حل لكم سلبه وأوجعوا ظهره بما استحل في الحرم -رواية- ١-٢-رواية- ١١٩ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ويتصدق من عضد أو اختلى شيئا من الحرام بقيمته -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٨٥ و عنه ع أنه قال إذا أصاب المحل صيدا في الحرم فعليه قيمته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٦٩ و عنه ع أنه قال من رمى صيدا في الحل فأصابه فيه فتحامل الصيد حتى دخل الحرم فمات فيه من رميته فلا شيء عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٢٣ و عنه ع أنه قال من صاد صيدا فدخل به الحرم و هوى فقد حرم عليه إمساكه و عليه أن يرسله و إن ذبحه في الحل ودخل به الحرم مذبوحا فلا شيء عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٧ و عن أبي جعفر محمد بن علي ع أنه قال في رجل خرج بطير من مكة فأنتهى به إلى الكوفة عليه أن يردده إلى الحرم -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٢١ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن رجل دخل الحرم ومعه صيد أله أن يخرج به قال لا قد حرم عليه إمساكه إذا دخل به الحرم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٣١ و عنه ع قال لا تلتقط اللقطة في الحرم دعها مكانها حتى يأتي من أضلها فيأخذها -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-٨٢ و عن علي ع أنه كان إذا أراد الدخول إلى الحرم اغتسل -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٦٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال والمتمتع بالعمرة إلى الحج إذا دخل الحرم قطع التلبية وأخذ في التكبير والتهليل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١١٩ و عنه ع أنه قال إذا دخل الحاج أوالمعتمر مكة بدأ بحيطة رحله ثم قصد المسجد الحرام ويستحب أن يأتي المسجد حافيا و عليه السكينة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٣-ادامه دارد [

صفحة ٣١٢] والوقار ويدخل من باب بنى شيبه فهو باب العراقيين ويدعو بما قدر عليه من الدعاء -رواية- از قبل -٨٥ وروينا عن أهل البيت ص في ذلك من الدعاء وجوها يطول ذكرها وليس منها شىء موقت و عن على ص أن رسول الله ص لمادخل المسجد الحرام فى حجة الوداع بدأ بالركن فاستلمه ثم أخذ فى الطواف -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١١٤

ذكر الطواف

روينا عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال ما من عبد مؤمن طاف بهذا البيت أسبوعا وصلى ركعتين وأحسن طوافه وصلاته إلا غفر الله له -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-١٤٣ و عن أبى عبد الله جعفر بن محمد ص أنه قال الطواف من كبار الحج و من ترك الطواف الواجب متعمدا فلاحج له -رواية- ١-٢-رواية- ٥١-١١٧ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال لمادخل رسول الله ص المسجد الحرام بدأ بالركن فاستلمه ثم مضى عن يمينه والبيت عن يساره وطاف أسبوعا رمل ثلاثة أشواط ومشى أربعا -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٨٣ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ليس على النساء رمل فى الطواف -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٦٩ و عنه ع أنه قال كان رسول الله ص يستلم الركنين الركن الذى فيه الحجر الأسود والركن اليمانى كلما مر بهما فى الطواف -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٣٠ و عنه ع أنه قال لأبأس بالكلام فى الطواف والدعاء وقراءة القرآن أفضل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٠ وروينا عن أهل البيت ص من وجوه الدعاء فى الطواف كثيرا و ليس [صفحة ٣١٣] منه شىء موقت ورغبوا فيه إذا صار الطائف بين الركن الأسود والباب و عنه ع أنه قال يطاف بالليل و من لا يستطيع المشى محمولا و إن أمكن أن يمشى برجليه على الأرض شيئا و أن يقف بالصفى والمروة فيفعل و قال يجرى الطواف الحامل والمحمول -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٨٣ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه رخص للطائف أن يطوف منتعلا و قال طاف رسول الله ص و هوراكب على راحلته ويده محجن له إذا مر بالركن استلمه به -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٦١ و عنه ع أنه قال لا طواف إلا بطهارة و من طاف على غير وضوء لم يعتد بذلك الطواف و من طاف تطوعا على غير وضوء ثم توطأ وصلى ركعتى طوافه فلا بأس بذلك فأمّا طواف الفريضة فلا يجرى إلا بوضوء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٥ و عن جعفر بن محمد بن على ص أنه قال من حدث به أمر قطع طوافه من رعا ف أو وجع أو حدث أو ما أشبه ذلك ثم عاد إلى طوافه فليين على ما تقدم من طوافه إن كان الذى تقدم له النصف أو أكثر و إن كان أقل من النصف و كان طواف الفريضة ابتداء الطواف وألقى ماضى -رواية- ١-٢-رواية- ٤٥-٢٧٠ و عنه ع أنه قال الحائض والنفساء والمستحاضة يقفن بمواقف الحج كلها ويقضين المناسك كلها إلا الطواف بالبيت و بين الصفى والمروة و لا يدخلن المسجد الحرام فإذا ظهرن قضين ما فاتهن من ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٧ و عنه ع أنه قال لأبأس بالاستراحة فى الطواف لمن أعيا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٦٣ و عنه ع أنه قال و إذا حضرت الصلاة و الناس فى الطواف قطعوا طوافهم وصلوا ثم أتوا ما بقى عليهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٠٥ و عنه ع أنه رخص فى قطع الطواف لأبواب البر و أن يرجع من قطع ذلك فيبنى على ما فات إذا كان تطوعا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٠٨ و عنه ع أنه قال فى من طاف النصف من طوافه أو أكثر من النصف ثم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ٣١٤] اعتل أمر من يقضى عنه ما بقى عليه و إن كان لم يطف إلا أقل من النصف فصح طاف أسبوعا أو طيف عنه أو به محمولا إن تمادت عنته -رواية- از قبل -١٣٤ و عنه ع أنه قال إذا حضر وقت الصلاة المكتوبة بدئ بها على الطواف -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٣ و عنه ع أنه سئل عمن طاف طواف الفريضة فلم يدر أسته طاف أم سبعة قال يعيد طوافه قيل فإنه قد خرج من الطواف وفاته ذلك قال فلا شىء إذا عليه و إن طاف ستة أشواط فظن أنها سبعة ثم تبين له بعد ذلك فليطف شوطا واحدا فإن زاد فى طوافه فطاف ثمانية أشواط أضاف إليها ستة ثم صلى أربع ركعات عند مقام إبراهيم ع ثم طاف بالصفى والمروة فيكون له طوافان طواف فريضة وطواف نافله -رواية- ١-٢-

رواية-١٣-٣٩٠ و عنه ع أنه قال الطواف من وراء الحجر و من دخل الحجر أعاده -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٦٨ وروينا عن أهل البيت ص فى الدعاء عند الملتزم وجوها يطول ذكرها ليس منها شىء موقت والملتزم ظهر البيت حياى الباب يلتزمه الطائف فى الطواف السابع ويدعو بما قدر عليه ويبوء بذنوبه إلى الله ويسأله المغفرة رويانا عن أبى جعفر بن على ص أنه كان يفعل ذلك ويبعد من يكون معه من مواليه عن نفسه ويناجى الله ويسأله ويذكر مأسأله المغفرة منه -رواية-١-٢-رواية-٣٤-١٤٤ واستلام الحجر تقييله إن وصل إليه أولمسه بيده أوالإشارة إليه إن لم يقدر عليه ويدعو عند ذلك بما أمكنه و ليس على النساء استلام و لايزاحمن الرجال و عن جعفر بن محمدص أنه قال الطواف سبعة أشواط حول البيت -رواية-١-٢-رواية-٣٦-٦٧ والشوط من الركن الأسود دائرا بالبيت والحجر إلى الركن الأسود الذى ابتداء منه فإذاطاف كذلك سبعة أشواط صلى ركعتين خلف مقام ابراهيم ع [صفحه ٣١٥] ويستحب أن يقرأ فيهما بقل يأيها الكافرون وقل هو الله أحد بعدفاتحة الكتاب ثم يخرج من باب الصفا فيطوف بين الصفا والمروة بسبعة أشواط يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ذاهبا وراجعا و من نسى ركعتى الطواف قضاها و إن خرج من مكة صلاهها حيث يذكر و عنه ص أنه قال إن قدرت بعد أن تصلى ركعتى الطواف أن تأتى زمزم فتشرب من مائها وتفيض عليك منه فافعل -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١١٦ و عنه ص أنه قال لاتقرن بين أسبوعين إلا أن تسهو فتزيد فى الأول -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٧٣ و عن الحسن و الحسين ص أنهما طافا بعدالعصر وشربا من زمزم قائمين -رواية-١-٢-رواية-٢٩-٧٢ و عن جعفر بن محمدص أنه سئل عنم قدم مكة بعدالفجر أو بعدالعصر هل يطوف ويصلى ركعتى طوافه إذافرغ منه قال نعم إذا كان فريضة و إن تطوع بالطواف فى هذين الوقتين لم يصل ركعتى طوافه حتى تحل الصلاة -رواية-١-٢-رواية-٢٦-٢١٤ و عنه ص أنه قال إن بدأ بالسعى بعدالطواف و بعد أن يصلى ركعتيه فذلك حسن فإن آخر السعى بعذر و فرقه بينه و بين الطواف فلا شىء عليه -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١٤٤ و عنه ع أنه قال لايبدا بالسعى قبل الطواف و من بدأ بالسعى ألقاه وطاف ثم سعى -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٩٠ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال فى قول الله عز و جل إِنَّ الصِّفَا وَ المَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا قال أبو جعفر ع الطواف بهما واجب مفروض -رواية-١-٢-رواية-٤٦-٢٢٩ و فى قول الله تعالى هذايان ذلك و لو كان فى ترك الطواف بهما [صفحه ٣١٦] رخصة لقال فلا جناح عليه إلا- يطوف بهما علم أنهم كانوا يرون فى الطواف بهما جناحا وكذلك كان الأمر كان الأنصار يهلون لمناء وكانت مناء حذو قديد فكانوا يتخرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ص عن ذلك فأنزل الله عز و جل إِنَّ الصِّفَا وَ المَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا قرآن-٢٦٢-٣٧٨ و عن جعفر بن محمدص أنه ذكر الطواف بين الصفا والمروة فقال يخرج من باب الصفا فيرقى على الصفا وينزل منه ويرقى المروة ثم يرجع كذلك سبع مرات يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ويدعو على الصفا والمروة كلما رقى عليهما بما قدر عليه ويدعو بينهما كذلك -رواية-١-٢-رواية-٢٦-٢٥٦ وروينا فى ذلك عن أهل البيت ص دعاء كثيرا و ليس منه شىء موقت ويسعى فى بطن الوادى بين الصفا والمروة كلما مر عليه و ليس على النساء سعى [صفحه ٣١٧]

ذكر المتعة

قال الله عز و جل فَمَنْ تَمَعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ قرآن-٢١-٨٩ رويانا عن جعفر بن محمدص أنه قال من تمتع بالعمرة إلى الحج فأتى مكة فليطف بالبيت ويسع بين الصفا والمروة ثم يقصر من جوانب شعر رأسه وشاربه ولحيته ويأخذ شيئا من أظفاره ويبقى من ذلك لحجته و إن قصر بعض ذلك وترك بعضا أجزاءه و إن حلق رأسه فعليه دم و إذا كان يوم النحر أمر موسى على رأسه كمايفعل الأقرع و إن نسى أن يقصر حتى أحرم بالحج فلا شىء عليه ويستغفر الله -رواية-١-٢-رواية-

٣٩-٣٩١ و عنه ص أنه قال والمتمتع لا يطوف بعد طواف العمرة تطوعا حتى يقصر و إذا قصر المتمتع فله أن يأتي زوجته و إن أتاها قبل أن يقصر فعليه جزور و إن قبلها فعليه دم -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١٧٠ و عنه ع أنه قال إذا حل المتمتع المحرم طاف بالبيت تطوعا ماشاء ما بينه و بين أن يحرم بالحج -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١٠٤ و عنه ع أنه قال ينبغي للمتمتع بالعمرة إلى الحج إذا حل أن لا يلبس قميصا ويتشبه بالمحرمين وينبغي لأهل مكة أن يكونوا كذلك يتشبهون بالمحرمين شعثا غيرا -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١٦٥ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل عن المتمتع يقدم يوم التروية قال إذا قدم مكة قبل الزوال طاف بالبيت وحل فإذا صلى الظهر أحرم و إن قدم آخر النهار فلا بأس أن يتمتع ويلحق الناس بمنى و إن قدم يوم عرفه فقد فاتته المتعة ويجعلها حجة مفردة -رواية-١-٢-رواية-٣٦-٢٥٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن امرأة تمتعت بالعمرة إلى الحج فلما حلت خشيت الحيض قال تحرم بالحج وتطوف بالبيت وتسعى للحج -رواية-١-٢-رواية-٢٦-٢٦-ادامه دارد [صفحه ٣١٨] و لا بأس أن تقدم المرأة طوافها وسعيها قبل الحج و إذا حاضت قبل أن تطوف للمتعة خرجت مع الناس وأخرت طوافها إلى أن تطهر -رواية-١-٢-رواية-٢٩-١٢٩ و عنه ع أنه قال في قول الله عز و جل ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قال ليس لأهل مكة أن يتمتعوا و لا لمن أقام بمكة مجاورا من غير أهلها و من دخل مكة بعمرة في شهور الحج ثم أقام بها إلى أن يحج فهو متمتع و إن انصرف فلا شيء عليه وهي عمرة مفردة -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٢٨٧ و عنه ع أنه قال فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَعَلَيْهِ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ كما قال الله تعالى شاء فما فوقها فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج يوما قبل التروية و يوم التروية و يوم عرفه و سبعة أيام إذا رجع إلى أهله و له أن يصوم متى شاء إذا دخل في الحج و إن قدمها في أول العشر فحسن و إن لم يصم في الحج فليصم في الطريق فإن لم يصم و جهل فليصم عشرة أيام إذا رجع إلى أهله -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٤١٤ و عنه ع أنه قال من لم يجد ثمن شاء فله أن يصوم و من وجد الثمن و لم يجد الغنم أو لم يجد الثمن حتى كان آخر النفر فليس عليه إلا الصوم -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١٤٨ و عنه ع أنه قال في المتمتع لا يجد هديا أو يموت قبل أن يجد هديا أو يموت قبل أن يصوم قال يصوم عنه و ليه -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١١٤ و عنه ع أنه قال يصل المتمتع صومه و إن فرقه لعله أول غير علة أجزاءه إذ أتى بالعدة على ما قال الله عز و جل -رواية-١-٢-رواية-٢٣-١٢٠ و عنه ع أنه قال من تمتع بصبي فعليه أن يذبح عنه -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٦٠ [صفحه ٣١٩] و عنه ع أنه قال في المتمتع بالعمرة إلى الحج إذا كان يوم التروية اغتسل و لبس ثوبي إحرامه و دخل المسجد الحرام حافيا و طاف أسبوعا تطوعا إن شاء و صلى ركعتي الطواف ثم جلس حتى يصلح الظهر ثم يحرم كما أحرم من الميقات فإذا صار إلى الرقطاء دون الردم أهل بالتلبية و أهل مكة كذلك يحرمون إلى الحج من مكة و كذلك من أقام بمكة و هو من غير أهلها -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٣٥٥

ذكر الخروج إلى منى والوقوف بعرفة

روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال يخرج الناس إلى منى من مكة يوم التروية و هو اليوم الثامن من ذي الحجة و أفضل ذلك بعد صلاة الظهر ولهم أن يخرجوا غدوة و عشية إلى الليل و لا بأس أن يخرجوا قبل يوم التروية و المشى لمن قدر عليه في الحج فيه فضل و الركوب لمن وجد مركبا فيه فضل أيضا و قدر كعب رسول الله ص -رواية-١-٢-رواية-٣٩-٣١٥ و عنه ع أنه قال ينبغي للإمام أن يصلح الظهر يوم التروية بمنى -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٧١ و يوم التروية اليوم الثامن من ذي الحجة و يبيت الناس ليله عرفه بمنى و يغدون يوم عرفه من منى إلى عرفه رويانا عن رسول الله ص أنه غدا يوم عرفه من منى بعد أن طلعت الشمس فصلح الظهر بعرفة -رواية-١-٢-رواية-٢٧-٩١ و رويانا عن علي ص أنه كان يغتسل يوم عرفه -رواية-١-٢-رواية-٢٢-٤٨ و رويانا عن علي ص أن رسول الله ص نزل يوم عرفه بنمرة و أقام بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصوى فرحلت له حتى إذا بطن

فى الوادى وقف فخطب الناس ثم اذن بلال ثم اقام الصلاة فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر و لم يصل شيئا بينهما ثم ركب حتى اتى الموقف -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٢٧٠ و عنه ع أنه قال لمأراح رسول الله ص يوم عرفة إلى الموقف و ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحه ٣٢٠] حين زالت الشمس قطع التلبية -رواية- ١-٢-رواية- ٣٣-٣٣ و عن جعفر بن محمدص أنه قال يجمع بين الظهر والعصر بعرفات بأذان واحد وإقامتين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٨٩ و عنه ع أنه قال عرفة كلها موقف وأفضل ذلك سفح الجبل ونهى عن النزول والوقوف بالأراك و قال الجبال أفضل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٧ وذكر أن رسول الله ص نزل بنمرة -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٣٨ و عنه ع أنه قال يقف الناس بعرفة يدعون ويرغبون ويسألون الله من فضله بما قدروا عليه حتى تغرب الشمس و من أعمرى عليه من علة ووقف به ذلك الموقف أجزاء ذلك و قال لا يصلح الوقوف بعرفة على غير طهارة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢١٤ و عن على ص أن رسول الله ص قال أعظم أهل عرفات جرما من انصرف و هو يظن أنه لم يغفر له -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٩٩ وروينا عن أهل البيت ص فى الدعاء يوم عرفة وجوها كثيرة و ليس فى ذلك شىء موقت وليستكثر من الدعاء فيه بما قدر عليه المرء ويسأل الله من فضله للدينا والآخرة

ذكر الدفع من عرفة إلى المزدلفة

قال الله تعالى ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ -قرآن- ١٩-٥٧ وروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال فى قول الله تعالى ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ قال كانت قريش تفيض من المزدلفة فى الجاهلية ويقولون نحن أولى بالبيت من الناس فأمرهم الله عز و جل أن يفيضوا من عرفات من حيث أفاض الناس -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٥٠ وروينا عن على ص أن رسول الله ص دفع من عرفة حين غربت الشمس -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٧٢ [صفحه ٣٢١] و عن جعفر بن محمدص أنه سئل عن وقت الإفاضة من عرفات فقال إذا وجبت الشمس فمن أفاض قبل غروب الشمس فعليه بدنه ينحرها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٣٢ و عنه ع أنه قال و إذا أفضت من عرفات فأفرض عليك السكينة والوقار وأفرض بالاستغفار فإن الله تعالى يقول ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَ اسْتَغْفِرُوا اللَّهَ واقصد فى السير و عليك بالدعة و ترك الوجيف الذى يصنعه كثير من الناس فإن رسول الله ص لمادفع من عرفة شق القصواء بالزمام حتى أن رأسها ليصيب رحله و هو يقول ويشير بيده اليمنى إلى الناس أيها الناس السكينة السكينة وكلمة أتى جبلا من الجبال أرخى لها قليلا حتى تصعد حتى أتى المزدلفة وسنته ص تتبع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٤٨٦ و عن على ص أنه قال لمادفع رسول الله ص من عرفات مر حتى أتى المزدلفة فجمع فيها بين صلاتى المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٤٢ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه سئل عن صلاة المغرب والعشاء ليلة مزدلفة قبل أن يأتى مزدلفة قال لا و إن ذهب ثلث الليل و من فعل ذلك متعمدا فعليه دم -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٦٥ و عنه ع أنه قال لما صلى رسول الله ص فجمع بين المغرب والعشاء اضطجع و لم يصل شيئا من الليل ونام ثم قام حين طلع الفجر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٣٤ و عنه ص أنه قال وأنزل بالمزدلفة ببطن الوادى قريبا من المشعر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٣-ادامه دارد [صفحه ٣٢٢] الحرام و لا تجاوز الجبل و لا الحياض -رواية- ١-٢-رواية- ٤٠-٤٠ و عنه ع أنه قال حد ما بين منى ومزدلفة محسر وحد عرفات ما بين المأزمين إلى أقصى الموقف -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٧ و عنه ع أنه قال من لم يبيت ليلة المزدلفة وهى ليلة النحر بالمزدلفة ممن حج متعمدا لغير علة فعليه بدنه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٣ و عنه ع أنه قال رخص رسول الله ص فى تقديم الثقل والنساء الضعفاء من مزدلفة إلى منى لبيل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٠١ و عنه ع أن رسول الله ص لما صلى الفجر بجمع يوم النحر ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فرقى عليه واستقبل القبلة وكبر الله وهلله ووحده و لم يزل واقفا حتى أسفر جدا ثم دفع قبل أن تطلع الشمس -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢١١ و عنه ع أنه قال قال رسول الله ص كل عرفة

موقف و كل مزدلفه موقف و كل منى منحر ووقف رسول الله ص على قزح و هو الجبل الذى عليه البناء -رواية- ١-٢-رواية- ٤٣-١٥٠ و قال جعفر بن محمد فيستحب لإمام الموسم أن يقف عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-٦١ و عنه ع أنه قال من أفاض من جمع قبل أن يفيض الناس سوى الضعفاء وأصحاب الأثقال والنساء الذين رخص لهم فى ذلك فعليه دم إن تعمد ذلك و إن جهله فلا شىء عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧٣ و عنه ع أنه قال من جهل فلم يقف بالمزدلفه ومضى من عرفه إلى منى يرجع فيقف بها ويدعو -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٩٧ و عنه ع أن رسول الله ص لما أفاض من مزدلفه جعل يسير العنق و هو يقول أيها الناس السكينة السكينة حتى وقف على بطن محسر ففرع ناقته فخبث حتى خرج ثم عاد إلى سيره الأول قال والسعى واجب ببطن محسر قال ثم سار رسول الله ص حتى -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحة ٣٢٣] أتى جمرة العقبة فرماها بسبع حصيات -رواية- از قبل- ٣٩ و عنه ع أنه قال يوم الحج الأكبر يوم النحر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٥١

ذكر رمى الجمار

روينا عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه كان يستحب أن يأخذ حصى الجمار من المزدلفه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٨٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال خذ حصى الجمار من مزدلفه و إن أخذتها من منى أجزأك -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٨٨ و عنه ع أنه قال تلتقط حصى الجمار التقاط كل حصاة منها بقدر الأنملة ويستحب أن تكون زرقا كحيله ومنقطة ويكره أن تكسر من الحجارة كما يفعل كثير من الناس واغسلها و إن لم تغسلها وكانت نقيه لم تضرك -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٠٦ و عنه ع أنه استحب الغسل لرمى الجمار -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٤٥ و عنه ع أنه قال ترمى كل جمرة بسبع حصيات وترمى من أعلى الوادى وتجعل الجمرة عن يمينك و لا ترم من أعلى الجمرة و كبر مع كل حصاة تكبيرة إذارميتها و لا تقدم جمرة على جمرة وقف بعد الفراغ من الرمي وادع بما قسم لك ثم ارجع إلى رحلك من منى و لا ترم من الحصى بشىء قدرمى به فإن عجز عليك شىء من الحصى فلا بأس أن تأخذ من قرب الجمرة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٤٨ و عنه ع أنه قال لما أقبل رسول الله ص من مزدلفه مر على جمرة العقبة يوم النحر فرماها بسبع حصيات ثم أتى إلى منى و ذلك من السنة ثم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ٣٢٤] ترمى أيام التشريق الثلاث الجمرات كل يوم عند زوال الشمس و هو أفضل و لك أن ترمى من أول النهار إلى آخره و لا ترمى الجمار إلا على طهر و من رمى على غير طهر فلا شىء عليه -رواية- از قبل- ١٨٠ و عنه ع أن رسول الله ص كان يرمى الجمار ماشيا و من ركب إليها فلا شىء عليه -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٨٦ و عنه ع أنه رخص للرعاء أن يرموا الجمار ليلا -قال و من فاته رميها بالنهار فرماها ليلا و من ترك رمى الجمار أعاد -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٢٠ و عنه ع أنه قال يرمى يوم النحر الجمرة الكبرى و هى جمرة العقبة وقت الانصراف من مزدلفه و فى أيام التشريق الثلاث الجمرات يبدأ بالصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى كل يوم و من قدم جمرة على جمرة أعاد -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٠٧ و عن على ع أن رسول الله ص قال المريض ترمى عنه الجمار -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٦٦ و عنه ع أنه قال من تعجل النفر فى يومين دفن ما يبقى منه من الحجارة بمنى -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٤ و عن على ص أن رسول الله ص لما رمى جمرة العقبة يوم النحر أتى إلى المنحر بمنى فقال هذا المنحر و كل منى منحر ونحر هديه ص ونحر الناس فى رحالهم بمنى -رواية- ١-٢-رواية-

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص نحر هديه بمنى وقال هذا المنحر ومنى كلها منحرو وأمر الناس فنحروا فذبحوا ذبائحهم في رحالهم بمنى -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٦٥ و عنه ع أن رسول الله ص أشرك علياص في هديه وكانت -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحه ٣٢٥] مائة بدنة فنحر رسول الله ص من ذلك ثلاثة وستين وأمر عليا بنحر باقيهن -رواية- از قبل ٧٧ و عن جعفر بن محمدص أنه قال يستحب للمرء أن يلي نحر هديه أوديح أضحيته بيده إن قدر على ذلك فإن لم يقدر فلتكن يده مع يد الجازر فإن لم يستطع فليقم قائما عليها حتى تنحر أو تذبح ويكبر الله عند ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٢١٥ و عنه ع أنه قال في قول الله تعالى وَ الَّيْدِنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا قال صواف حين تصف للنحر وتنحر قياما معقولة قائمة على ثلث قوائم وقوله فَإِذَا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا أى وقعت إلى الأرض قال وكذلك نحر رسول الله ص هديه من البدن قياما فأما الغنم والبقر فتضجع وتذبح وقوله فَأذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا عَنِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ النَّحْرِ وَ الذَّبْحِ وَأَقْلَ ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ وَيَسْتَحِبُّ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ ذَّبْحِ الْهَدْيِ وَ الضَّحَايَا وَ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ صَلَاتِي وَ نُسُكِي وَ مَحْيَايَ وَ مَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ بِذَلِكَ أُمِرْتُ وَ أَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ أَللَّهُمَّ مِنْكَ وَ لَكَ بِسْمِ اللَّهِ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٩٤ و عنه ص أنه قال لا يذبح نسك المسلم إلا مسلم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٥٤ و عنه ع أنه رخص في الاشتراك في الهدى لمن لم يجد هديا ينفرد به -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحه ٣٢٦] يشارك في البدنة أو البقرة بما قدر عليه -رواية- از قبل ٤٢ و عنه ص أنه قال أفضل الهدى والأضاحى الإناث من الإبل ثم الذكور منها ثم الإناث من البقر ثم الذكور منها ثم الذكور من الضأن ثم الذكور من المعز والفحل من الذكور أفضل من الموجى ثم الخصى -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٣٩ و عنه ع أنه قال يجزى في الهدى والضحايا من الإبل الثنى و من البقر المسنة و من المعز الثنى ويجزى من الضأن الجذع و لا يجزى الجذع من غير الضأن -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٦ و ذلك لأن الجذع من الضأن يلحق و لا يلحق الجذع من غيره و عنه ع أنه كان يستحب من الضأن الكبش الأقرن الذى يمشى فى سواد و يأكل فى سواد وينظر فى سواد وييعر فى سواد قال وكذلك كان الكبش الذى نزل على ابراهيم ع ونزل على الجبل الأيمن من مسجد منى وكذلك كان رسول الله ص يضحى بمثل هذه الصفة من الكباش -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٦٤ و عن علي ص أنه قال نهى رسول الله ص أن يضحى بالأعضب -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٦٥ والأعضب المكسور القرن كله داخله وخارجه و إن انكسر الخارج وحده فهو أقصم و قال علي ع و قال رسول الله ص استشرفوا العين والأذن -رواية- ١-٢-رواية- ٤٠-٦٤ و عن علي ع أنه سئل عن العرجاء قال إذ بلغت المنسك فلا بأس إذا لم يكن العرج بينا فإذا كان بينا لم يضح بها و لا بالعجفاء وهى المهزولة -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٤٥ روينا عن رسول الله ص أنه قال لا يضحى بالجداء و لا بالجرباء -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-٦٧ والجداء المقطوعة الأطباء وهى حلقات الضرع والجرباء التى بها الجرب [صفحه ٣٢٧] و عن علي ص أنه نهى عن الجداء والهرمة -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٤٦ فالجدعاء المجدوعة الأذن أى مقطوعتها و عن جعفر بن محمدص أنه كره المقابلة والمدابرة والشرقاء والخرقاء -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-٧٣ فالمقابلة المقطوع من أذنها شىء من مقدمها يترك فيها معلقا والمدابرة أن يكون ذلك فى مؤخر أذنها والشرقاء المشقوقة الأذن باثنين والخرقاء التى يكون فى أذنها ثقب مستدير و عنه ع أنه قال إذا اشترى الرجل الهدى سليما وأوجه ثم أصابه بعد ذلك عيب أجرى عنه فإن لم يوجهه أبدله وإيجابه إشعاره أو تقليده -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٤ و عنه ص أنه قال من اشترى هديا و لم يعلم به عيبا فلما نقد الثمن وقبضه رأى العيب قال يجزى عنه و إن لم يكن نقد ثمنه فليرده وليستبدل به -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٤ و عنه ع أنه قال فى الهدى يعطب قبل أن يبلغ محله قال ينحر ثم تلتخ نعلها التى قلدت بهابدم ثم تترك ليعلم من مر بها أنها ذكية فإكل منها إن أحب فإن كانت فى نذر

أجزاء فهي مضمونة فعلية أن يشتري مكانها و إن كانت تطوعا فقد أجزت عنه ويأكل مما تطوع به ولا يأكل من الواجب عليه و لا يباع ما عطف من الهدى واجبا كان أو غير واجب و من هلك هديه فلم يجد ما يهدى مكانه فالله أولى بالعدر -رواية- ٢-١-٢-
 رواية- ٢٣-٢٠٩ و عنه ع أنه قال من أضل هديه فاشترى مكانه هديا ثم وجد هديه فإن كان قد أوجب الثاني نحرهما جميعا و إن لم يوجب فهو فيه بالخيار و إن وجد هديه عند آخر قد اشتراه أو نحره أخذه إن شاء و لم يجز عن الذي نحره -رواية- ٢-١-٢-
 رواية- ٢٣-٢١٩ و عنه ع أنه قال من وجد هديا ضالا عرف به فإن لم يجد له طالبا نحره آخر أيام التشريق عن صاحبه -رواية-
 ١-٢-١-رواية- ٢٣-١٠٦ [صفحة ٣٢٨] و عنه ع أنه قال من نحر هديه فسرق أجزئ عنه -رواية- ١-٢-١-رواية- ٢٣-٥٤ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أن رسول الله ص أمر من ساق الهدى أن يعرف به أى يوقفه بعرفة والمناسك كلها -رواية- ١-٢-١-
 رواية- ٣٦-١١٨ و عن علي ع أن رسول الله ص لمانحر هديه أمر من كل بدنة بقطعة فطبخت فأكل منها وأمرني فأكلت وحسا من المرق وأمرني فحسوت منه و كان أشركني فى هديه و قال من حسا من المرق فقد أكل من اللحم -رواية- ١-٢-١-رواية-
 ١٧-٢٠٦ قال جعفر بن محمد ص وكذلك ينبغي لمن أهدي هديا تطوعا أو ضحى أن يأكل من هديه وأضحيتها ثم يتصدق -
 رواية- ١-٢-١-رواية- ٢٥-١٠٦ و ليس فى ذلك توقيت يأكل ما أحب و يطعم و يهدى و يتصدق قال الله عز و جل فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ وَ قَالَ تَعَالَى فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَ الْمُعْتَرِّ -قرآن- ٧٨-١٢٣-قرآن- ١٣٨-١٨٦ و عنه ع أنه قال من ضحى أو أهدي هديا فليس له أن يخرج من منى منه بشىء إلا- ما كان من السنم للدواء والجلد والصوف والشعر والعصب والشىء ينتفع به ويستحب أن يتصدق بالجلد ولا بأس أن يعطى الجازر من جلود الهدى ولحومها وجلالها فى أجرته -رواية-
 ١-٢-١-رواية- ٢٣-٢٥٢ و عن علي ص أنه قال من اشترى هديا أو ضحية يرى أنها سميئة فخرجت عجفاء فقد أجزت عنه وكذلك إن اشتراها و هو يرى أنها عجفاء فخرجت سميئة أجزت عنه -رواية- ١-٢-١-رواية- ٢٧-١٥٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال للمرء أن يبيع الهدى ويستبدل به غيره ما لم يوجه -رواية- ١-٢-١-رواية- ٣٦-٨٩ و عنه ع أنه قال فى قول الله تعالى لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةٍ -رواية- ١-٢-١-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ٣٢٩] الأنعام قال الأيام المعلومات أيام التشريق -رواية- از قبل ٤٩- وكذلك الأيام المعدودات هى أيام التشريق وأيام التشريق ثلاثة أيام بعد النحر وقيل أنها سميت أيام التشريق لأن الناس يشرقون فيها قديد الأضاحى أى ينشرونه بالشمس ليحفظ فيوم النحر هو يوم عيد الأضحى واليوم الذى يليه هو أول أيام التشريق ويقال له يوم القر سمي بذلك لأن الناس يستقرون فيه بمنى والعامه تسميه يوم الرؤوس لأنهم يأكلونها فيه واليوم الذى يليه هو يوم النفر الأول واليوم الذى يليه هو يوم النفر الآخر و هو آخر أيام التشريق

ذكر الحلق والتقشير

روينا عن جعفر بن محمد ص أنه ذكر الدفع من مزدلفة فقال و إذ اصرت إلى منى فانحر هديك واحلق رأسك و لا يضرك بأى ذلك بدأت قال والحلق أفضل من التقشير لأن رسول الله ص حلق رأسه فى حجة الوداع و فى عمرة الحديبية -رواية- ١-٢-١-
 رواية- ٢٩-٢٢٤ و عن علي ع أنه قال فى الأقرع يمر موسى على رأسه -رواية- ١-٢-١-رواية- ٢٧-٦١ و عن علي ع أنه قال إذ احلت المرأة من إحرامها أخذت من أطراف قرون رأسها -رواية- ١-٢-١-رواية- ٢٧-٨٢ و عنه ع أنه قال يبلغ بالحلق إلى العظمين الشاخصين تحت الصدغين -رواية- ١-٢-١-رواية- ٢٣-٧٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال من نسى أن يحلق رأسه بمنى حلق إذا ذكر فى الطريق فإن قدر أن يرسل شعره فيلقيه بمنى فعل -رواية- ١-٢-١-رواية- ٣٦-١٣١ و عن علي ع أنه أمر بدفن الشعر و قال كل ما وقع من ابن آدم فهو ميتة ويقلم المحرم أظفاره إذا حلق والحلق هو جز الشعر وسحته بالموسى -رواية-

١-٢-رواية-١٧-ادامه دارد [صفحه ٣٣٠] عن جلده الرأس والتقصير ما أخذ منه بالمقصرين قليلا كان أو كثيرا والحلق أفضل من التقصير كما ذكرنا -رواية-از قبل-١٠٠ و قدرونا عن علي ص أن رسول الله ص قال اللهم ارحم المحلقين فليل يا رسول الله والمقصرين فقال ارحم المحلقين فليل يا رسول الله والمقصرين حتى قالوا له ثلاث مرات و في الرابعة قال ص اللهم ارحم المحلقين والمقصرين فالهلق أفضل والتقصير يجزى قال الله تعالى لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رُسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُسَكُمْ وَ مُقَصِّرِينَ بَدَأَ بِالْحَلْقِ وَ هُوَ أَفْضَلُ -رواية-١-٢-رواية-٤٩-٤٤٤

ذكر مايفعله الحاج أيام منى

روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا أفضت من مزدلفه يوم النحر فارم جمره العقبة ثم إذا أتيت منى فانحر هديك ثم احلق رأسك -رواية-١-٢-رواية-٣٩-١٣٢ و عن علي ص أنه قال في قول الله تعالى ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفْتَهُمْ وَ لِيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ وَ لِيُطَوُّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ قال التفث الرمي والحلق والندور من نذر أن يمشى والطواف هو طواف الزيارة بعد الذبح والحلق يوم النحر و هذا الطواف هو طواف واجب -رواية-١-٢-رواية-٢٧-٢٦٠ و عن علي ص أن رسول الله ص أفاض يوم النحر إلى البيت فصلى الظهر بمكة -رواية-١-٢-رواية-١٧-٨٠ [صفحه ٣٣١] و عن جعفر بن محمد ص أنه قال ينبغي تعجيل الزيارة و لا تؤخر أن تزور يوم النحر و إن أخر ذلك إلى غد فلا شيء عليه -رواية-١-٢-رواية-٣٦-١٢٠ و عنه ع أنه قال إذا زرت يوم النحر فطف طواف الزيارة -رواية-١-٢-رواية-٢٣-٦١ و هو طواف الإفاضة تطوف بالبيت أسبوعا وتصلى الركعتين خلف مقام ابراهيم وتسعى بين الصفا والمروة أسبوعا فإذا فعلت ذلك فقد حل لك اللباس والطيب ثم ارجع إلى البيت فطف به أسبوعا و هو طواف النساء و ليس فيه سعى فإذا فعلت ذلك فقد حل لك كل شيء كان حرم على المحرم من النساء و غير ذلك مما حرم في الإحرام على المحرم إلا الصيد فإنه لا يحل إلا بعد النفر من منى و عنه ع أنه نهى أن يبيت أحد من الحجيج ليالي منى إلا بمنى -رواية-١-٢-رواية-١٣-٦٨ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال إذا زرت البيت فارجع إلى منى و لا تبيت أيام التشريق إلا بها و من تعمد المبيت عن منى ليالي منى فعليه لكل ليلة دم و إن جهل أونسى فلا شيء عليه ويستغفر الله -رواية-١-٢-رواية-٣٦-٢٠٥ و عن علي ص أن رسول الله ص قصر الصلاة بمنى -رواية-١-٢-رواية-١٧-٥٣ و عن جعفر بن محمد ع أنه قال في قول الله عز و جل فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا قَالَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْخَرُونَ بِمَنَى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ بِآبَائِهِمْ وَيَذْكُرُونَ أَسْلَافَهُمْ وَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الشَّرَفِ فَأَمَرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَذْكُرُوهُ مَكَانَ ذَلِكَ -رواية-١-٢-رواية-٣٦-٢٩١ وروينا عن أهل البيت ص من الدعاء وذكر الله عز و جل في أيام التشريق وجوها يطول ذكرها و ليس منها شيء موقت و ما أكثر المرء من ذلك فهو أفضل و يزور البيت كل يوم إن شاء و يطوف تطوعا ما بدا له و يرجع من يومه إلى منى فبيت بها إلى أن ينفر منها [صفحه ٣٣٢]

ذكر النفر من منى

قال الله تعالى وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى -قرآن-١٩-١٥٤ وروينا عن جعفر بن محمد ع أنه قال إذا أردت أن تقيم بمنى أقمت ثلاثة أيام يعني بعد يوم النحر فإن أردت أن تتعجل النفر في يومين فذلك لك قال الله تعالى فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ -رواية-١-٢-رواية-٤١-٢٤٩ و عنه ص أنه قال من تعجل النفر في اليوم الثاني من أيام التشريق و هو اليوم الثالث من يوم النحر لم ينفر حتى يصلى الظهر

ويرمى الجمار ثم ينفر إن شاء ما بينه وبين غروب الشمس فإذا غربت بات و من آخر النفر إلى اليوم الثالث فله أن ينفر متى شاء من أول النهار بعد أن يصلى الفجر إلى آخر النهار ولا ينفر حتى يرمى الجمار -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٣٤ و عنه ع أنه نهى أن يقدم أحد ثقله إلى مكة قبل النفر -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٦١ و عنه ع أنه قال ويستحب لمن نفر من منى أن ينزل بالمحصب وهي البطحاء فيمكث بها قليلا ثم يرتحل إلى مكة فإن رسول الله ص كذلك فعل وكذلك كان أبو جعفر ع يفعل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٧٣ و عنه ع أنه قال لا بأس لمن تعجل النفر أن يقيم بمكة حتى يلحقه الناس -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٨٠ و عنه ع أنه سئل عن دخول البيت فقال نعم إن قدرت على ذلك فافعله و إن خشيت الزحام فلا تغرر بنفسك قال ويستحب لمن أراد دخول الكعبة أن يغتسل -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٥٥ [صفحة ٣٣٣] وروينا عن أهل البيت ص فى الدعاء عند دخول الكعبة وجوها يطول ذكرها و ليس منها شىء موقت ولكن يدعو من دخل ويجتهد فى الدعاء و عن على بن الحسين ع أنه قال صلى رسول الله ص فى البيت بين العمودين على الرخامة الحمراء واستقبل ظهر البيت وصلى ركعتين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-١٣٧ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال لا تصلح صلاة مكتوبة فى داخل الكعبة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٧٣ و عنه ع أنه قال ينبغى أن يكون دخول الكعبة بعد النفر من منى -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٦٩ و عنه ع أنه قال ينبغى لمن أراد الخروج من مكة بعد قضاء حجه أن يكون آخر عهده بالبيت يطوف به بطواف الوداع ثم يودعه يضع يده بين الحجر الأسود والباب ويدعو ويودع وينصرف -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٨٥ و قدرينا عن أهل البيت ص فى ذلك من الدعاء وجوها ليس منها شىء موقت

ذكر العمرة المفردة

قال الله عز و جل وَ أَتَمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ -قرآن- ٢١-٥٨ روينا عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال العمرة فريضة بمنزلة الحج لأن الله يقول وَ أَتَمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ -رواية- ١-٢-رواية- ٤٩-١٣٠ و عن على ص أنه قال العمرة واجبة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٤٠ و قد ذكرنا فى أول كتاب الحج ما يؤيد هذا وذكرنا كيفية العمرة والتمتع بها إلى الحج وإقرانها مع الحج وإفرادها لمن أراد أن يفردا قبل الحج وبعده مفردة روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال العمرة إلى العمرة يكفران ما بينهما -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٧٤ و عنه ع أن رسول الله ص قال عمرة فى شهر رمضان تعدل حجة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-٦٦ [صفحة ٣٣٤] و عنه ع أنه قال اعتمر فى أى الشهر شئت وأفضل العمرة عمرة فى رجب -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٧٥ و عنه ص أنه قال من اعتمر فى أشهر الحج وانصرف و لم يحج فهو عمرة مفردة و إن حج فهو متمتع -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٠٠ و عنه ع أنه سئل عن العمرة بعد الحج قال إذا انقضت أيام التشريق وأمكن الحلق فاعتمر -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٩٣ و عنه ع أنه قال العمرة المبتولة طواف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ثم إن شاء أن يحل من ساعته ويقطع التلبية إذا دخل الحرم و إذا طاف المعتمر وسعى حل من إحرامه وانصرف إن شاء و إن كان معه هدى نحره بمكة و إن أحب أن يطوف بعد ذلك تطوعا فعل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٥٩

ذكر الصد والإحصار

الصد عن البيت المنع منه إذا حال العدو بين من يريد الحج والعمرة و بين البيت أن يسلك إليه كما فعل المشركون عام الحديبية برسول الله ص إذ منعه من دخول مكة و هو يريد العمرة و قد ساق الهدى فأنزل الله عز و جل فى شأنهم هُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا وَ

صَدَّوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعَكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ - قرآن- ٢٣٠-٣٣٠ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال خرج رسول الله ص عام الحديبية يريد العمرة ومعه من أصحابه أزيد من ألف رجل فلما صار بذي الحليفة أحرم وأحرموا وقلدوا الهدى وأشعروه فبلغ ذلك قريشا وذلك قبل فتح مكة فجمعوا له جموعا فلما كان قريبا من عسفان أتاه خبرهم فقال إنا لم نأت لقتال أحد وإنما جئنا معتمرين فإن شاءت قريش هادنتها -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-ادامه دارد [صفحة ٣٣٥] مدة وختل بيني وبين الناس فإن أظهر فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس دخلوا وإن أبوا قاتلتهم حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين ومشت الرسل بينه وبين قريش فوادعهم مدة على أن ينصرف من عامه ويعتمر إن شاء من قابل وقالت قريش لن ترى العرب أن يدخل عليها قسرا فأجابهم رسول الله ص إلى ذلك ونحر البدن التي ساقها مكانه وقصر وانصرف ص والمسلمون -رواية-از قبل- ٣٨٠ وهكذا حكم من صد عن البيت من بعد أن فرض الحج أو العمرة أو فرضهما جميعا يقصر وينصرف ولا يخلق إن كان معه هدى لأن الله تعالى يقول وَلَا تَحْلِقُوا رُؤُسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ وَإِنَّمَا يَكُونُ هَذَا إِذَا صَدَّ عَنْ جَاوِزِ الْمِيقَاتِ وَبَعْدَ أَنْ أَحْرَمَ وَأَوْجِبَ الْهَدْيَ وَأَمَّا إِنْ كَانَ ذَلِكَ دُونَ الْمِيقَاتِ أَنْصَرَفَ أَحْرَمًا أَوْ لَمْ يَحْرَمْ وَلَمْ يَنْحَرْ الْهَدْيَ أَوْجِبَهُ أَوْ لَمْ يَوْجِبْهُ إِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ لِأَنَّا قَدْ ذَكَرْنَا فِيمَا تَقَدَّمَ النَّهْيَ عَنِ الْإِحْرَامِ دُونَ الْمَوَاقِيتِ وَإِنْ مِنْ أَحْرَمٍ دُونَهَا وَفَسَدَ إِحْرَامُهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَأَمَّا الْإِحْصَارُ فَهُوَ الْمَرَضُ وَفِيهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ - قرآن- ١٣٩-١٩٥- قرآن- ٥٤٠-٥٨٤ وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن رجل أحصر فبعث بالهدى قال يواعد أصحابه ميعادا إن كان في الحج فمحل الهدى يوم النحر وإن كان في عمرة فلينظر مقدار دخول أصحابه مكة والساعة التي يعدم فيها فإذا كان تلك الساعة قصر وأحل وإن كان مرض في الطريق بعد ما أحرم فأراد الرجوع إلى أهله رجع ونحر بدنه فإن كان في حج فعليه الحج من قابل أو في عمرة فعليه العمرة فإن الحسين بن علي ص خرج معتمرا فمرض في الطريق فبلغ ذلك عليا وهو في المدينة فخرج في طلبه -رواية- ١-٢-رواية- ٣١-ادامه دارد [صفحة ٣٣٦] فأدركه في السقيا وهو مريض فقال يا بني ماتشتكى فقال أشتكى رأسى فدعا على عيبي فبدها فحرقها وحلق رأسه وردة إلى المدينة فلما برئ من وجعه اعتمر قيل له يا ابن رسول الله أرأيت حين برئ من وجعه أيحل له النساء قال لا تحل له النساء حتى يطوف بالبيت والصفة والمروة قيل له فما بال رسول الله ص حين رجع من الحديبية حل له النساء ولم يطف بالبيت قال ليسا سواء كان رسول الله ص مصدودا والحسين ع محصورا -رواية-از قبل- ٤٢١ وهذا كله في المصدود والمحصور كما ذكرنا إنما يكون إذا أحرم من الميقات فأما ما أصابه من ذلك دون الميقات فليس عليه شيء ينصرف إن شاء ولا شيء عليه وإن كان معه هدى باعه أو صنع فيه ما أحب لأنه لم يوجب بعد وإيجابه إشعاره وتقليده وإنما يكون ذلك بعد الإحرام من الميقات

ذكر الحج عن الزمنى والأموال

روينا عن جعفر بن محمد ع أن رجلا أتاه فقال إن أبى شيخ كبير لم يحج فأجهز رجلا يحج عنه فقال نعم إن امرأة من خثعم سألت رسول الله ص أتج عن أبيها لأنه شيخ كبير فقال رسول الله ص نعم فافعلى إنه لو كان على أبيك دين فقضيته عنه أجزى ذلك عنه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٢٦٧ فالشيخ والعجوز اللذان صارا إلى حال الزمانه يحج عنهما من أحجاه بمالهما أو يحج عنهما بنوهما من أموالهما كما ذكرنا في كتاب الصوم أنهما إن لم يقدر على الصوم أفطرا وأطعما في كل يوم مسكينا لأنهما في حال من لا يرجى له أن يطيق ما لم يطقه فكذلك هما في هذه الحال قد صارا إلى حال من لا يرجو أن يقدر على الحج فيسوف به لإمكانه [صفحة ٣٣٧] وروينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال فيمن أوصى أن يحج عنه بعد موته حجة الإسلام إن حد ذلك من ثلث ماله أخرج من ثلثه وإن لم يوقته أخرج من رأس المال فإن أوصى أن يحج عنه و كان قد حج حجة الإسلام فذلك من ثلثه

ويخرج عنه رجل يحج عنه ويعطى أجرته و ما فضل من النفقة فهو للذي أخرج و لا بأس أن يخرج لذلك من لم يحج عن نفسه و إن كان قدحج فهو أفضل و لا تحج المرأة عن الرجل إلا أن تكون لا يوجد غيرها أو تكون أفضل من وجد من الرجال و أقومهم بالمناسك -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٤٨٠ و عنه ع أنه أحج رجلا عن بعض ولده فشرط عليه جميع ما يصنعه ثم قال إنك إن قضيت ما شرطناه عليك كان لمن حجبت عنه حجة و لك بما وفيت من الشرط عليك و أتعبت من بدنك أجرا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٨٠ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال من حج عن غيره بأجر فله إذا قضى الحج أن يتطوع لنفسه بما شاء من عمره أو طواف -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٢٨ و عنه ع أنه قال من حج عن غيره فليقل عند إجماعه اللهم إني أحج عن فلان فتقبل منه و أجرني عن قضائي عنه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٨

ذكر فوات الحج

روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال من أدرك الناس بالموقف من عرفه فوقف معهم قبل الإفاضة شيئا ما فقد أدرك الحج فإن أدرك الناس قد أفاضوا من عرفات و أتى عرفات ليلا فوقف و ذكر الله ثم أتى قبل أن يفيض الناس من مزدلفة فقد أدرك الحج -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٢٤٦ و عنه ع أنه قال إذا أتى عرفات قبل طلوع الفجر ثم أتى جمعا فأصاب الناس قد أفاضوا و قد طلعت الشمس فقد فاته الحج فليجعلها عمرة و إن -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٢٣٨ [صفحة ٣٣٨] أدرك الناس لم يفيضوا فقد أدرك الحج و لا يفوت الحج حتى يفيض الناس من المشعر الحرام -رواية- ١-٢-رواية- ٩٢ و عنه ع أنه قال في رجل أحرم بالحج فلم يدرك الوقوف بعرفة و فاته أن يصلي الغداة بالمزدلفة فقد فاته الحج فليجعلها عمرة و عليه الحج من قابل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٥ و عن أبي جعفر ع أنه قال من أحرم بحجة أو عمرة تمتع بها إلى الحج فلم يأت مكة إلا يوم النحر فليطف بالبيت و بين الصفا و المروة و يحل و يجعلها عمرة و من تمتع بالعمرة إلى الحج أو قرنهما جميعا فلم يصل إلى مكة إلا في وقت يخاف فيه أنه إن طاف و سعى بعمرة فاته الحج بادر و لحق بالموقف يتم حجه و يجعلها حجة مفردة و يستأنف العمرة بعد ذلك إلى آخره فإن كان قد اشترط أن محله حيث حبس فهي عمرة و ليس عليه شيء و إن لم يشترط فعليه الحج من قابل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٢-٤٦٢ [صفحة ٣٣٩]

كتاب الجهاد

ذكر افتراض الجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم قال الله عز و جل لمحمد نبيه ص قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً أُلذِي لَه مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَ يُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الْأَلذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ كَلِمَاتِهِ وَ اتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ وَ قَالَ وَ مَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَ نَذِيرًا وَ لَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ فدل هذا البيان من كتاب الله جل ذكره على أن رسول الله ص مرسل إلى كافة الناس فمن أنكر نبوته منهم و دفع رسالته و جب جهاده و كذلك -قرآن- ٦٠-٣٢٤-قرآن- ٣٣٢-٤٣٠ قال ص بعثت إلى الناس كافة -رواية- ١-٢-رواية- ١١-٣٣ و قال بعثت إلى الأحمر و الأسود -رواية- ١-٢-رواية- ١٠-٣٥ و بعثه الله تعالى أولاً بالدعاء إليه و الإعراض عمن كذبه فقال ادع إلى سبيل ربك بالحكمة و الموعظة الحسنة و جادلهم بالتتي هي أحسن و قال و أعرض عن الجاهلين فلما أكد الله تعالى عليهم الحجج و بلغهم رسوله الرسالة و تمادى من تمادى منهم في الكفر و العصيان و التكذيب -قرآن- ٦٦-١٦٣-قرآن- ١٧١-١٩٦ [صفحة ٣٤٠] و الطغيان أيد الله تعالى دينه و نصر رسوله ص بافتراض الجهاد في

سبيله عليه و على من آمن به فقال جل ثناؤه كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَ هُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَ عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ عَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَ خُذُوهُمْ وَ احْضُرُوهُمْ وَ اقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ فَجَاهِدْ صَ مِنْ دَفْعِ رِسَالَتِهِ وَ أَنْكَرِ نُبُوته مِمَّنْ يَلِيهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَ وَادِعَ قَوْمًا مِنْهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى مَدَّةِ اسْتِظْهَارِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ ثُمَّ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنْبَذَ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ وَبِرَاءَةً مَنِ اللَّهُ وَ رَسُولَهُ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - قرآن- ١١٤-٢٥٤- قرآن- ٢٧١-٤٧٩- قرآن- ٦٦٦-٧٤٠ وروينا عن جعفر بن محمد ص أن عليا ص سئل فقيل له ما أفضل مناقبك يا أمير المؤمنين فقال ص أفضل مناقبي ما ليس لي فيه صنع وذكر مناقب كثيرة ص قال فيها و إن الله لما أنزل على رسوله براءة بعث بها أبابكر إلى أهل مكة فلما خرج وفضل نزل جبريل ع فقال يا محمد لا يبلغ عنك إلا على فدعاني رسول الله ص وأمرني أن أركب ناقته العضباء و أن ألحق أبابكر فأخذها منه فلحقته فقال ما لي أسخطة من الله ورسوله قلت لا إلا أنه نزل عليه أن لا يؤدي عنه إلا رجل منه -رواية- ١-٢-رواية- ٣١-٤٨٥ قال أبو عبد الله جعفر بن محمد ص فأخذها منه ومضى حتى وصل إلى مكة فلما كان يوم النحر بعد الظهر قام بهافقرا براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين فسيحوا في الأرض أربعة أشهر عشرين من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الأول -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-ادامه دارد [صفحة ٣٤١] وعشرا من شهر ربيع الآخر و قال لا يطوف بالبيت عريان و لاعريانه و لامشرك و لامشركة إلا و من كان له عهد عند رسول الله ص فمدته هذه الأربعة الأشهر وذكر باقي الحديث بطوله -رواية- از قبل- ١٨١ و عن علي ص أنه قال الجهاد فرض على جميع المسلمين لقول الله تعالى كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ فَإِنْ قَامَتْ بِالْجِهَادِ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَسِعَ سَائِرُهُمُ التَّخَلُّفَ عَنْهُ مَا لَمْ يَحْتَجِ الَّذِينَ يَلُونِ الْجِهَادَ إِلَى الْمَدَدِ فَإِنْ احْتَجَّوْا لَزِمَ الْجَمِيعُ أَنْ يَمْدُوهُمْ حَتَّى يَكْتَفُوا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ مَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَإِنْ دَهُمُ أَمْرٌ يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى جَمَاعَتِهِمْ نَفَرُوا كُلُّهُمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ انْفِرُوا خِفَافًا وَ ثِقَالًا وَ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٤٧١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال في قول الله تعالى انْفِرُوا خِفَافًا وَ ثِقَالًا قَالَ شَبَابًا وَ شِيُوخًا -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٢ و عنه ع أنه سئل عن قول الله تعالى إِنْ اللَّهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَ يُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَ الْإِنْجِيلِ وَ الْقُرْآنِ وَ مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ هَذَا كُلُّهُ مِنْ جَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْ لِقَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ص أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِهِ ص سَأَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ عَنْ هَذَا فَلَمْ يَجِبْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ بِعَقَبِ ذَلِكَ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ الْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَ بَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَبَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحة ٣٤٢] بهذا صفة المؤمنين الذين اشتري منهم أنفسهم وأموالهم فمن أراد الجنة فليجاهد في سبيل الله على هذه الشرائط و لإفهاو من جملة من قال رسول الله ص ينصر الله هذا الدين بقوم لا خلاق لهم -رواية- از قبل- ١٩٤ و عنه ص أنه سئل عن الأعراب هل عليهم جهاد قال لا إلا أن ينزل بالإسلام أمر و أعود بالله يحتاج فيه إليهم و قال و ليس لهم من الفىء شىء ما لم يجاهدوا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٦٣ و عن علي ص أن رسول الله قال من أحس من نفسه جينا فلا يغز -رواية- ١-٢-رواية- ٣٨-٦٨ قال علي ص و لا يحل للجان أن يغزوا لأنه ينهزم سريعا ولكن لينظر ما كان يريد أن يغزوه فليجهز به غيره فإن له مثل أجره و لا ينقص من أجره شىء -رواية- ١-٢-رواية- ١٦-١٥٤ و عنه ع أنه قال ليس على العبيد جهاد ما استغنى عنهم و لا على النساء جهاد و لا على من لم يبلغ الحلم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١١٢ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال إذا اجتمع للإسلام عدة أهل بدر ثلاثمائة و ثلاثة عشر وجب عليه القيام والتغيير -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٢٥

خيول الغزاة في الدنيا هي خيولهم في الجنة -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٧١ [صفحة ٣٤٥] و عنه عن رسول الله ص أنه قال سهل فرسى وعندى جبرئيل فتبسم فقلت له لم تبسمت يا جبرئيل قال و ما يمنعنى أن أتبسم والكفار ترتاع قلوبهم وترعد كلابهم عندسهيل خيل المسلمين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-١٨٩ و عنه ع أنه قال مر رجل من المسلمين برسول الله و هو على فرس له فسلم عليه فقال له رسول الله ص وعليكما السلام فقلت يا رسول الله أليس هو رجلا واحدا قال ص سلمت عليه و على فرسه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٩٨ و عنه أن رسول الله ص قال كل لهو في الدنيا فهو باطل إلا ما كان من رميك عن قوسك وتأديبك فرسك وملاعبتك أهلك فإنه من السنة -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-١٣٨ و عنه عن رسول الله ص أنه قال الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها أعرافها أذفاؤها ونواصيها جمالها وأذناها مذاها ونهى عن جز شيء من ذلك و عن إخصائها -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-١٩٣ و عن رسول الله ص أنه قال قلدوا الخيل و لا تقلدوها الأوتار -رواية- ١-٢-رواية- ٣٤-٦٧ و عن رسول الله ص أنه رخص في السبق بين الخيل وسابق بينها وجعل في ذلك أواقى من فضة و قال لاسبق إلا في ثلاث في حافر أوخف أوصل -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-١٤٤ يعنى بالحافر الخيل والخف الإبل والنصل نصل السهم يعنى رمى النبل

ذكر آداب السفر

روينا عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آباءه عن رسول ص أنه قال ما استخلف رجل على أهله خليفه إذا أراد سفرا أفضل من ركعتين يصليهما عندخروجه ثم يقول اللهم إني أستودعك نفسى وأهلى ومالى -رواية- ١-٢-رواية- ٧٢-ادامه دارد [صفحة ٣٤٦] ودينى ودينى وأخرتى وأمانتى وخاتمة عملى و لا يفعل ذلك مؤمن إلا أعطاه الله ما سأل -رواية- از قبل ٩١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال أتى إلى أبى رضوان الله عليه رجل من أصحابه أراد سفرا ليودعه فقال له إن أبى على بن الحسين ع كان إذا أراد الخروج إلى بعض أمواله اشترى سلامته من الله بما تيسر و كان ذلك إذا وضع رجله في الركاب فإذا سلم وانصرف شكر الله وتصدق أيضا بما تيسر فودعه الرجل ومضى و لم يفعل من ذلك شيئا فعبط في الطريق فبلغ ذلك أبا جعفر ع فقال قد كان الرجل وعظ لواتعظ -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٤١٣ و عن على ع أنه أراد سفرا فلما استوى على دابته قال الحمد لله سُبْحَانَ الْمَلِكِ سَيِّئِ خَرْنَا هَذَا وَ مَا كُنَّا لَهُ مُقَرَّبِينَ وَ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ثم قرأ فاتحة الكتاب ثلاث مرات ثم قال الله أكبر ثلاث مرات ثم قال سبحانك اللهم إني ظلمت نفسي فاغفر لى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم ضحك فقيل له يا أمير المؤمنين من أى شيء ضحكت قال رأيت رسول الله ص قال مثل ما قلت ثم ضحك فقلت يا رسول الله من أى شيء تضحك فقال إن الله يعجب لعبده إذا قال اغفر لى ذنوبى يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٥٢٩ و عن على ع أنه قال من سنة السفر إذا خرج القوم وكانوا رفقاء إن يخرجوا نفقاتهم جميعا فيجمعوها وينفقوا منها معا فإن ذلك أطيب لأنفسهم وأحسن لذات بينهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٦٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال المروءة مروءة تان مروءة الحضر ومروءة السفر فأما مروءة الحضر فتلاوة القرآن وحضور المساجد وصحبة أهل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-ادامه دارد [صفحة ٣٤٧] الخير والنظر فى الفقه و أما مروءة السفر فبذل الزاد وترك الخلاف على الأصحاب والرواية عنهم إذا فترقوا -رواية- از قبل ١٠٧ و عن على ع أنه شيع رسول الله ص فى غزوة تبوك لما خرج إليها واستخلفه فى المدينة و لم يتلقه لما انصرف -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١١٣ و عن على ع أنه كان إذا برز للسفر قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الحمد لله الذى هدانا للإسلام وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس سُبْحَانَ الْمَلِكِ سَيِّئِ خَرْنَا هَذَا وَ مَا كُنَّا لَهُ مُقَرَّبِينَ اللهم إنى أعوذ بك من وعاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر فى الأهل والمال والولد اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفة فى الأهل والمستعان على الأمر اطو لنا

البعيد وسهل لنا الحزونة واكفنا المهم إنك على كل شىء قدير -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٤٥٠ و عنه ص أن رسول الله ص نهى أن تحمل الدواب فوق طاقتها و أن تضيع حتى تهلك و قال لاتتخذوا ظهور الدواب كراسى فرب دابة مركوبة خير من راكبها وأطوع لله منه وأكثر ذكرا ونظرص إلى ناقه محمله قد أثقلت فقال أين صاحبها فلم يوجد فقال مروه أن يستعد لها غدا للخصومة -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٢٧٧ و عن علي ص أن رسول الله ص قال يجب للدابة على صاحبها ست خصال يبدأ بعلفها إذ انزل ويعرض عليها الماء إذ امر به و لا يضرها إلا على حق و لا يحملها ما لا تطيق عليه و لا يكلفها من السير ما لا تقدر عليه و لا يقف عليها فواقا -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-٢٣١ و عن جعفر بن محمد ص أنه سئل عن سمه الدواب بالنار فقال لأبأس بذلك لتعرف ونهى أن توسم في وجوهها -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-١٠٩ و عنه عن رسول الله ص أنه سمع رجلا- يلعن بعيه فقال ارجع و لاتصحبنا على بغير ملعون -رواية- ١-٢-رواية- ٢٩-٩٥ [صفحة ٣٤٨] و كان على ص يكره سب البهائم -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٣٧ و عنه ع أنه قال و الذى بعث محمدا بالحق نبيا وأكرم به أهل بيته ما من شىء تصابون به إلا و هو فى القرآن فمن أراد ذلك فليستلنى فقام رجل فقال يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت على جدا و أنا منها فى وجل فقال اقرأ فى أذنها اليمنى و له أسلم من فى السماوات و الأرض طوعا و كرها و إليه يرجعون ففعل فذلت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-٣٤٣ و عنه ع أن رسول الله ص نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله المشركون -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٩٦ و عنه ع أن رسول الله ص نهى أن يسافر الرجل وحده و قال الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة نفر -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١١٠ و عنه ع أن رسول الله ص قال صاحب الدابة أحق بالجداءة من الراجل والحافى أحق بها من المنتعل -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-١٠٤ و عنه ع أنه قال كنا فى غزاة مع رسول الله ص فزادحم الناس وتضايقوا فى الطريق فأمر رسول الله ص مناديا فنادى من ضيق طريقا فلا جهاد له -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٧ و عنه ع أن رسول الله ص قال إن الله تبارك و تعالى يحب الرفق ويعين عليه فإذا ركبت هذه الدواب العجم فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها يقول بمخها أى جدوا فى السير لتخرجوا من الجذب وهى قوية لم تضعف و قال و إن كانت الأرض مخصبة فانزلوا بها منازلها و عليكم بالسير بالليل فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار و لاتنزلوا فى ظهور الطريق فإنها مدارج السباع ومأوى الحيات -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-٤٠٢ و عنه ع أنه قال غزونا مع رسول الله ص غزاة فطال السفر وأجهد ذلك المشاة فصفوا يوما لرسول الله ص فلما مر عليهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ٣٤٩] قالوا يا رسول الله طال علينا السير وبعدت علينا الشقة وأجهدنا المشى فدعا لهم بخير ورجبهم فى الثواب و قال عليكم بالنسلان يعنى الهرولة فإنه يذهب عنكم كثيرا مما تجدون ففعلوا فذهب عنهم كثير مما وجدوه -رواية- ١-٢-رواية- ٢١٥-٢١٥ و عنه ع أن رسول الله ص قال ينبغى أن يكون أمير القوم أظفهم دابة يعنى ص أقلهم مشيا ليرتفق الضعيف بذلك -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-١٢٠ و عن الحسين بن علي ص أنه قال قال رسول الله ص أمان لأمتى من الغرق إذا ركبوا فى الفلك قالوا بسم الله الرحمن الرحيم و ما قدرُوا اللهَ حقَّ قدرِهِ وَ الأرضُ جميعاً قبضتُهُ يومَ القيامةِ وَ السَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَ مُرْسَاهَا إِنْ رَبِّى لَغَفُورٌ رَحِيمٌ -رواية- ١-٢-رواية- ٥٩-٣٤٩ و عن علي ع أنه قال من ركب سفينة فليقل بسم الله مجراها و مرساها إِنْ رَبِّى لَغَفُورٌ رَحِيمٌ اللهم بارك لنا فى مركبنا وأحسن سيرنا وعافنا من شر بحرنا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٦٨

ذكر ما يجب للأمرء و ما يجب عليهم

قال الله تعالى أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَأُولُوا الْأَمْرِ الْأئِمَّةُ الَّذِينَ لَهُمُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ص و من أمره فطاعته واجبة كطاعتهم ما أطاعهم فإن عصاهم وصدف عن أمرهم فلا طاعة -قرآن- ١٩-٨٣ [صفحة ٣٥٠] له و إن دعا الذين أمر عليهم إلى

خلاف كتاب الله وأمر أوليائه فإطاعته له عليهم في ذلك وروينا عن علي ص أنه قال بعث رسول الله ص سرية واستعمل عليهم رجلا من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه فلما كان ذات يوم غضب عليهم فقال أليس قد أمركم رسول الله ص أن تطيعوني قالوا نعم قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوه فقال أضرموه نارا ففعلوا فقال لهم ادخلوها فهموا بذلك فجعل بعضهم يمسك بعضها ويقولون إنما فررنا إلى رسول الله ص من النار فما زالوا كذلك حتى خمدت النار وسكن غضب الرجل فبلغ ذلك رسول الله ص فقال لودخلوها ماخرجوا منها إلى يوم القيامة إنما الطاعة في المعروف -رواية- 1-2-رواية- 32-498 و عن علي ص أنه قال لإطاعة لمخلوق في معصية الخالق -رواية- 1-2-رواية- 27-60 و عن علي ص أنه ذكر عهدا فقال ألقى حديثنا أحسبه من كلام علي ص إلا- أناروينا عنه أنه رفعه فقال عهد رسول الله ص عهدا كان فيه بعد كلام ذكره قال ص فيما يجب على الأمير من محاسبة نفسه أيها الملك المملوك اذكر ماكنت فيه وانظر إلى ماصرت إليه واعتقد لنفسك مايدوم واستدل بما كان على ما يكون وابدأ بالنصيحة لنفسك وانظر في أمر خاصتك و في معرفة ماعليك و لك فليس شيء أدل لأمري علي ما له عند الله من أعماله و لا علي ما له عند الناس من -رواية- 1-2-رواية- 17-ادامه دارد [صفحہ 351] آثاره و اتق الله في خاصة أمورك ونفسك وراقبه فيما حملك و تعبد له بالتواضع إذ رفعتك فإن التواضع طبيعة العبودية والتكبر من حالات الربوبية و لا تميلن بك عن القصد رتبة تروم بها ما ليس لك و لا تبطنك نعم الله عليك عن إعظام حقه فإن حقه لن يزداد عليك إلا عظما و لا تكونن كان الله بما أحدث لك من الكرامة ترى أنه أسقط عنك شيئا من فرائضه و أنك استحققت عليه وضع الصعاب عنك فتنهمك في بحور الشهوات فإنك إن تفعل يشند رون ذلك على قلبك و تدمم عواقب مافات من أمرك فاعرف قدرك و ما أنت إليه صائر و اذكر ذلك حق ذكره و أشعر قلبك الاهتمام به فإنه من اهتم بشيء أكثر ذكره و أكثر التفكير فيما تصنع و فيمن يشاركك فيما تجمع فإنك لست مجاوزا في غاية المنتهى أجل بعض أحيائك و الساعة تأتي من ورائك و ليس الذي تبلغ به قضاء ما يحق عليك بقاطع عنك شيئا من لذاتك التي تحل لك ما لم تجاوز في ذلك قصد ما يكفيك إلى فضول ما لا يصل من نفعه إليك إلا- ما أنت عنه في غاية من الغناء فتحمل ما ليس حظك منه إلا حظ عينيك و ما وراء ذلك منفعة لغيرك فليقتصر في ذلك أملك و ليعظم من عواقبه و جللك و فيه في موعظة أمير الجيش بمن كان قبله في مثل حاله انظر أيها المملك المملوك أين آباؤك و أين الملوك و أبناء الملوك من أعدائك الذين أكلوا الدنيا مذ كانت فإنما تأكل ما أسأروا و تدبر ما أداروا و أين كنوزهم التي جمعوا و أجسادهم التي نعموا و أبناءهم الذين أكرموا هل ترى أحدا أقل منهم عقبا أو أخمل منهم ذكرا و اذكر -رواية- از قبل 1-1-رواية- 2-ادامه دارد [صفحہ 352] ما كنت تأمل من الإحسان إن أحسن الله إليك و لا يغلبنك هواك على حظك و لا تحملنك رقتك على الولد على أن تجمع لهم ما لا يحول دون شيء قضاء الله عليهم و أراد بلوغه فيهم فتهلك نفسك في أمر غيرك و تشقيها في نعيم من لا ينظر لك و لذات من لا يألم لألمك اذكر الموت و ما تنتظر من فجاءة نقاته و لا تأمن عاجل نزوله بك و أكثر ذكر زوال أمر الدنيا و انقلاب دهرها و ما قدرأيت من تغير حالاتها بك و بغيرك إنك كنت حديثا من عرض الناس فكنت تعيب بذخ الملوك و تجبرهم في سلطانهم و تكبرهم على رعيته و تسرعهم إلى السطوة و إفراطهم في العقوبة و تركهم العفو و الرحمة و سوء ملكتهم و لؤم غلبتهم و جفوتهم لمن تحت أيديهم و قلة نظرهم في أمر معادهم و طول غفلتهم عن الموت و طول رغبتهم في الشهوات و قلة ذكرهم للحسنات و قلة تفكيرهم في نعمات الجبار و قلة انتفاعهم بالعبر و طول أمنهم للغير و قلة تعاطفهم بما جرى عليهم من صروف التجارب و رغبتهم في الأخذ و قلة إعطائهم الواجب و طول قسوتهم على الضعفاء و الإيثار و الاستيثار و الإغماض و لزوم الإصرار و غفلتهم عما خلقوا له و استخفافهم بما عملوا و تضييعهم لما حملوا أفصيحة كان عيب ذلك منك عليهم و استقباحا منهم أو نفاسه لما كانوا فيه عليهم فإن كان ذلك نصيحة فأنت اليوم أولى بالنصيحة لنفسك و إن كانت نفاسه فهل معك أمان من سطوات الله أم عندك منعة تمتنع بها من عذاب الله أم استغنيت بنعم الله عليك عن تحرى

رضاه أوقويت بكرامته إياك عن الإصحار لسخطه والإصرار على معصيته أم هل لك مهرب يحرزك منه أم لك رب غيره تلجأ إليه أم هل لك صبر على احتمال نقماته أم أصبحت ترجو دائرة من دوائر الدهر تخرجك -روایت- از قبل -۱۴۷۸- [صفحه ۳۵۳] من قدرته إلى قدرة غيره فأحسن النظر في ذلك لنفسك وأعمل فيه عقلك وهمك وأكثر عرضه على قلبك واعلم أن الناس ينظرون من أمرك مثل ما كنت تنظر فيه من أمر من كان في مثل حالك من قبلك ويقولون فيك مثل ما كنت تقول فيهم انظر أين الملوك وأين ماجمعو مما عليهم به دخلت المعائب و به قيلت فيهم الأقاويل ماذا شخصوا به معهم منه و ماذا بقي لمن بعدهم واذكر حالك وحال من تقدمك ممن كان في مثل حالك و ماجمع و كنز هل بقيت له تلك الكنوز حين أراد الله نزعها منه وهل ضررك إذا كنت لاكثر لك حين أراد الله صرف هذا الأمر إليك فلا ترى أن الكنوز تنفعك و لا تثق بهاليومك مما تأمل نفعه في غدك بل لتكن أخوف الأشياء عندك وأوحشها لديك عاقبه وليكن أحب الكنوز لديك وأوثقها عندك نفعاً وعائده الاستكثار من صالح الأعمال واعتقاد صالح الآثار فإنك إن تعمل هواك في ذلك وتصرفه عن غيره يقلل همك ويطب عيشك وينعم بالك ولتكن قره عينك بالزهد وصالح الآثار أفضل من قره عيون أهل الجمع بالجمع عليك بالقصد فيما تجمع وفيما تنفق و لا تعدن الاستكثار من جمع الحرام قوة و لا كثرة الإعطاء من غير الحق جوداً فإن ذلك يجحف بعضه ببعض ولكن القوة والوجود أن تملك هواك وشح النفس بأخذ ما يحل لك وسخاء النفس بإعطاء ما يحق عليك انتفع في ذلك بعلمك واتعظ فيه بما قدرأيت من أمور غيرك وخاصم نفسك عند كل أمر توردته وتصدره خصومة عامل للحق جهده منصف لله وللناس من نفسه غير موجب لها العذر حيث لا عذر و لا منقاد للهوى في ورطات الردى فإن عاجل الهوى لذيد و له غب وخيم -روایت- ۱-۱-ادامه دارد [صفحه ۳۵۴] وفيه ذكر أمر الأمراء بالعدل في رعاياهم والإنصاف من أنفسهم أشعر قلبك الرحمة لرعيته والمحبة لهم والتعطف عليهم والإحسان إليهم و لا تكونن عليهم سبعا تغتتم زللهم و عثراتهم فإنهم إخوانك في النسبة ونظراؤك في الخلق يفرط منهم الزلل وتعترض لهم العلل ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ فأعطيهم من عفوك و صفحك مثل الذي تحب أن يعطيك من هوفوقك وفوقهم و الله ابتلاك بهم وولاك أمرهم و قداحتج عليك بما عرفك من محبة العدل والعفو والرحمة فلا تستحقن ترك محبته و لا تنصبن نفسك لحربه فإنه لا يدان لك بنقمته و لا غناء بك عن عفوه ورحمته و لا تعجلن بعقوبة و لا تسرعن إلى بادرة وجدت عنها مزحلاً و لا تقولن إنى أميرأصنع ماشئت فإن ذلك يسرع في كسر العمل و إذا أعجبك ما أنت فيه و حدث لك عظمة و دخلت لك له أبهة أبطرتك واستقدرتك على من تحتك فاذا كرم عظم قدرة الله عليك وتفكر في الموت و ما بعده فإن ذلك ينقص من زهوك ويكف من مرحك ويحقر في عينيك ما استعظمت من نفسك وإياك أن تباهى الله في عظمته أو تضاهيه في جبروته أو تختال عليه في ملكه فإن الله مذل كل جبار ومهين كل مختال أنصف الناس من نفسك و من أهلك و من خاصتك فإنك إن لم تفعل تظلم و من يظلم عباد الله فالله خصمه -روایت- از قبل -۱۱۲۰- [صفحه ۳۵۵] دون عباده و من يكن الله خصمه فهو لله حرب حتى ينزع و ليس شىء أذى لدعى لتغيير نعم الله وتعجيل نقمه من إقامة على ظلم فإن الله يسمع دعوة كل مظلوم و إن الله عدو للظالمين و من عاداه الله فهو رهين بالهلكة في الدنيا والآخرة وليكن أحب الأمور إليك أو سخطها في الحق وأجمعها لطاعة الرب ورضى العامة فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة و إن سخط الخاصة يحتل رضى العامة و ليس أحد من الرعية أشد على الوالى فى الرضا متونة وأقل على البلاء معونة وأشد بغضا للإنصاف وأكثر سؤالا بالإلحاف وأقل مع ذلك عند العطاء شكرا و عند الإبطاء عذرا و عند الملمات من الأمور صبورا من الخاصة وإنما جماع أمور الولاية ويد السلطان وغيظ العدو العامة فليكن صغوك لهم ما أطاعوك واتبعوا أمرك دون غيرهم وليكن أبغض رعيته إليك أكثرهم كسفا لمعايب الناس فإن فى الناس معايب أنت أحق من تغمدها وكره كشف ما غاب منها وإنما عليك أحكام ما ظهر لك و الله يحكم فيما غاب عنك اكره للناس ما تكرهه لنفسك واستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب ستره أطلق عن الناس عقد كل

لا تعظم في نفسك شيئا أعطيتهم إياه ولا تحقرن لهم لطفًا تطفهم به فإنه يرفق بهم كل ما كان منك إليهم وإن قل ولا تدعن تفقد لطيف أمورهم اتكالا- على نظرك في جسيمها فإن للطف موضعًا ينتفع به وللجسيم موضعًا لا يستغنى عنه وليكونوا أثر رعيتك عندك وأفضلهم منزلة منك وأسبغ عليهم في التعاون وأفضل عليهم في البذل ما يسعهم ويسع من وراءهم من أهاليهم حتى يكون همهم خالصًا في جهاد عدوك وتنقطع همومهم مما سوى ذلك وأكثر أعلامهم ذات نفسك لهم من الأثر والتكرمة وحسن الإرصاء وحقق ذلك بحسن الآثار فيهم واعطف عليك قلوبهم باللفظ فإن أفضل قرّة عين الولاء استفاضة الأمن في البلاد وظهور مودة الأجناد فإذا كانوا كذلك سلمت صدورهم وصحت بصائرهم واشتدت حيطتهم من وراء أمرائهم ولا تكل جنودك إلى غنائمهم خاصة أحدث لهم عند كل مغنم عطية من عندك تستضريهم بها وتكون داعية لهم إلى مثلها ولا حول ولا قوة -رواية- از قبل- ١٢٨٠ [صفحة ٣٥٩] إلابالله وخصص أهل الشجاعة والنجدة بكل عارفة وامتد لهم أعينهم إلى صور عميقات ما عندهم بالبذل في حسن الثناء وكثرة المسألة عنهم رجالا رجالا وما أبلى في كل مشهد وإظهار ذلك منك عنه فإن ذلك يهز الشجاع ويحرض غيره ثم لا تدع مع ذلك أن تكون لك عليهم عيون من أهل الأمانة والصدق يحضرونهم عند اللقاء ويكتبون بلاء كل منهم حتى كأنك شهادته ثم اعرف لكل امرئ منهم ما كان منه ولا تجعل بلاء امرئ منهم لغيره ولا تقصرن به دون بلائه وكاف كل امرئ منهم بقدر ما كان منه وخصصه بكتاب منك تهزه به وتنبئه بما بلغك عنه ولا يحملنك شرف امرئ على أن تعظم من بلائه صغيرا ولا تضع امرئ أن تستخف ببلائه إن كان جسيما ولا تفسدن أحدا منهم عندك علة عرضت له أو نبوة كانت منه قد كان له قبلها حسن بلاءه فإن العز بيد الله يعطيه إذا شاء ويكفه إذا شاء ولو كانت الشجاعة تفتعل لافعلها أكثر الناس ولكنها طبائع بيد الله ملكها وتقدير ما أحب منها وإن أصيب أحد من فرسانك وأهل النكاية المعروفة في أعدائك فاخلفه في أهله بأحسن ما يخلف به الوصى الموثوق به في اللطف بهم وحسن الولاية لهم حتى لا يرى عليهم أثر فقدته ولا يجدون لمصابه فإن ذلك يعطف عليك قلوب فرسانك ويزدادون به تعظيما لطاعتك وتطيب النفوس بالركوب لمعاريض التلّف في تسديد أمرك ولا قوة إلا بالله وفيه مما ينبغي للوالي أن ينظر فيه من أمور القضاء بين الناس انظر في أمر القضاء بين الناس نظر عارف بمنزلة الحكم عند الله فإن الحكم ميزان قسط الله الذي وضع في الأرض لإنصاف المظلوم من الظالم والأخذ للضعيف من القوى وإقامة حدود الله على سننها ومناهجها التي لا تصلح -رواية- ١-ادامه دارد [صفحة ٣٦٠] العباد والبلاد إلا عليها فاختر للقضاء بين الناس أفضل رعيتك في نفسك أجمعهم للعلم والحلم والورع ممن لا تضيق به الأمور ولا تمحكه الخصوم ولا يضجره عى العى ولا يفرطه جور الظلوم ولا تشرف نفسه على الطمع ولا يدخله إعجاب ولا يكتفى بأدنى فهم دون أقصاه أو قفهم عند الشبهة وآخذهم لنفسه بالحجة وأقلهم تيرما من تردد الحجج وأصبرهم على تكشف الأمور وإيضاح الخصمين لا يزدديه الإطراء ولا يشلية الإغراء ولا يأخذ فيه التبليغ بأن يقال قال فلان وقال فلان فول القضاء من كان كذلك ثم أكثر تعاهد أمره وقضاياه وابتسط عليه من البذل ما يستغنى به عن الطمع وتقل به حاجته إلى الناس واجعل له منك منزلة لا يطمع فيها غيره حتى يأمن من اغتيال الرجال إياه عندك فلا يحابى أحدا للرجاء ولا يصانعه لاستجلاب حسن الثناء وأحسن توقيره في مجلسك وقربه منك ونفذ قضاياه وأمضها واجعل له أعوانا يختارهم لنفسه من أهل العلم والورع واختر لأطرافك قضاء تجهد فيهم نفسك على قدر ذلك ثم تفقد أمورهم وقضاياهم وما يعرض لهم من وجوه الأحكام ولا يكن في حكمهم اختلاف فإن ذلك ضياع للعدل وعورة في الدين وسبب للفرقة وإنما تختلف القضاة لاكتفاء كل امرئ منهم برأيه دون الإمام فإذا اختلف قاضيان فليس لهما أن يقيما على اختلافهما في الحكم دون رفع ما اختلفا فيه من ذلك إلى الإمام وكل ما اختلف فيه الناس فمردود إليه ولا قوة إلا بالله -رواية- از قبل- ١٢٦٧ [صفحة ٣٦١] وفيه مما ينبغي أن ينظر فيه الوالى من أمر عماله انظر في أمور عمالك الذين تستعملهم فليكن استعمالك إياهم اختيارا ولا يكن محاباة ولا يثارا فإن الأثر بالأعمال والمحابة بهاجماع من

شعب الجور والخيانة لله وإدخال الضرر على الناس وليست تصلح أمور الناس و لأموال الولاة إلاصلاح من يستعينون به على أمورهم ويختارونه لكفاية ماغاب عنهم فاصطف لولايه أعمالك أهل الورع والفقه والعلم والسياسة الصق بذوى التجربة والعقول والحياء من أهل البيوتات الصالحة و أهل الدين والورع فإنهم أكرم أخلاقا وأشد لأنفسهم صونا وإصلاحا وأقل فى المطامع إسرافا وأحسن فى عواقب الأمور نظرا من غيرهم فليكونوا عمالك وأعاونك ولا تستعمل إلاشيعتك منهم ثم أسبغ عليهم العمالات وأوسع عليهم الأرزاق فإن ذلك يزيدهم قوة على استصلاح أنفسهم وغنى عن تناول ماتحت أيديهم و هو مع ذلك حجة لك عليهم فى شىء إن خالفوا فيه أمرك وتناولوا من أمانتك ثم لاتدع مع ذلك تفقد أعمالهم وبعثة العيون عليهم من أهل الأمانة والصدق فإن ذلك يزيدهم جدا فى العماره ورفقا فى الرعيه وكفا عن الظلم وتحفظا من الأعوان مع ماللرعيه فى ذلك من القوة واحذر أن تستعمل أهل التكبر والتجبر والنخوه و من يحب الإطراء والثناء والذكر ويطلب شرف الدنيا ولاشرف إلا بالتقوى و إن وجدت أحدا من عمالك بسط يده إلى خيانه أوركب فجورا اجتمعت لك به عليه أخبار عيونك مع سوء ثناء رعيته اكتفيت به عليه شاهدا وبسطت عليه العقوبه فى بدنه وأخذته بما أصاب من عمله ثم نصبته للناس فوسمته بالخيانة وقلدته عار التهمه فإن ذلك يكون تنكيلا وعظه لغيره إن شاء الله تعالى -روايت- ١-ادامه دارد [صفحه ٣٦٢] وفيه ماينبغى للوالى أن يتعاهده من أمر أهل الخراج تعاهد أهل الخراج وانظر كل ما يصلحهم فإن فى صلاحهم صلاح من سواهم ولاصلاح لمن سواهم إلابهم لأنهم الشمال دون غيرهم و الناس عيال عليهم فليكن نظرك فى عماره أرضهم وصلاح معاشهم أشد من نظرك فى زجاء خراجهم فإن الزجاء لا يكون إلابالعماره و من يطلب الزجاء بغير العماره يخرب البلاد ويهلك العباد ولايقيم ذلك إلاقليلا ولكن اجمع أهل الخراج من كل بلد ثم مرهم فليعلموك حال بلادهم و الذى فيه صلاحهم وحال أرضهم وزجاء خراجهم ثم سل عما يرفع إليك أهل العلم من غيرهم فإن شكوا إليك ثقل خراجهم أوعلت دخلت عليهم من انقطاع شرب أوفساد أرض غلب عليها غرق أوعطش أوآفه مجحفه خففت عنهم ماترجو أن يصلح الله به ما كان من ذلك وأمر بالمعونه على استصلاح ما كان من أمورهم فيما لايقون عليه فإن الله جاعل لك فى عاقبه الاستصلاح غبطه وثوابا إن شاء الله فاكفهم مئونه ما كان من ذلك ولاثقلن شيئا خففته عنهم ولااحتملته من المئونات عنهم فإنما هوذخر لك عندهم يقون به على عماره بلادك وتزيين ملكك مع مايحسن الله به من ذكرك وتستجمعهم به لغدك ثم تكون مع ذلك بما ترى من عماره أرضهم وزجاء خراجهم وظهور مودتهم وحسن ثنائهم واستفاضه الخير فيهم أقر عينا وأعظم غبطه وأحسن ذخرا منك بما كنت مستخرجا منهم بالكد والإجحاف فإن -روايت- از قبل- ١٢٤٠ [صفحه ٣٦٣] حزبك أمر تحتاج فيه إلى الاعتماد عليهم وجدت معتمدا بفضل قوتهم على ماتريد بما ذخرت فيهم من الجمام وكانت مودتهم لك وحسن ظنهم فيك وثقتهم بما عودتهم من عدلك ورفقك مع معرفتهم بعذررك فيما حدث من الأمور قوة لهم يحتملون بها ماكلفتهم ويطيون بهانفسا بما حملتهم فإن العدل يحتمل بإذن الله ماحملت عليهم و عمران البلاد أنفع من عمران الخزائن لأن مادة عمران الخزائن إنما تكون من عمران البلاد فإذاخربت البلاد انقطعت مادة الخزائن فخرت بخراب الأرض وإنما يؤتى خراب الأرض وهلاك أهلها من إسراف أنفس الولاة فى الجمع وسوء ظنهم بالمدة وقله انتفاعهم بالعبر ليس بهم إلا أن يكونوا يعرفون أن التخفيف واستجمامهم إياها بذلك فى العام للعام القابل والإنفاق على ماينبغى الإنفاق عليه منها هوأزجى لخراجها وأحسن لأثرهم فيها ولكنهم يقولون و يقول القائل لهم لاتؤخروا جبايه العام إلى قابل كأنكم واثقون بالبقاء إلى قابل ولكفى عجباً برأيهم فى ذلك وبرأى من يزينه لهم فما الوالى إلا على إحدى منزلتين إما أن يبقى إلى قابل فيكون قدأصلح أرضه واستصلح رعيته فرأى حسنا من عاقبه أمره فى ذلك ماتقر به عينه ويكثر به سروره وتقل به همومه ويستوجب به حسن الثواب على ربه وإما أن تنقطع مدته قبل قابل فهو إلى ماعمل به من إصلاح وإحسان أحوج والثناء عليه أحسن والدعاء أكثر والثواب له عند الله أفضل و إن جمع لغيره فى الخزائن ماأخرب به البلاد وأهلك

نصيبا لاتعذر بتضييعه وتفقد حاجات مساكين الناس وفقرائهم ممن لاتصل إليك حاجته و من تقتحمه العيون وتحقره الناس عن رفع حاجته إليك وانصب لهم أوثق من عندك في نفسك نصيحة وأعظمهم في الخير خشية وأشدهم لله تواضعا ممن لا يحتقر الضعفاء ولا يستشرف العظماء ومرة فليرفع إليك أمورهم ثم انظر فيها نظرا حسنا فإن هزيل الرعية أحوج إلى الإنصاف والتعاهد من ذوى السمانة وتعاهد أهل الزمانة والبلاء وأهل الضعف واليتم وذوى الستر من أهل الفقر الذين لا ينصبون أنفسهم لمسألة يعتمدون عليها فاجعل لهم من مال الله نصيبا تريد بذلك وجه الله والقربة إليه فإن الأعمال إنما تخلص بصدق النيات -رواية- ١-إدامه دارد [صفحه ٣٦٧] وفيه مما ينبغى أن يأخذ الوالى به نفسه من الأدب وحسن السيرة ولا بد و إن اجتهدت فى إعطاء كل ذى حق حقه أن تطلع أنفس طوائف منهم إلى مشافهتك بالحاجات وبذلك على الولاة ثقل ومثونة والحق ثقل إلا على من خففه الله تعالى عليه وكذلك ثقل ثوابه فى الميزان فاجعل لذوى الحاجات قسما من نفسك ووقتا تأذن لهم فيه وتسمع لما يرفعونه إليك وتلين لهم جناحك وتحمل خرق ذوى الخرق منهم وعى أهل العى فيهم بلا أنفة منك ولا ضجر فمن أعطيت منهم فأعطه هنيئا ومن حرمت فامنعه بإجمال ورد حسن و ليس شىء أضيع لأموال الولاة من التوانى واغتنام تأخير يوم إلى يوم وساعة إلى ساعة والتشاغل بما لا يلزم عما يلزم فاجعل لكل شىء تنظر فيه وقتا لاتقصر به عنه ثم أفرغ فيه مجهودك وأمض لكل يوم عمله وأعط لكل ساعة قسطها واجعل لنفسك فيما بينك وبين الله أفضل المواقيت و إن كانت كلها لله إذاصحت فيها نيتك ولا تقدم شيئا على فرائض دينك فى ليل ولا نهار حتى تؤدى ذلك كاملا موفرا ولا تطل الاحتجاب فإن ذلك باب من سوء الظن بك وداعية إلى فساد الأمور عليك و الناس بشر لا يعرفون ما غاب عنهم وتخبر حجابك وأقص منهم كل ذى أثره على الناس وتناول وقلة إنصاف ولا تقطن لأحد من أهلك ولا من حشمك ضيعة ولا تأذن لهم فى اتخاذها إذا كان يضر فيها بمن يليه من الناس ولا تدفعن صلحا دعاك إليه عدوك فإن فى الصلح دعة للجنود ورخاء للهموم وأمنا للبلاد فإذا أمكنتك القدرة والفرصة من عدوك فانبذ عهده إليه واستعن بالله عليه وكن أشد ماتكون لعدوك حذرا عند ما يدعوك إلى الصلح فإن ذلك ربما أن يكون مكرا وخديعة -رواية- از قبل ١-رواية ٢-إدامه دارد [صفحه ٣٦٨] و إذا عاهدت فحط عهدك بالوفاء وارع ذمتك بالأمانة والصدق وإياك والغدر بعهد الله والإخفار لذمته فإن الله جعل عهده وذمته أمانا أمضاه بين العباد برحمته والصبر على ضيق ترجو انفراجه خير من غدر تخاف تبعه نغمته وسوء عاقبته وإياك والتسرع إلى سفك الدماء بغير حلها فإنه ليس شىء أعظم من ذلك تباعه ولا تطلبن تقوية ملك زائل لاتدرى ما حظك من بقائه وبقائك له بهلاك نفسك والتعرض لسخط ربك وإياك والإعجاب بنفسك والثقة بها فإن ذلك من أوثق فرص الشيطان فى نفسه وإياك والعجلة بالأمور قبل أوانها والتوانى فيها حين زمانها وإمكانها واللجاجة فيها إذ اتكرت والوهن إذ اتبينت فإن لكل أمر موضعا ولكل حالة حالا -رواية- از قبل ٦٣١ و عن على ع أن رسول الله ص قال مروا بالمعروف وانها عن المنكر ولا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه ثلاث خصال رفيق بما يأمر به رفيق بما ينهى عنه عدل بما يأمر به عدل بما ينهى عنه عالم بما يأمر به عالم بما ينهى عنه -رواية ١-٢-رواية ١-٢٥٤-٤١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال الإمام المنصوب من قبل الله عز وجل و من أقامه الإمام من ولاة العدل يجب على من استعانه عونته والعمل له إذا استعمله والعمل معه و له بما أمره به ومعونته فى ولايته طاعة من طاعات الله والكسب منه من وجهه حلال محلل والعمل لأئمة الجور و من أقاموه والكسب معهم حرام محرّم ومعصية لله عز وجل -رواية- ١-٢-رواية ٣٦-٣٥٠ [صفحه ٣٦٩]

ذكر الأفعال التي ينبغى فعلها قبل القتال

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه عن على ع أن رسول الله ص كان إذ ابعث جيشا أوسريه أوصى صاحبها بتقوى الله

فى خاصة نفسه وبمن معه من المسلمين خيرا وقال اغزوا بسم الله و فى سبيل الله و على ملة رسول الله لاتقاتلوا القوم حتى
 تحتجوا عليهم بأن تدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله والإقرار بما جئت به من عند الله فإن أجابوكم
 فأخوانكم فى الدين ثم ادعوهم حينئذ إلى النقلة من دارهم إلى دار المهاجرين فإن فعلوا وإلا فأخبروهم أنهم كأعراب المسلمين
 يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المسلمين و ليس لهم فى الفىء و لا فى الغنيمه نصيب فإن أبوا من الإسلام فادعوهم
 إلى إعطاء الجزية عن يد وهم صاغرون فإن أجابوا إلى ذلك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم و إن أبوا فاستعينوا بالله عليهم وقاتلوهم و
 لا تقتلوا وليدا ولا شيئا كبيرا ولا امرأة يعنى إذا لم يقاتلوكم و لا تمثلوا و لا تغلوا و لا تغدروا -رواية- ١-٢-رواية- ٥٨-٨٥٦ و
 عن على ص أنه رأى بعثة العيون والطلائع بين أيدي الجيوش و قال إن رسول الله ص بعث عام الحديبية بين يديه عينا له من
 خزاعة -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٤٠ و عنه ص أنه رخص فى احتفار الخنادق عند نزول الجيش وذكر احتفار رسول الله ص
 الخندق -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٩٢ و عن على ع أنه رأى عقد الرايات والألوية قبل الزحف و أن رسول الله ص كان يعطيه
 رايته -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٠٠ و عنه ع أن رسول الله ص قال لا يغز قوم حتى يدعوا -رواية- ١-٢-رواية- ٣٧-٥٩ يعنى
 [صفحة ٣٧٠] إذا لم تكن بلغتهم الدعوة و إن بلغتهم الدعوة وأكدت الحجة عليهم بالدعاء فحسن و إن قوتلوا قبل أن يدعوا
 وكانت الدعوة قد بلغتهم فلا حرج و قد أغار رسول الله ص على بنى المصطلق وهم غارون يعنى غافلون والغرة الغفلة فقتل
 مقاتلتهم وسبى ذراريهم و لم يدعهم فى الوقت قال على ص قد علم الناس اليوم ما يدعون إليه -رواية- ١-٢-رواية- ١٦-٥٢ و
 عن على أن رسول الله ص أمر بإعلان الشعار قبل الحرب و قال ليكن فى شعاركم اسم من أسماء الله و هذا و الله أعلم استحباب
 لا إيجاب -رواية- ١-٢-رواية- ١٤-١٤٤ و قدرونا عن على ص أنه قال كان شعار أصحاب رسول الله ص يوم بدر يامنصور
 أمت و كان شعار المهاجرين يوم أحد يابنى عبد الله والخزرج يابنى عبد الرحمن والأوس يابنى عبيد الله -رواية- ١-٢-رواية-
 ٣٥-١٨٨ و عن أبى جعفر محمد بن على ص أنه قال قدم ناس من مزينة على رسول الله ص فقال ماشعاركم قالوا حرام قال بل
 شعاركم حلال -رواية- ١-٢-رواية- ٤٦-١٣٥ و عن على ص أنه قال حرض رسول الله ص يوم حنين فقال من استؤسر من
 غير جراحة مشخنة فليس منا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٠٢ و عن على ع أنه حرض الناس على منبر الكوفة فقال يامعشر أهل
 الكوفة لتصبرن على قتال عدوكم أوليسلطن الله عليكم قوما أنتم أولى بالحق منهم -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٥١ و عن على
 ص أنه قال الفرار من الزحف من الكبائر -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٥٥ قال جعفر بن محمد ص أنه قال من فر من اثنين فقد فر
 و من فر من ثلاثة لم يكن فارا لأن الله عز و جل افترض على المسلمين -رواية- ١-٢-رواية- ٣٥-١٣٥-ادامه دارد [صفحة ٣٧١] أن
 يقاتلوا مثلى أعدادهم من المشركين -رواية- ٢-١-رواية- ٤٢ و عن على ع أن رسول الله ص نهى عن قطع الشجر المثمر أو حرقه -
 رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٧٠ يعنى فى دار الحرب وغيرها إلا- أن يكون ذلك من الصلاح للمسلمين فقد قال الله عز و جل ما
 قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَ لِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ -قرآن- ٩١-١٩٧ و عن على ص أنه كره أن يلقى
 الرجل سلاحه عند القتال -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٦٠ و قد قال الله عز و جل عند ذكر صلاة الخوف وَ لِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ وَ قَالَ
 وَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَ أَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاجِدَةً فَأَفْضَلُ الْأُمُورِ لِمَنْ كَانَ فِي الْجِهَادِ أَنْ لَا يَفَارِقَهُ
 السلاح على كل الأحوال -قرآن- ٤٥-٧٠-قرآن- ٧٨-١٨٦ و عن على ص أنه كان يستحب أن يبدأ بالقتال بعد زوال الشمس بعد
 أن يصلى الظهر -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٨٦ و عنه ع أنه قال اغتتموا الدعاء عند خمسة مواطن عند قراءة القرآن و عند الأذان و
 عند نزول الغيث و عند التقاء الصفيين و عند دعوة المظلوم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٤٠ و عنه ع أنه كان إذا لقي العدو قال
 اللهم إنك أنت عصمتى وناصرى ومعينى اللهم بك أصول وبك أقاتل -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-١٠٩ و عنه ع أنه قال دعا
 رسول الله ص يوم أحد فقال اللهم لك الحمد وإليك المشتكى و أنت المستعان فهبط إليه جبرئيل ع فقال يا محمد لقد دعوت

ذكر صفة القتال

روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ص أن رسول الله ص كان إذلقى العدو عبا الرجاله وعبأ الخيل الإبل - رواية- ١-٢-رواية- ٥٨-١٢٨ و عن علي ص أنه كان إذازحف للقتال يعبئ الكتائب ويفرق بين القبائل ويقدم على كل قوم رجلا ويصف الصفوف ويكرس الكراديس ثم يزحف إلى القتال . و عنه ع أنه كان إذازحف للقتال جعل ميمنه وميسره وقلبا يكون هو فيه ويجعل لها روابط ويقدم عليها مقدمين ويأمرهم بخفض الأصوات والدعاء واجتماع القلوب وشهر السيوف وإظهار العدة ولزوم كل قوم مكانهم ورجوع كل من حمل إلى مصافه بعدالحمله. و عنه ص أنه رخص في المبارزة وذكر من بارز على عهد رسول الله ص و عنه ع أنه وصف القتال فقال قدموا الرجاله والرماء فليرشقوا بالنبل وليتناوش الجنان واجعلوا الخيل الروابط والمنتجبه ردا للواء والمقدمه ولا تنشزوا عن مراكزكم لفارس شد من العدو و من رأى فرصه في العدو فلينشز ولينتهز الفرصه بعدإحكام مركزه فإذاقضى حاجته عاد إليه -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-ادامه دارد [صفحہ ٣٧٣] فإذاأردتم الحمله فليبدأ صاحب المقدمه فإن تضعع دعمته شرطه الخميس فإن تضععوا حملت المنتجبه ورشقت الرماء ويقف الطلائع والمسالح في الأطراف والغياض والآكام للتحفظ من المكامن و إن ابتدأكم العدو بالحمله فأشرعوا الرماح واثبتوا واصبروا ولتنضح الرماء وحرخوا الرايات وقعقوا الحجف وليبرز في وجوههم أصحاب الجواشن والدروع فإن انكسروا أدنى كسره فليحمل عليهم الأول فالأول و لا يحملوا حمله واحده ما قام من حمل بأمر العدو فإن لم يقم فادعموه شيئا شيئا والزموا مصافكم واثبتوا في مواقفكم فإذااستحقت الهزيمة فاحملوا بجماعتكم على التعابي غيرمفترقين ولا منفضين و إذاانصرفتم من القتال فانصرفوا كذلك على التعابي -رواية- از قبل- ٦٣٤ و عنه ع أنه قال إن زحف العدو إليكم فصفوا على أبواب الخنادق فليس هناك إلاالسيوف ولزوم الأرض بعدإحكام الصفوف ولا تنظروا في وجوههم ولا ييهولنكم عددهم وانظروا إلى أوطانكم من الأرض فإن حملوا عليكم فاجثوا على الركب واستتروا بالأترسه صفا محكما لاخلل فيه و إن أدبروا فاحملوا عليهم بالسيوف و إن ثبتوا فاثبتوا على التعابي و إن انهزموا فاركبو الخيل واطلبوا القوم و إن كانت وأعوذ بالله فيكم هزيمة فتداعوا واذكروا الله و ماتوعد به من فر من الزحف وبكتوا من رأيتموه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحہ ٣٧٤] ولي واجمعوا الأوليه واعتقدوا وليسرع المخفون في رد من انهزم إلى الجماعه و إلى المعسكر فلينفر من فيه إليكم فإذااجتمع أطرافكم وأتت أمدادكم وانصرف فلکم فألحقوا الناس بقوادهم وأحكموا تعابيهم وقاتلوا واستعينوا بالله واصبروا و في الثبات عندالهزيمة وحمل الرجل الواحد الواثق بشجاعته على الكتيبه فضل عظيم -رواية- از قبل- ٣١٩ كما روينا عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لما كان يوم أحد وافترق الناس عن رسول الله ص وثبت معه على صلوات الله عليه و على الأئمه من ولده و كان من أمر الناس ما كان فقال رسول الله ص لعلي اذهب يا علي فقال كيف اذهب يا رسول الله وأدعك بل نفسي دون نفسك ودمي دون دمك فأثنى عليه خيرا ثم نظر رسول الله ص إلى كتيبه قدأقبلت فقال احمل عليها يا علي فحمل عليها ففرقتها وقتل هشام بن أميه المخزومي ثم جاءت كتيبه أخرى فقال احمل عليها يا علي فحمل عليها وقتل عمر بن عبد الله الجمحي ثم أقبلت كتيبه أخرى قال احمل عليها يا علي فحمل عليها ففرقتها وقتل شيبه بن مالك أخا بني عامر بن لؤي وجبرئيل مع رسول الله ص فقال جبرئيل يا محمد إن هذه للمواساء فقال يا جبرئيل إنه مني و أنا منه فقال جبرئيل ع و أنا منكما يا محمد -رواية- ١-٢-رواية- ٥٣-٧٧٥ [صفحہ ٣٧٥]

ذكر قتال المشركين

قال الله عز و جل فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمَ آيَةً وَ قَالَ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ وَ قَالَ جل ثناؤه وَ اقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقَفْتُمُوهُمْ وَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمْهُمْ وَ قَالَ أُذُنٌ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ - قرآن- ٢١-٩٩- قرآن- ١١٢-٢٠٦- قرآن- ٢٢٤-٢٩٣- قرآن- ٣٠١-٣٨٦ رويها عن جعفر بن محمد ص أنه قال الأرض جميعا و ما فيها لله ولأوليائه ولأتباعهم من المؤمنين فما كان من ذلك في أيدي الكفار والظلمة فأولياء الله أهله وهم مظلومون فيه ومأذون لهم بالقتال عليه -روایت- ١-٢-روایت- ٣٩-٢٠٩ و من ذلك قوله عز و جل ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى و ما أفاء الله على رسوله منهم فالقوى رجوع الشيء إلى موضعه وأهله و منه قيل فاء الفىء إذارجع الظل و منه قول الله عز و جل فَإِن فَاءُ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ أرى رجوعا قيل له إن الناس يقولون إنها نزلت في المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم من مكة لقول الله عز و جل بعقب ذلك الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله قال هي في أولئك و في جميع من كان في مثل حالهم ممن ذكرناه و لو كانت فيهم خاصة لم يكن يؤذن في الجهاد لغيرهم فأمر الله عز و جل بقتل المشركين أمرا عاما و بين رسول الله ص أن بعضهم يستثنى في القتل من الجميع لقول الله عز و جل وَ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَ قد ذكرنا فيما -قرآن- ٢٧-٧٤- قرآن- ٢٠٨-٢٤٧- قرآن- ٣٧٢-٤٥١- قرآن- ٦٩٨-٧٦٣] صفحہ ٣٧٦] تقدم النهى عن تعمد قتل النساء والأطفال والشيوخ ما لم يقاتلوا وروينا عن على ص أنه قال قال رسول الله ص يوم بدر من استطعتم أن تأسروه من بنى عبدالمطلب فلا تقتلوه فإنهم إنما أخرجوا كرها -روایت- ١-٢-روایت- ٣٢-١٣٨ فدل ذلك على أن من كان في مثل حالهم ينبغي أن يستبقى إن قدر على ذلك منه و عن على ع أن رسول الله ص بعث جيشا إلى خثعم فلما أحسوه استعصموا بالسجود فقتلوا بعضهم فبلغ ذلك رسول الله ص فأنكر قتلهم و قال لورثتهم نصف العقل لسجودهم و قال إني برىء من كل مسلم نزل مع مشرك في دار -روایت- ١-٢-روایت- ١٧-٢٢٥ و عن على ص أنه قال يقتل المشركون بكل ما أمكن قتلهم به من حديد أو حجارة أو نار أو ماء أو غير ذلك وذكر أن رسول الله ص نصب المنجنيق على أهل الطائف و قال إن كان معهم في حصنهم قوم من المسلمين فأوقفوهم معهم فلا تتعمدوا إليهم بالرمي وارموا المشركين وأنذروا المسلمين ليتقوا إن كانوا أقيموا كرها ونكبوا عنهم ما قدرتم فإن أصبتم أحدا ففيه الدية -روایت- ١-٢-روایت- ٢٧-٣٦٦ و عن على ع أنه قال إن ظفرتم برجل من أهل الحرب فزعم أنه رسول إليكم فإن عرف ذلك منه وجاء بما يدل عليه فلا سبيل لكم عليه حتى يبلغ رسالاته ويرجع إلى أصحابه و إن لم تجدوا على قوله دليلا فلا تقبلوا منه -روایت- ١-٢-روایت- ٢٧-٢٢٥

ذكر الحكم فى الأسارى

قال الله عز و جل فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْنَتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِذَا مَنَّا بَعْدُ وَ إِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا - قرآن- ٢١-١٨٢] صفحہ ٣٧٧] وروينا عن على ص أنه قال أسر رسول الله ص يوم بدر أسارى وأخذ الفداء منهم -روایت- ١-٢-روایت- ٣٢-٨٤ فالإمام مخير إذا أمكنه الله من المشركين بين أن يقتل المقاتلة أو يأسرهم ويجعلهم فى الغنائم ويضرب عليهم السهام و من رأى المن عليه منهم من عليه و من رأى أن يفادى به فادى إذا علم أن فيما يفعله من ذلك كله صلاحا للمسلمين و من نزل من حصن من حصون المشركين أو خرج من عسكرهم على حكم أحد من المسلمين فإن حكم بأن يسترق أو بأن يقتل أو بأن يكون ذمته فحكمه فيما حكم من ذلك جائز و إن حكم بخلاف ذلك لم يجز حكمه ويرد من حكمه إلى ما منه ويقاىل رويها عن جعفر بن محمد ع أن بنى قريظة نزلوا من حصنهم على حكم سعد بن معاذ فأمر رسول الله ص بأن يحكم سعد فحكم بأن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال رسول الله ص لسعد لقد حكمت بحكم الله تعالى من فوق سبعة أرقعة -روایت- ١-٢-روایت- ٢٩-٢٣١ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال يجب أن يطعم الأسير ويسقى ويرفق به و إن أريد به

القتل -رواية- ١-٢-رواية-٣٦-٩٥ و عن الحسين بن علي أنه قال فكاك الأسير المسلم على أهل الأرض التي قاتل عليها -
رواية- ١-٢-رواية-٣٦-٩١ [صفحة ٣٧٨]

ذكر الأمان

روينا عن علي ع أن رسول الله ص قال ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم -رواية- ١-٢-رواية-٤٤-٨١ و عن علي ص أنه قال خطب رسول الله ص في مسجد الخيف فقال رحم الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وبلغها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقهه و ليس بفقيره ورب حامل فقهه إلى من هو أفقه منه و قال ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل والنصيحة لأئمة المسلمين ولجماعتهم فإن دعوتهم محيطه من ورائهم والمسلمون إخوة تكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم فإذا آمن أحد من المسلمين أحدا من المشركين لم يجب أن تخفر ذمته وتعرض عليهم شرائط الإسلام فإن قبلوا أن يسلموا أو يكونوا ذمة و إرادوا إلى مآمنهم وقوتلوا و إن قتل أحد منهم دون ذلك فعلى من قتله ما قال الله تعالى فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مَوْمِنَةٍ وَ دِيَةٌ مَسْلُومَةٍ إِلَى أَهْلِهِ -رواية- ١-٢-رواية-٢٧-٦٥٦ روينا ذلك عن رسول الله ص و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال و إن آمنهم ذمي أو مشرك مع المسلمين في عسكرهم فلا أمان له -رواية- ١-٢-رواية-٧٥-١٣٨ و عن علي ص أنه قال إذا أومى أحد من المسلمين أو أشار بالأمان إلى أحد من المشركين فنزل على ذلك فهو في أمان -رواية- ١-٢-رواية-٢٧-١١٩ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال الأمان جائز بأى لسان كان -رواية- ١-٢-رواية-٣٦-٦٥ [صفحة ٣٧٩] و عن علي ص أنه قال من دخل إلى أرض المسلمين من المشركين مستأمناً فأراد الرجوع فلا يرجع بسلاح يفيد من دار المسلمين و لا بشيء مما يقوى به على الحرب و لا يحكم بين المستأمنين فيما كان بينهم في أرض الحرب إذ اتحاكموا إلى المسلمين و يحكم بينهم فيما كان بينهم في دار الإسلام و إذا دخلت المرأة دار الإسلام مستأمنة فقد انقطعت عصمة زوجها المشرك عنها و إذا أسلم المستأمن في دار الإسلام فما خلف في دار الشرك فيء إذا ظهر عليه و إن كان أسلم في دار الشرك و دخل دار الإسلام مسلماً فولده الأطفال مسلمون وماله له -رواية- ١-٢-رواية-٢٧-٥٣٦

ذكر الصلح والموادعة والجزية

قد ذكرنا فيما تقدم أن رسول الله ص وادع أهل مكة عام الحديبية فالإمام و من أقامه الإمام ينظر في أمر الموادعة والصلح فإن رأى ذلك خيراً للمسلمين فعله على مال يقبضه من المشركين و على غير مال كيف أمكنه ذلك لسنة أولستين وأقصى ما يجب أن يوادع له المشركون عشر سنين لا يتجاوز ذلك و ينبغي أن يوفى لهم و لا تخفر ذمتهم و إن رأى الإمام أو من أقامه الإمام أن في محاربتهم صلاحاً للمسلمين قبل انقضاء المدة نبذ إليهم عهدهم وعرفهم أنه محاربتهم ثم حاربهم .روينا ذلك كله عن أهل البيت ص و إن بذل أهل الكتاب الجزية قبلت منهم و لم يجر حربهم لقول الله [صفحة ٣٨٠] تعالى قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ لَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ لَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ لَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَ هُمْ صَاغِرُونَ وَ نَهَى رسول الله ص عن التعدي على المعاهدين -قرآن- ٨-٢٣٠ وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي ص عن رسول الله ص أنه قال لا تقوم الساعة حتى يؤكل المعاهد كما تؤكل الخضر -رواية- ١-٢-رواية-٨٦-١٣٥ و عن علي ص أن رسول الله ص قال من وضع عن ذمي جزية أوجبها الله تعالى عليه أوشفع له في وضعها عنه فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين -رواية- ١-٢-رواية-٤١-١٥٣ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال الجزية عطاء المجاهدين والصدقة لأهلها

الذين سماهم الله تعالى في كتابه ليس من الجزية في شيء ثم قال ما أوسع العدل إن الناس يستغنون إذ عدل عليهم -رواية- ١-
٢-رواية- ٤٦-٢٠٢ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال و من استعين به من أهل الذمة على حرب المشركين طرحت عنه الجزية -
رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٠٤ و عن علي ص أنه قال لا يقبل من عربي جزية و إن لم يسلموا جاهدوا -رواية- ١-٢-رواية-
٢٧-٧٣ و عنه ع أنه قال المجوس أهل كتاب إلا- أنه اندرس أمرهم و ذكر قصتهم و قال تؤخذ الجزية منهم -رواية- ١-٢-
رواية- ٢٣-١٠٠ و عنه ص أنه قال الجزية على أحرار أهل الذمة الرجال البالغين و ليس على العبيد منهم و لا على الأطفال و لا
على النساء جزية و تؤخذ من الدهاقين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-ادامه دارد [صفحة ٣٨١] و أمثالهم من أهل السعة في المال
عن كل رجل منهم ثمانية و أربعون درهما في كل عام و من الطبقة الوسطى أربعة و عشرون درهما و من الطبقة السفلى اثنا عشر
درهما و عليهم مع ذلك الخراج في أرضهم لمن كانت في الأرض منهم من صغير أو كبير أو امرأة أو رجل فالخراج عليها و من
أسلم وضعت عنه الجزية و لم يوضع عنه الخراج لأن الخراج عن الأرض و إن باعوها فصارت للمسلمين بقي الخراج عليها بحاله
والمستأمن يؤخذ مما دخل به العشر إذ بلغ مائتي درهم فصاعدا أوقيمتها -رواية- از قبل- ٤٧١ و عن علي ص أنه رخص في
أخذ العروض مكان الجزية من أهل الذمة بقيمة ذلك -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٨٠ و عن جعفر بن محمد ص أنه رخص في
أخذ الجزية من أهل الذمة من ثمن الخمر و الخنزير لأن أموالهم كذلك أكثرها من الحرام و الربا -رواية- ١-٢-رواية- ٢٦-
١٣٢ و عن علي ص أن رسول الله ص نهى عن النزول على أهل الكنائس في كنائسهم و قال إن اللعنة تنزل عليهم و نهى أن
يبدءوا بالسلام فإن بدءوا به قيل لهم و عليكم و نهى عن إحداث الكنائس في دار الإسلام -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-٢٠٩ و عن
جعفر بن محمد ص أنه قال لا يدخل أهل الذمة الحرم و لا دار الهجرة و يخرجون منهما -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-٩٢ [صفحة
٣٨٢]

ذكر الحكم في الغنيمه قبل القسم

قال الله عز و جل وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَ هُمْ لَا يُظْلَمُونَ -قرآن- ٢١-١٢٢ روينا عن
جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي أن رسول الله ص قال رأيت صاحب العباءة التي غلها في النار و قال أدوا الخياط
والمخيط يعنى من الغنائم -رواية- ١-٢-رواية- ٧٩-١٦٣ و عن علي ص أن رسول الله ص نهى أن تركب الدابة من المغنم
حتى تهزل أو يلبس منها ثوب حتى يبلى من قبل تقسم -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٢٠ و لا بأس بالانتفاع بالغنائم في جهاد العدو
إذا احتاج إليها المسلمون قبل أن تقسم ثم ترد مكانها مثل السلاح و الدواب و غير ذلك مما يحتاج إليه و لا بأس بالعلف و الأكل
من الغنائم قبل أن تقسم و قد أصاب أصحاب رسول الله ص طعاما يوم خيبر فأكلوا منه قبل أن تقسم الغنائم و عن علي ص أن
رسول الله ص نهى أن يبيع الرجل حصته من الغنائم قبل القسم إذ ذلك غير معلوم و لصاحب الجيش أن يصطفى من المغنم قبل
القسم علقا واحدا ما كان لنفسه -رواية- ١-٢-رواية- ١٧-١٧٧ و روينا أن رسول الله ص بعث بعثين إلى اليمن على أحدهما
علي ص و على الآخر خالد بن الوليد و قال إذا اجتمعتم فعلى عليكم -رواية- ١-٢-رواية- ١٠-ادامه دارد [صفحة ٣٨٣]
أجمعين و إذا فترتم فكل واحد على أصحابه فأصاب القوم سبايا فاصطفى علي ع جارية لنفسه فكتب بذلك خالد بن الوليد إلى
رسول الله ص و أرسل بالكتاب مع بريدة الأسلمي و أمره أن يخبر النبي ص بلسانه ففعل فقال رسول الله ص إن عليا منى و أنا منه
و له ما صطفى و تبين الغضب في وجهه ص فقال بريدة هذامقام العائد بك يا رسول الله بعثتني مع رجل و أمرتني بطاعته ففعلت
و بلغت ما أرسلني به فقال رسول الله ص يا بريدة إن عليا ليس بظلام و لم يخلق للظلم و هو أخى و وصيى و ولى أمركم من بعدى -
رواية- از قبل- ٥١١ روينا عن جعفر بن محمد ص أنه قال في رجل من المسلمين أسر مشركا في دار الحرب فلم يطلق المشى و

لم يجد ما يحمله عليه وخاف إن تركه أن يلحق بالمشركين قال يقتله ولا يدعه وكذلك ينبغي أن يفعل فيما لم يطق المسلمون حمله من الغنيمه قبل أن تقسم و بعد أن قسمت -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-٢٧٥ و عن علي ع أنه قال في الغنيمه لا يستطاع حملها و لإخراجها من دار المشركين يتلف ويحرق المتاع والسلاح بالنار وتذبح الدواب والمواشي وتحرق بالنار ولا تعقر فإن العقر مثله شنيعه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-١٩١ و عن جعفر بن محمدص أنه قال ماأخذ المشركون من أموال المسلمين ثم ظهر عليه ووجد في أيديهم فأهله أحق به -رواية- ١-٢-رواية- ٣٦-١٢٠ و لا يخرج مال المسلم من يديه إلا ما طابت به نفسه فإذا جعل صاحب الجيش جعلاً لمن قتل قتيلًا وفعل شيئاً من أمر الجهاد و ما ينكى به العدو وسماه وفي له بما جعل له وأخرجه من جملة الغنيمه قبل القسم وسلب القتيل لمن قتله من المسلمين ويؤخذ منه الخمس [صفحه ٣٨٤]

ذكر قسمة الغنائم

روينا عن علي ع أنه أمر عمار بن ياسر وعبيد الله بن أبي رافع و أبا الهيثم بن تيهان أن يقسموا فينا بين المسلمين و قال لهم اعدلوا فيه و لا تفضلوا أحداً على أحد فحسبوا فوجدوا الذي يصيب كل رجل من المسلمين ثلاثة دنائير فأعطوا الناس فأقبل إليهم طلحة والزبير و مع كل واحد منهما ابنه فدفعوا إلى كل واحد منهم ثلاثة دنائير فقال طلحة والزبير ليس هكذا كان يعطينا عمر فهذا منكم أو عن أمر صاحبكم قالوا بل هكذا أمرنا أمير المؤمنين ع فمضيا إليه فوجداه في بعض أمواله قائماً في الشمس على أجير له يعمل بين يديه فقالا ترى أن ترتفع معنا إلى الظل قال نعم فقالا له إنا أتينا إلى عمالك على قسمة هذا الفيء فأعطوا كل واحد منا مثل ما أعطوا سائر الناس قال و ماتريدان قال لا ليس كذلك كان يعطينا عمر قال فما كان رسول الله ص يعطيكما فسكتا فقال أ ليس كان ص يقسم بالسوية بين المسلمين من غير زيادة قال نعم قال أفسنه رسول الله ص أولى بالاتباع عندكما أم سنه عمر قال سنه رسول الله ص ولكن يا أمير المؤمنين لنا سابقه و غناء و قرابه فإن رأيت أن لا تسوينا بالناس فافعل قال سابقكما أسبق أم سابقتي قالاً سابقتك قال فقرابتكما أقرب أم قرابتي قالاً قرابتك قال فغنائكما أعظم أم غنائى قال لا بل أنت يا أمير المؤمنين أعظم غناء قال فو الله ما أنا وأجيري هذا في هذا المال إلا بمنزلة واحدة وأومى بيده إلى الأجير الذي بين يديه قالاً جئنا لهذا وغيره قال و ماغيره قالاً- أردنا العمرة فأذن لنا قال انطلقا فما العمرة تريدان ولقد أنبت بأمركما وأريت -رواية- ١-٢-رواية- ٢٠-٢٠-ادامه دارد [صفحه ٣٨٥] مضاجعكما فمضيا و هو يتلو وهما يسمعان فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَ مَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا -رواية- از قبل- ١٥١ فالواجب في قسمة الفيء العدل بين المسلمين الذين هم أهله والتسوية فيما بينهم فيه وترك الأثرة به و ذلك ما قاتلوا عليه فأما ما لم يقاتلوا عليه فهو لله ولرسوله كما قال الله عز وجل و هو من بعد الرسول للإمام في كل عصر وزمان قال الله تعالى ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى الآية و قوله فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولا لکن الله يسهل لطئ رسله على من يشاء -قرآن- ٢٥٦-٣٤٤-قرآن- ٣٥٨-٤٥٢ وروينا عن جعفر بن محمدص أنه قال إن فدكا كانت من ما أفاء الله على رسوله بغير قتال فلما أنزل الله فات ذاك القربى حقه أعطى رسول الله ص فاطمه ص فدكا -رواية- ١-٢-رواية- ٤١-١٦٨ فلما قبض ص أخذ منها أبو بكر فلما ولي عثمان أقطعها مروان فلما ولي مروان جعل الثلثين منها لابنه عبد الملك والثلث لابنه سليمان فلما ولي عبد الملك جعل ثلثه لعبد العزيز وبقي الثلث لسليمان فلما ولي سليمان جعل ثلثه لعمر بن عبد العزيز فلما ولي عمر بن عبد العزيز ردها كلها على ولد فاطمه ع فاجتمع إليه بنو أمية وقالوا يرى الناس أنك أنكرت فعل أبي بكر وعمر وعثمان والخلفاء من آبائك فردها و كان يجمع غلتها في كل سنه ويزيد عليها مثلها ويقسمها في ولد فاطمه عليها وعليهم أفضل السلام و كان الأمر فيها كما قال أبو عبد الله ص أيام عمر بن عبد العزيز ثم استأثر بها آل العباس من بعده إلى أن ولي المتسمى بالمأمون فجمع فقهاء البلدان من العامه وغيرهم وتناظروا فيها فثبت أمرهم بإجماع أنها لفاطمة ص وشهدوا

بأجمعهم على ظلم من انتزعا منها فردها في ولد فاطمة ص و ذلك من الأمر المشهور المعروف و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال ما كان من أرض لم يوجف -رواية- ١-٢-رواية-٤٦-ادامه دارد [صفحه ٣٨٦] عليها المسلمون و لم يكن فيها قتال أوقوم صالحوا أو أعطوا بأيديهم و ما كان من أرض خراب أو بطون أودية فذلك كله كان لرسول الله يضعه حيث أحب و هو بعد رسول الله للإمام و قوله لله تعظيما له و الأرض و ما فيها لله ولنا في الفىء سهمان سهم ذى القربى ثم نحن شركاء الناس فيما بقى -رواية- از قبل-٢٩٤ و عن جعفر بن محمد ص أنه قال في قول الله عز و جل يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ قال هي كل قرية أو أرض لم يوجف عليها المسلمون و ما لم يقاتل عليه المسلمون فهو للإمام يضعه حيث أحب -رواية- ١-٢-رواية-٣٦-٢٢٨ و عنه ع أنه سئل عن الأرض تفتح عنوة أى قهرا قال توقف رداء للمسلمين لمن في ذلك اليوم ولمن يأتي من بعدهم إن رأى ذلك الإمام و إن رأى قسمتها قسمها و الأرض و ما فيها لله ولرسوله و الإمام في ذلك بعد الرسول يقوم مقامه ثم قال لمن حضره من أصحابه احمدا الله فإنكم تأكلون الحلال و تلبسون الحلال و تطؤون الحلال لأنكم على المعرفة بحقنا و الولاية لنا أخذتم شيئا طيبنا لكم به نفسا و من خالفنا و دفع حقنا يأكل الحرام و يلبس الحرام و يطأ الحرام -رواية- ١-٢-رواية-١٣-٤٦٧ و عنه ع أنه قال الغنيمه تقسم على خمسة أخماس فيقسم أربعة أخماسها على من قاتل عليها و الخمس لنا أهل البيت في اليتيم منا و المسكين و ابن السبيل و ليس فينا مسكين و لا ابن سبيل اليوم بنعمة الله فالخمس لنا موفر و نحن شركاء الناس فيما حضرناه في الأربعة الأخماس -رواية- ١-٢-رواية-٢٣-٢٧٤ و عن علي ع أنه قال كان عمر يدفع إلى الخمس أقسمه في قرابة رسول الله ص حتى كان خمس السوس و جندى سابور فقال هذا خمسكم أهل البيت و قد أدخل بعض المسلمين واشتدت حاجتهم إليه فإن رأيتم أن تصرفوه فيهم فعلتم فوثب العباس فقال لا تغتمز في حقنا يا عمر فقلت -رواية- ١-٢-رواية-٢٧-ادامه دارد [صفحه ٣٨٧] نحن أحق من أرفق المسلمين فلم يسعف قوله و شفع أمير المؤمنين فقبضه فو الله ما قضانا بعد ذلك و لا عرضه علينا هو و لا من بعده حتى قمت مقامى هذا -رواية- از قبل-١٥٧ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه قال لما قبض رسول الله ص قال أبو بكر لعلى أعيونوا المسلمين بخمسكم فقبضه و لم يدفع إليه شيئا فبلغ ذلك فاطمة ع فقالت أعطونا سهمنا في كتاب الله و أنتم أعلم بسائر ذلك تعنى أنهم يعلمون أن عليا أقعد بذلك منهم -رواية- ١-٢-رواية-٤٦-٢٦٣ و عن علي ع أنه قال أربعة أخماس الغنيمه لمن قاتل عليها للفارس سهمان و للراجل سهم واحد -رواية- ١-٢-رواية-٢٧-٩٩ و عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه سئل عن عثمان هل شهد بدرا قال لا قيل فهل أسهمه رسول الله ص قال لا وكيف يسهم من لم يشهد قيل له فهل شهد طلحة قال لا قيل فالزبير قال شهد بدرا ولكنه فر يوم الجمل فإن كان قاتل مؤمنين فقد هلك بقتاله إياهم و إن كان قاتل كفارة فقد باء بغضب من الله و مأواه جهنم و بثس المصير كما أوجب الله ذلك لمن ولى دبره و فر من الزحف -رواية- ١-٢-رواية-٣٦-٣٨٥ و عن علي ع أن رسول الله ص قال ليس للعبد من الغنيمه شىء و إن حضر و قاتل عليها فإن رأى الإمام أو من أقامه الإمام أن يعطيه على بلاء إن كان منه أعطاه من خرثى المتاع ما رآه -رواية- ١-٢-رواية-٤١-١٩٠ و عنه ص أنه قال من مات في دار الحرب من المسلمين قبل أن تحرز الغنيمه فلا سهم له فيها و من مات بعد أن أحرزت فسهمه ميراث لورثته -رواية- ١-٢-رواية-٢٣-١٤٣ [صفحه ٣٨٨]

ذكر قتال أهل البغي

قال الله تعالى وَ إِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُقْسِمِينَ طَيْفَانِ فَتَفْتَرِضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قِتَالَ أَهْلِ الْبَغْيِ كَمَا افْتَرَضَ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ وَ لِذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ ص فِيمَا رَوِيَاهُ عَنْهُ وَ ذَكَرَ قِتَالَ مَنْ قَاتَلَهُ مِنْهُمْ -قرآن- ١٩-١٨٢-قرآن-١٩٤-٢٢٤ فقال ما وجدت لإقتالهم أو الكفر بما أنزل الله على

محمد ص -رواية- ١-٢-رواية- ٩-٦٦ وروينا عن أبي جعفر محمد بن علي ص أنه ذكر الذين حاربوا عليا ص فقال أما إنهم أعظم جرما ممن حارب رسول الله ص قيل له وكيف ذلك يا ابن رسول الله ص قال لأن أولئك كانوا جاهلياً وهؤلاء قرءوا القرآن وعرفوا فضل أولى الفضل فأتوا ما أتوا بعد البصيرة -رواية- ١-٢-رواية- ٧٧-٢٦٥ و عن علي ص أنه قال أمرت أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين ففعلت ما أمرت به فأما الناكثون فهم أهل البصرة وغيرهم من أصحاب الجمل و أما المارقون فهم الخوارج و أما القاسطون فهم أهل الشام وغيرهم من أحزاب معاوية -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٢٣٤ و عنه ع أنه سئل عن الذين قاتلهم من أهل القبلة أكافرون هم قال كفروا بالأحكام وكفروا بالنعم كفرا ليس ككفر المشركين الذين دفعوا النبوة و لم يقروا بالإسلام و لو كانوا كذلك ما حلت لنا مناكحتهم و لا ذبائحتهم و لا مواردتهم فهم و إن كانوا غير مشركين على الجملة كما قال علي ص فإنهم لم يتعلقوا من الإسلام إلا باسمه إقراراً بألسنتهم حل بذلك الإقرار مناكحتهم ومواريتهم -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٣٨٣ روينا عن رسول الله ص و عن علي ع ما يؤيد ما قلناه فالذي -رواية- ١-٢ [صفحة ٣٨٩] روينا عن رسول الله ص من ذلك أنه كان يقسم مالا بين المسلمين إذ وقف عليه رجل غائر العينين مشرف الحاجبين فقال ما عدلت فيما قسمت ثم ولى فتغير وجه رسول الله و قال فإذا أنا لم أعدل فمن يعدل ولكن قد أودى موسى ع من قبلي فصبر ثم أشار بعد ذلك إلى من حوله ثم قال من يقوم إلى هذا فيقتله فقام أبو بكر فأصابه و قد قام في حرم المسجد و هو يصلي فقال يا رسول الله ص إنى وجدته قائما يصلى قال اجلس ثم قال من يقوم منكم فيقتله فوثب عمر فأصابه كذلك يصلى فرجع فقال يا رسول الله أصبته قائما فى الصلاة ما خرج منها فما ترى فيه قال اجلس ثم قال من يقوم إليه فيقتله فقال على أنا يا رسول الله فقال له رسول الله ص أنت يا على و ما أراك تدركه فانطلق فلم يجده فرجع فأعلم النبي ص فقال النبي ص لوقلتموه ما اختلف بعدى منكم اثنان و سوف يخرج من ضئضى هذا الرجل قوم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية قالوا يا رسول الله و ما مروق السهم من الرمية قال الرجل يرمى الصيد فينفذه و يخرج السهم و لم يصبه شىء من الدم لشدة الضربة و قد دخل فى الصيد وكذلك هؤلاء لا يتعلقون من الإسلام بشىء و إن دخلوا فيه -رواية- ٣٩-١١٠٦ و أما ما روينا عن علي صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده فإنه حرض الناس على القتال يوم الجمل فقال لهم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون ثم قال و الله ما رمى أهل هذه الآية بسهم قبل اليوم -رواية- ١-٢-رواية- ٦٨-٢٤٩ [صفحة ٣٩٠] وروينا عنه ص أنه قال يوم صفين اقتلوا بقية الأحزاب و أولياء الشيطان اقتلوا من يقول كذب الله ورسوله و نقول صدق الله ورسوله ثم يظهرون غير ما يضمنون و يقولون صدق الله ورسوله -رواية- ١-٢-رواية- ٣٨-١٩٠ و مما روينا عنه ص من التحريض على قتالهم أنه بلغه ص أن خيلا لمعاوية أغارت على الأنبار فقتلوا عامل على ص عليها و انتهكوا حرم المسلمين فبلغ ذلك عليا ع فخرج بنفسه غضبا حتى انتهى إلى النخيلة و تصايح الناس فأدركوه بها و قالوا ارجع يا أمير المؤمنين فنحن نكفيك المئونة فقال و الله ما تكفوننى و لا تكفون أنفسكم ثم قام فيهم خطيبا فحمد الله و أثنى عليه ثم قال إن الجهاد باب من أبواب الجنة فمن تركه ألبسه الله الذلة و شمله البلاء و الصغار و قد قلت لكم و أمرتكم أن تغزوا هؤلاء القوم قبل أن يغزوكم فإنه ما غزى قوم قط فى عقر دارهم إلا ذلوا فجعلتهم تتعللون بالعلل و تسوفون فهذا عامل معاوية أغار على الأنبار فقتل عاملى ابن حسان و انتهك و أصحابه حرمت المسلمين لقد بلغنى أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة و الأخرى المعاهدة فينتزع قرطها و حجلها ما يمنع منها ثم انصرفوا لم يكلم أحد منهم فو الله لو أن امرأ مسلما مات من هذا أسفا ما كان عندى ملوما بل كان به جديرا يا عجباً عجت لبث القلوب و تشعب الأحران من اجتماع هؤلاء القوم على باطلهم و فشلكم عن حقاكم حتى صرتم غرضا يرمى تغزون و لا تغزون و يغار عليكم و لا تغربون و يعصى الله و ترضون إذا قلت لكم اغزوه فى الحر قلتم هذه أيام حارة القيظ أمهلنا حتى ينسلخ الحر عنا و إن قلت لكم اغزوه فى البرد قلتم هذه أيام صر و قر فمن أين لى و لكم غير هذين الوقتين فأنتم من الحر و البرد تفرون لأنتم و الله من السيف أفر يا أشباه الرجال

و لارجال و ياطغام الأحلام و يعقول ربات الحجال قدما لثم قلبي غيظا بالعصيان والخذلان حتى قالت قريش إن ابن أبي طالب لرجل شجاع ولكن لا علم له بالحرب فمن أعلم بالحرب مني -رواية- ١-٢-رواية- ٢٤-ادامه دارد [صفحه ٣٩١] لقد نهضت فيها و ما بلغت العشرين و أنا الآن قد عاقبت الستين ولكن لا رأى لمن لا يطاع أبدلنى الله بكم من هو خير منكم وأبدلكم بى من هو شر لكم أصبحت و الله لأرجو نصركم و لأصدق قولكم و ماسهم من كنتم سهمه إلا السهم الأخبب فقام إليه جندب بن عبد الله فقال يا أمير المؤمنين هذا أنا وأخى أقول كما قال موسى رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فمرنا بأمرك فو الله لنضربن دونك و إن حال دون ماتريده جمر الغضا وشوك القتاد فأثنى عليهما على ص خيرا و قال وأين تبلغان رحمكما الله مما أريد ثم انصرف -رواية- از قبل- ٥٣٥- وروينا عنه ص أنه خطب الناس يوم جمعة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس المجتمعة أبدانهم المختلفة أهواؤهم ماعزت دعوة من دعاكم و لاستراح قلب من قاساكم كلامكم يوهى الصم الصلاب و فعلكم يطمع فيكم عدوكم المرتاب إذا قلت لكم انهضوا إلى عدوكم قاتم كيف ومهما و لاندري أعالي الأضاليل تسألونى التأخير فعل ذى الدين المطول هيهات هيهات لا يدفع الضيم الدليل و لا يدرك الحق إلا بالصدق والجد فأى دار بعد داركم تمنعون و مع أى إمام بعدى تقاتلون أصبحت لا-أطمع فى نصرتكم و لا-أرغب فى دعوتكم فرق الله بينى وبينكم وأبدلنى بكم من هو خير لى منكم وأبدلكم بى من هو شر لكم منى ثم نزل فلما كان من العشى راح الناس إليه يعتذرون فقال أما إنكم ستلقون بعدى ذلا شاملا وأثرة قبيحة يتخذها الظالمون عليكم حجة حتى تبكى عيونكم ويدخل الفقر عليكم بيوتكم عما قليل و لا يبعد الله إلا من ظلم و كان كعب بن مالك بن جندب الأزدي إذا ذكر هذا الحديث ورأى ما هم فيه بكى و قال صدق و الله أمير المؤمنين ص لقد رأينا من بعده ما توعدنا به -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-٩٧٨ وروينا عنه صلوات الله عليه و على الأئمة من ولده أنه قطع العطاء عمن لم يشهد معه -رواية- ١-٢-رواية- ٥٥-ادامه دارد [صفحه ٣٩٢] وأقامهم مقام أعراب المسلمين و إن ابن عمر كتب إليه يسأله العطاء فكتب إليه على ع شككت فى حربنا فشككتنا فى عطائك فرد عليه ابن عمر و الله إنى لنادم على تخلفى عنك و كلمه فيه الحسن فأعطاه فدل ذلك على أنه إنما أعطاه بعد التوبة -رواية- از قبل- ٢٤٤- و قدرينا فى فضل الشهادة لمن قتله أهل البغى مارويناه عن أبى عبد الرحمن السلمى أنه قال شهدت صفين مع على ع فنظرت إلى عمار بن ياسر و قد حمل فأبلى وانصرف و قد ثنى سيفه من الضرب و كان مع على ص جماعة من أصحاب رسول الله ص قد سمعوا قول رسول الله ص يا عمار تقتلك الفئة الباغية و كان لا يسلك واديا إلا اتبعوه فنظر إلى هاشم بن عتبة صاحب راية على ص و قدر مركز اليايه و كان هاشم أعور فقال له عمار يا هاشم أعورا و جنبنا لا-خير فى أعور لا يغشى البأس احمل بنا فانتزع هاشم اليايه و هو يقول أعور يغى أهله محلا || قد عالج الحياة حتى ملا لا بد أن يفل أو يفلا فقال له عمار أقدم يا هاشم الموت فى أطراف الأسل والجنة تحت الأبارقة ترى الحور العين مع محمد و حزبه فى الرفيق الأعلى و محلا فما رجعا حتى قتلا رحمة الله عليهما فسمع بعد ذلك ابن عمرو رجلين يختصمان فيه يقول كل واحد منهما أنه هو الذى قتله فقال له عبد الله بن عمرو أعجب لرجلين يختصمان أيهما يدخل النار و قد سمعت رسول الله ص يقول قاتل عمار فى النار -رواية- ١-٢-رواية- ٣-٢٣ و قال عمار ادفنوني فى ثيابى فإنى مخاصم و عن على ص أنه قال يؤتى بى يوم القيامة و بمعاوية فنختصم فأينا فلج فلج أصحابه -رواية- ١-٢-رواية- ٢٧-٩٠ [صفحه ٣٩٣] و عن على ع أنه خطب بالكوفة فقام رجل من الخوارج فقال لاحكم إلا الله فسكت على ثم قام آخر و آخر فلما أكثروا عليه قال كلمة حق يراد بها باطل لكم عندنا ثلاث خصال لانمنعكم مساجد الله أن تصلوا فيها و لانمنعكم الفىء ما كانت أيديكم مع أيدينا و لانبدؤكم بحرب حتى تبدءونا به و أشهد لقد أخبرنى النبى الصادق عن الروح الأمين عن رب العالمين أنه لا يخرج علينا منكم فرقة قلت أو كثرت إلى يوم القيامة إلا جعل الله حتفها على أيدينا و إن أفضل الجهاد جهادكم و أفضل الشهداء من قتلتموه و أفضل المجاهدين من قتلتم فاعملوا ما أنتم عاملون فى يوم القيامة يخسر المبطلون و لكل نبأ مستقر و سوف تعلمون -رواية- ١-٢-

رواية-١٧-٦١١ و عن جعفر بن محمدص أنه قال إن دعى أهل البغي قبل القتال فحسن و إلا فقد علموا ما يدعون إليه وينبغى ألا يبدءوا بالقتال حتى يبدءوا هم به -رواية-١-٢-رواية-٣٦-١٥٢ وروينا عن علي ص أنه أعطى الراية يوم الجمل لمحمد بن الحنفية فقدمه بين يديه وجعل الحسن في الميمنة وجعل الحسين في الميسرة ووقف خلف الراية على بغلة رسول الله ص قال ابن حنفية فدنا منا القوم ورشقونا بالنبل وقتلوا رجلا فالتفت إلى أمير المؤمنين فرأيتة نائما قد استثقل نوما فقلت يا أمير المؤمنين على مثل هذه الحال تنام قد نضحونا بالنبل وقتلوا منا رجلا و قد هلك الناس فقال لأراك إلا تحن حنين العذراء الراية راية رسول الله ص فأخذها وهزها وكانت الريح في وجوهنا فانقلبت عليهم فحسر عن ذراعيه وشد عليهم فضرب بسيفه حتى صبغ كم قبائه وانحنى سيفه -رواية-١-٢-رواية-٢٢-٥٧٩ و عن علي ص أنه قال يقاتل أهل البغي ويقتلون بكل ما يقتل به المشركون ويستعان عليهم بمن أمكن أن يستعان به عليهم من أهل القبلة ويؤسرون كما يؤسر المشركون إذا قدر عليهم أتى بأسير يوم صفين فقال لا تقتلني يا أمير المؤمنين قال أفيك خير تباع قال نعم فقال للذي جاء به لك سلاحه وخل سييله وأتاه عمار بن ياسر بأسير فقتله على ع -رواية-١-٢-رواية-٢٧-ادامه دارد [صفحة ٣٩٤] وسأله عمار حين دخل البصرة فقال يا أمير المؤمنين بأى شىء تسير في هؤلاء فقال بالمن والعفو كما سار النبي ص في أهل مكة حين افتتحها بالمن والعفو -رواية-از قبل-١٥٢ و عن أبى جعفر محمد بن علي ع أنه قال سار على ص بالمن والعفو في عدوه من أجل شيعته كان يعلم أنه سيظهر عليهم عدوهم من بعده فأحب أن يقتدى من جاء من بعده به فيسير في شيعته بسيرته و لا يجاوز فعله فيرى الناس أنه قد تعدى وظلم و إذا انهزم أهل البغي وكانت لهم فئة يلجئون إليها اتبعوا وطلبوا وأجهز على جرحاهم وقتلوا بما أمكن قتلهم وكذلك سار على ص في أصحاب صفين لأن معاوية كان وراءهم و إذا لم يكن لهم فئة لم يتبعوا بالقتل و لم يجهز على جرحاهم لأنهم إذا ولوا تفرقوا -رواية-١-٢-رواية-٤٦-٤٩٨ وكذلك روينا عن علي ع أنه سار في أهل الجمل لما قتل طلحة والزبير وأخذ عائشة وهزم أصحاب الجمل نادى مناديه لاتجهزوا على جريح و لاتتبعوا مدبرا و من ألقى سلاحه فهو آمن ثم دعا ببغلة رسول الله ص الشهباء فركبها ثم قال تعال يافلان وتعال يافلان حتى اجتمع إليه زهاء ستين شيخا كلهم من همدان قد تنكبوا الأترسة وتقلدوا السيوف واعتقلوا الأسنة ولبسوا المغافر فسار وهم حوله حتى انتهى إلى دار عظيمة فاستفتح ففتح له فإذا هوبنساء يبكين بفناء الدار فلما نظرن إليه صحن صيحة واحدة وقلن هذا قاتل الأحبة قال فلم يقل لهن شيئا وسأل عن حجرة عائشة ففتح له فسمع منها كلام شبيه بالمعاذير لا والله وبلى والله ثم خرج فنظر إلى امرأة طواله أدماء تمشى في الدار فقال لها يا صافية قالت ليبيك يا أمير المؤمنين قال أ لاتبعدين هؤلاء الكلبات عنى يزعمن أنى قاتل الأحبة و لو قتلت الأحبة لقتلت من فى هذه الحجرة و من فى هذه الحجرة و من فى هذه الحجرة وأومى إلى ثلاث حجرات فما بقى فى الدار صائحة إلا -رواية-١-٢-رواية-٢٨-ادامه دارد [صفحة ٣٩٥] سكتت و لا قائمة إلا جلست قال الأصبغ و هو أصبغ صاحب الحديث و كان فى إحدى الحجر عائشة و من معها من خاصتها و فى الأخرى مروان بن حكم وشباب من قريش و فى الأخرى عبد الله بن الزبير وأهله فقبل له فهلا بسطتم أيديكم على هؤلاء فقتلتموهم أ ليس هؤلاء كانوا أصحاب القرحة فلم استبقاهم قال الأصبغ قد ضربنا والله بأيدينا على قوائم السيوف وحددنا أبصارنا نحوه لكى يأمرنا فيهم بأمر فما فعل ووسعهم عفوه وذكر باقى الحديث بطوله -رواية-از قبل-٤٣٩ وأمان أهل العدل لأهل البغي كأمانهم المشركين إن آمن رجل من أهل العدل رجلا من أهل البغي فهو آمن حتى يبلغه مأمنه

ذكر الحكم فى غنائم أهل البغي

روينا عن علي ص أنه لما هزم أهل الجمل جمع كل ما أصابه فى عسكرهم مما أجلبوا به عليه فخمسه وقسم أربعة أخماسه على أصحابه ومضى فلما صار إلى البصرة قال أصحابه يا أمير المؤمنين اقسم بيننا ذراريتهم وأموالهم قال ليس لكم ذلك قالوا وكيف

أحلت لنا دماءهم ولا تحل لنا سبي ذراريهم قال حاربنا الرجال فحاربناهم فأما النساء والذراري فلا سبيل لنا عليهم لأنهن مسلمات و في دار هجرة فليس لكم عليهن سبيل فأما ما أجبوا عليكم به واستعانوا به على حربكم وضمه عسكرهم وحواه فهو لكم و ما كان في دورهم فهو ميراث على فرائض الله تعالى لذراريهم و على نسائهم العدة و ليس لكم عليهن و لا على الذراري من سبيل فراجعوه في ذلك فلما أكثروا عليه قال هاتوا سهامكم واضربوا على عائشة أيكم يأخذها فهي رأس الأمر قالوا نستغفر الله قال و أنا أستغفر الله فسكتوا و لم يعرض لما كان في دورهم و لالنسائهم -رواية- ١-٢-رواية- ٢٠-٢٠-ادامه دارد [صفحة ٣٩٦] و لالذراريهم و هذه السيرة في أهل البغي -رواية- از قبل-٤٥ و عنه ع أنه قال ما أجب به أهل البغي من مال و سلاح و كراع و متاع و حيوان و عبد و أمه و قليل و كثير فهو فيء ي خمس و يقسم كما تقسم غنائم المشركين -رواية- ١-٢-رواية- ٢٣-١٥٦ و روينا عن علي ع أنه لما بايعه الناس أمر بكل ما كان في دار عثمان من مال و سلاح و كل ما كان من أموال المسلمين فقبضه و ترك ما كان لعثمان ميراثا لورثته -رواية- ١-٢-رواية- ٢٠-١٦٥ و عنه ع أنه حضر الأشعث بن قيس و كان عثمان استعمله على آذربيجان فأصاب مائة ألف درهم فبعض يقول أقطعه عثمان إياها و بعض يقول أصابها الأشعث في عمله فأمره علي ص بإحضارها فدافعه و قال يا أمير المؤمنين لم أصبها في عملك قال و الله لئن أنت لم تحضرها بيت مال المسلمين لأضربنك بسيفي هذا أصاب منك ما أصاب فأحضرها و أخذها منه و صيرها في بيت مال المسلمين و تتبع عمال عثمان فأخذ منهم كل ما أصابه قائما في أيديهم و ضمنهم ما تلفوا -رواية- ١-٢-رواية- ١٣-٤٥٥ و روينا عنه ص أنه خطب الناس بعد أن بايعوه فقال في خطبته ألا و كل قطعة أقطعتها عثمان أو مال أعطاه من مال الله فهو رد على المسلمين في بيت مالهم فإن الحق لا يذهب الباطل و الذي فلق الحبة و برأ النسمة لو وجدته قد تزوج به النساء و تفرق في البلدان لرددته على أهله فإن في الحق و العدل لكم سعة و من ضاق به العدل فالجور به أضيق -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-٣٤٥

ذكر الحكم فيما مضى بين الفئتين

قد ذكرنا فيما تقدم أمر الله عز و جل بقتال أهل البغي حتى يفيئوا إلى أمر الله و في أمره بقتالهم إباحة قتلهم فمن قتله أهل العدل من أهل البغي عرف القاتل أو لم يعرف فلا تباعه عليه في ذلك لأنه قتل من أمر الله بقتله و لم يأمر الله أهل البغي بقتال أهل العدل فيكون قتلهم مباحا فمن عرف من أهل البغي [صفحة ٣٩٧] أنه قتل أحدا من أهل العدل في حربهم أو في غيرها أقيد به إذا ظفر به و في قول الله تعالى فَإِنْ فَاؤُفَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ما يؤيد ما قلناه و ليس يبطله و يثبت به و لا يفسده لأن الفيء لا يكون إلا بالرجوع إلى الحق و كذلك يطالبون بما أصابوه من أموالهم إذا عرف من أصابها و من لم يعلم قاتله و لم يعلم من الأموال من أخذها فلا شيء فيه إذ هو غير معلوم و من يجب ذلك عليه و لا يجب أن يؤخذ أحد بغير جنايته لقول الله تعالى وَ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى و قد روينا عن علي ص أنه رفع إليه أن رجلا من بني أسد بن العزرى قتل رجلا من الأنصار في حصار عثمان فلما قتل عثمان نظر الأنصار إلى القرشي يتردد بين ظهرائهم فوثب رجل منهم عليه فقتله و استعدى أهل القرشي عليا ص على الأنصار الذين قتلوه فقالوا هو ابتداء بقتل صاحبنا فقال لهم علي ص إن صاحبكم قتل صاحبهم ظالما له و صاحبهم مظلوم و أعداهم على الأنصارى القاتل . و ما أصاب أهل البغي بعضهم من بعض في حال بغيهم فهو هدر و إن رأى إمام أهل العدل أن في موادعة أهل البغي قوة لأهل العدل و خيرا و ادعهم كما يوادع المشركون و ما كان من أموال أهل البغي في أيدي أهل العدل فينبغي أن يحبسوه عنهم ماداموا على بغيهم فإذا فاءوا أعطوهم إياه و لا يكون غنيمة ولكنه يحبس لثلاث -يقولون به على حرب أهل العدل . و يقاتل المشركون مع أهل البغي إذا كان الأمر لأهل العدل فإن أصابوا غنائم أخذ أمير أهل العدل الخمس و قسم على من قاتل معه من أهل العدل و أهل البغي الأربعة الأخماس و لا يمكن أمير أهل البغي من الخمس و يقاتل دونه روينا ذلك عن أهل البيت

ذكر من يسع قتاله من أهل القبلة

من دفع حكما من أحكام الإسلام وأنكر شريعته من شرائعه قوتل حتى يتوب من ذلك وقاتل اللصوص وقتلهم في حال المدافعة مباح روينا ذلك عن أبي جعفر بن محمد ص أنه سئل عن الرجل يقتل دون ماله فقال قد جاء عن رسول الله ص أنه قال من قتل دون ماله فهو شهيد و لو كنت أنالرتك المال و لم أقاتل عليه -رواية- ١-٢-رواية- ٣٩-١٨٩ و إن أراد القتل لم يسع المرء المسلم إلا المدافعة عن نفسه و ما أصيب مع اللص فعرفه أهله أعيد عليهم والجاسوس والعين إذا ظفر بهما قتلا كذلك روينا عن أهل البيت وروينا عن علي ص أنه أمر بقتل المرتد قال من ولد على الإسلام فبدل دينه قتل و لم يستتب و من كان على غير دين الإسلام فأسلم ثم ارتد يستتاب ثلاثة أيام فإن تاب و إلا قتل و إن كانت امرأة حبست حتى تموت أو تتوب -رواية- ١-٢-رواية- ٢٢-٢٢٦ وروينا عنه ع أنه أتى بزنادقة فقتلهم ثم أحرقهم بالنار -رواية- ١-٢-رواية- ١٨-٦٢ و إن ارتد قوم عن الإسلام وحصلوا في دار مع ذراريهم قوتلوا كما يقاتل المشركون فإذا غلب عليهم قتلت مقاتلته وسبيت الذرية والنساء منهم إذا كانت نسائهم ارتدوا أيضا كما ارتد الرجال فإن لم يبينوا بدار قتلوا و من ارتد من نسائهم حبست حتى تموت أو تتوب و إذا بلغ أطفالهم عرض عليهم الإسلام فإن أسلموا و إلا قتل الرجال وحبست النساء حتى يسلمن أو يمتن الحمد لله رب العالمين والصلاة على رسوله ووصيه وآلهما

تعريف المركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم و أنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١). قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رحم الله عبداً أحيا أمرنا... يتعلم علومنا و يعلمها الناس؛ فإن الناس لو علموا محاسن كلامنا لأتبعونا... (بناذر اليحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا (ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧). مؤسس مجتمع "القائمة" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رحمه الله - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) و لاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و يساحه صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ و لهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة علم ينظف مصباحها، بل تتبع بأقوى و أحسن موقف كل يوم. مركز "القائمة" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية... الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الشفطين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشبَاب و عموم الناس إلى التحري الأذق للمسائل الدينية، تخليف المطالب التافعة - مكان البلايت المبتدلة أو الزديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعة ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت -عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلامية، إنالته المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبّهات المنتشرة في الجامعة، و... - منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعده، على أنه

يُمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الشّفاة الاسلاميّة و الإيرانيّة - في أنحاء العالم - من جهه أُخرى. - من الأنشطة الواسعة للمركز: الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبه، نشره شهريّه، مع إقامة مسابقات القراءة ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيّه و مكتبيّه، قابله للتشغيل في الحاسوب و المحمول ج) إنتاج المعارض ثلاثيّه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحرّكه و... الأماكن الدينيّه، السياحيّه و... د) إبداع الموقع الانترنتي "القائميّه" www.Ghaemiyeh.com و عدّه مواقع أُخره ه) إنتاج المُنتجات العرضيّه، الخطابات و... للعرض في القنوات القمريّه و الإطلاق و الدّعم العلميّ لنظام إجابهُ الأسئلة الشرعيّه، الاخلاقيّه و الاعتقاديّه (الهاتف: 00983112350524) ز) ترسيم النظام التلقائيّ و اليدويّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيره SMS ح) التعاون الفخريّ مع عشرات مراكز طبيعيّه و اعتباريّه، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميّه، الجوامع، الأماكن الدينيّه كمسجد جمران و... ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسه" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشاركين في الجلسه ي) إقامة دورات تعليميّه عموميّه و دورات تربيّه المريّي (حضوراً و افتراضاً) طيله السنّه المكتب الرّئيسي: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيّد"/ ما بين شارع "بنج رمضان" و مُفترق "وفائي"/بنايه "القائميّه" تاريخ التأسيس: 1385 الهجريّه الشمسيّه (=1427 الهجريّه القمريّه) رقم التسجيل: 2373 الهويّه الوطنيّه: 10860152026 الموقع: www.ghaemiyeh.com البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com الانترنتي: www.eslamshop.com الهاتف: 25-2357023-2357022 (0098311) الفاكس: 2357022 (0311) مكتب طهران 88318722 (021) التجاريّه و المبيعات 0913200109 امور المستخدمين 2333045 (0311) ملاحظه هامه: الميزانيّه الحاليّه لهذا المركز، شعبيّه، تبرعيّه، غير حكوميّه، و غير ربحيّه، اقتشيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكتّها لا تتوافي الحجم المتزايد و المتسعّ للامور الدينيّه و العلميّه الحاليّه و مشاريع التوسعه الشّفايّه؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمّى بالقائميّه) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقيّه الله الأعظم (عجلّ الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفّق الكلّ توفيقاً متزائداً لإعانتهم - في حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله وليّ التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
الغمامة اصحمان



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩